

الاختناجب

🌟 الوقف والتعليم: شراكة ضرورية لبناء مجتمعات التعليم.

البحوث باللغة العربية

🌟 تأثير التعديلات في وادي نعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى.

عمر سراج عمر أبو رزيزة

🌟 دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني وتحقيق التنمية المستدامة.
معاوية سعيدوني

🌟 أوقاف النساء في مدينة استنبول في النصف الأول من القرن السادس عشر.
فاروق بيليجي

البحوث باللغة الانجليزية

🌟 تحويل ملكية الأوقاف في الأندلس.

أنا ماريا كاريليرا ديباسا

🌟 دور وقف النقود في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.
أحسن لحساننة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أوقاف

مجلة نصف سنوية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري

رئيس التحرير

أ. إيمان محمد الحميدان

مستشار التحرير

د. طارق عبدالله

مدير التحرير

أ. كواكب عبدالرحمن الملحم

الهيئة الاستشارية

«مرتبة هجائياً»

د. عبدالعزيز التويجري

أ. عبدالمحسن العثمان

د. فؤاد عبدالله العمر

د. محمد منظور عالم

هيئة التحرير

أ. رهام أحمد بوخوة

د. محمد رمضان

د. عيسى زكي شقرة

د. إبراهيم محمود عبدالباقي

جميع الآراء الواردة في المجلة تعبر عن آراء كاتبها
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو الأمانة العامة للأوقاف

لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى نُزُورَةٍ وَفَرِهِمْ كُنْ فَيُضْ غِنَى مِثْلَ وَقَافٍ
كُنْ لَوْ اسْتَشَفُوا بِغَيْرِ دَائِهِمْ لَنَجَّوْا مِنْهُ الدَّوَاءَ الشَّافِي
وَلَوْ ابْتَغَوْا لِلنَّشْرِ فِيهِ تَقَافَةً لَنَشَقُّوا مِنْهُ بِخَيْرِ تَقَافٍ

مشروع أوقاف

تنطلق أوقاف من قناعة مفادها أن للوقف - مفهوما وتجربة - إمكانات تنموية عالية تؤهله للمساهمة الفعالة في إدارة حاضر المجتمعات الإسلامية ومجابهة التحديات التي تواجهها. ويعكس تاريخ بلدان العالم الإسلامي ثراء تجربة الوقف في تأسيس خبرة اجتماعية شملت كل مستويات الحياة تقريبا وساعدت بشكل أساسي في حل مشكلات الناس، وأن يحتضن - في فترات ضعف الأمة وانحدارها - جزءا كبيرا من الإبداعات التي ميزت الحضارة الإسلامية مما ضمن استمرارها، وانتقالها عبر الزمن. كما يشهد العالم الإسلامي اليوم توجها رسميا، وشعبيا نحو ترشيد قدراته المادية واستثمار ما يخزنه بُنْءُ الثقافة من تصورات أصيلة، وبروح اجتهادية للوصول إلى نماذج تنموية شاملة تستلهم قيم الخير، والحق، والعدالة.

وفق هذه القناعة وهذه الأساسيات تتحرك مجلة أوقاف في اتجاه أن يتبوأ الوقف مكانته الحقيقية في الساحة الفكرية العربية، والإسلامية من خلال التركيز عليه كاختصاص، ولم شتات المهتمين به من بعيد أو من قريب، والتوجه العلمي لتطوير الكتابة الوقفية، وربطها بمقتضيات التنمية المجتمعية الشاملة. وبحكم أن الأصل في الوقف التطوع فإن هذه المطالب لا تستقيم إلا إذا ارتبطت مجلة أوقاف بمشاغل العمل الاجتماعي ذات العلاقة المباشرة مع القضايا الأهلية، والعمل التطوعي، وكل ما يتشابه معها من الإشكاليات التي تتلاقى على خلفية التفاعل بين المجتمع، والدولة، والمشاركة المتوازنة في صناعة مستقبل المجموعة، ودور المنظمات الأهلية في ذلك.

أهداف أوقاف

- ❖ إحياء ثقافة الوقف من خلال التعريف بدوره التنموي، وبتاريخه، وفقهه، ومنجزاته التي شهدتها الحضارة الإسلامية حتى تاريخها القريب.
- ❖ تكثيف النقاش حول الإمكانيات العملية للوقف في المجتمعات المعاصرة من خلال التركيز على صيغه الحديثة.
- ❖ استثمار المشاريع الوقفية الحالية، وتحويلها إلى منتج ثقافي فكري يتم عرضه علميا بين المختصين مما يسمح بإحداث ديناميكية بين الباحثين، ويحقق الربط المنشود بين الفكر، والتطبيق العملي لسنة الوقف.
- ❖ تعزيز الاعتماد على ما تخزنه الحضارة الإسلامية من إمكانات اجتماعية نتجت عن تأصل نزعة العمل الخيري في السلوك الفردي والجماعي للأمة.
- ❖ تقوية الجسور بين فكر الوقف، وموضوعات العمل التطوعي، والمنظمات الأهلية.
- ❖ ربط الوقف بمساحات العمل الاجتماعي الأخرى في إطار توجه تكاملي لبناء مجتمع متوازن.
- ❖ إثراء المكتبة العربية في إحدى موضوعاتها الناشئة، الوقف والعمل الخيري.

دعوة لكل الباحثين والمهتمين

تتسع أوقاف وبشكل طبيعي إلى احتضان كل المواضيع التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالوقف، كالعمل الخيري، والعمل التطوعي، والمنظمات الأهلية، والتنمية، وهي تدعو الباحثين، والمهتمين عموماً للتفاعل معها قصد مواجهة التحديات التي تعترض مسيرة مجتمعاتنا وشعبنا.

ويسر المجلة دعوة كل الكتاب والباحثين للمساهمة، بإحدى اللغات الثلاث العربية والإنجليزية والفرنسية، في المواد ذات العلاقة بأهداف المجلة وأفاق العمل الوقفي في مختلف الأبواب، والدراسات، ومراجعات الكتب، وملخصات الرسائل الجامعية، وتغطية الندوات، ومناقشة الأفكار المنشورة.

ويشترط في المادة المرسلة التزامها بالقواعد الآتية:

- ❖ ألا تكون قد نشرت، أو أرسلت للنشر في مجلة أخرى.
- ❖ أن تلتزم بقواعد البحث العلمي، والأعراف الأكاديمية الخاصة بتوثيق المصادر والمراجع مع تحقق المعالجة العلمية.
- ❖ أن يتراوح طول المقال أو البحث أو الدراسة ما بين ٤,٠٠٠ كلمة إلى ١٠,٠٠٠ كلمة، وأن يتضمن ملخصاً في حدود ١٥٠ كلمة.
- ❖ أن يكون البحث مطبوعاً على صفحات مقاس A4، ويفضل إرسال نسخة إضافية على قرص مدمج (برنامج Word).
- ❖ تخضع المادة المرسلة للنشر للتحكيم العلمي على نحو سري.
- ❖ ترحب المجلة بمراجعة الكتب، وتغطية الندوات، والمؤتمرات.
- ❖ لا تعاد المواد المرسلة إلى المجلة، ولا تسترد، سواء أنشرت أم لم تنشر.
- ❖ للمجلة حق إعادة نشر المواد المنشورة منفصلة أو ضمن كتاب من غير الحاجة إلى استئذان صاحبها.
- ❖ تقدم المجلة مكافأة مالية عن البحوث، والدراسات التي تقبل للنشر وذلك وفقاً لقواعد المكافآت الخاصة بالمجلة، إضافة إلى عدد (٢٠) مستلة للباحث عن بحثه.
- ❖ تتم جميع المراسلات باسم:

مجلة أوقاف، رئيس التحرير، صندوق بريد ٤٨٢ الصفاة، ١٣٠٠٥، دولة الكويت

هاتف: ٩٦٥-١٨٠٤٧٧٧ داخلي ٣١٣٧/فاكس: ٩٦٥-٢٢٥٤-٢٥٢٦

البريد الإلكتروني: awqafjournal@awqaf.org

الموقع الإلكتروني: awqafjournal.net



..... الافتتاحية ٩

البحوث

تأثير التعديات في وادي نعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم
القرى

أ . د . عمر سراج عمر أبو رزيزة ١٥

دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني وتحقيق التنمية المستدامة

د . معاوية سعيدوني ٥٩

أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر

د . فاروق بيليجي ٩٣

أخبار وتغطيات

..... ١٢٩

عرض كتاب

صناديق الوقف الاستثماري - دراسة فقهية - اقتصادية -

تأليف: الأستاذ الدكتور/ أسامة عبدالمجيد العاني

عرض: دكتور/ إبراهيم محمود عبدالباقى ١٣٧

البحوث باللغة الإنجليزية

تحويل ملكية الأوقاف في الأندلس

د . أنا ماريا كاريليرا ديباسا ١٣

دور وقف النقود في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم

د . أحسن لحسانة ٢٩



الوقف والتعليم: شراكة ضرورية لبناء مجتمعات المعرفة

يُعتبر التعليم عنصراً أساسياً للتنمية، فهو يساعد على تمكين المجتمعات من أسباب القوة البشرية والمعرفية. وهو من بين أقوى أدوات الحد من التفاوتات الاقتصادية، فضلاً عن أنه يرسى أسس التنمية المستدامة. غير أن التوجهات الاستراتيجية الحالية في أغلب بلدان العالم الإسلامي تشير بشكل واضح إلى تغيير الخارطة التعليمية فيها من خلال انخفاض مؤثر لميزانيات التعليم الحكومي وما يتبعها من آثار خطيرة على نوعية التعليم ومخرجاته. وتشير تقارير المؤسسات الدولية المعنية بمسألة التعليم إلى أن العالم الإسلامي يواجه فجوات بين ما تحققه الأنظمة التعليمية وبين ما تحتاجه بلدانها في عملية التنمية الاقتصادية. وبالتالي يتسم التعليم بضعف علاقته بالنمو الاقتصادي والسبب الرئيسي في ذلك حسب التقارير نفسها هو انخفاض مستوى التعليم بشكل كبير. ورغم كل الجهود للقضاء على الأمية مازال معدل الأمية في الوطن العربي على سبيل المثال ضعفي المعدل في شرق آسيا، وأمريكا اللاتينية!

والنتيجة الحتمية لضعف المؤسسات التعليمية الحكومية والتحديات المالية والبشرية التي تواجهها برز توجه قوي لمؤسسات التعليم الخاص المحلي والأجنبي، ودخلت العملية التعليمية ضمن المعادلات التجارية، وانتقل التعليم إلى مستوى السلع الاستهلاكية التي يحددها القانون الاقتصادي للعرض، والطلب. وإن كانت تجربة التعليم الخاص بحاجة إلى تقييم موضوعي عميق، فإن العالم الإسلامي والعربي منه

بالتحديد بحاجة ماسة إلى بدائل استراتيجية في مجال التعليم تحافظ على قدسية التعليم من ناحية وعلى نوعية ما يقدمه من برامج وما يطمح إليه من مخرجات من ناحية ثانية. ونعتقد أن حضور الوقف في المجال التعليمي لم يلق من الأهمية والنظر ما يستحقه، رغم جديته وإمكانية دخوله شريكاً استراتيجياً في العملية التعليمية وقابلية مساهمته في الحفاظ على تعليم نوعي وبناء مؤسسات ذات كفاءة عالية تساهم في رقي مجتمعاتها.

والأدلة على نجاعة هذا التوجه كثيرة. فمن الناحية التاريخية استفادت الحضارة الإسلامية من الوقف في بناء صرحها التعليمي بشكل غير مسبوق في تاريخ الجماعات البشرية، وتم بناء المؤسسات التعليمية الرئيسة باستخدام موسع للصيغ الوقفية. وتؤكد كل الشواهد التاريخية أن هذه المؤسسات، انطلاقاً من الكتاتيب والمدارس ووصولاً إلى الجامعات، قد تم إنشاؤها وفقاً لنظام الوقف واستطاعت المجتمعات المسلمة أن تسد احتياجاتها التعليمية من خلال استنفار أفرادها للمساهمة في دعم وتمويل هذه المؤسسات، التي انتشرت بشكل واسع في كل مناطق العالم الإسلامي. أما الشواهد المعاصرة فهي كثيرة كذلك حيث يحتل القطاع التطوعي وعلى رأسه المؤسسات التعليمية الوقفية حيزاً مهماً ومؤثراً في الحياة العلمية في الغرب بشكل عام وفي الولايات المتحدة الأمريكية بالتحديد التي يتجاوز عدد جامعاتها الوقفية ١٦٠٠ جامعة!

إن العلاقة بين التعليم والوقف لا تنحصر في المسائل التمويلية على أهميتها، ولكنها تتعلق برؤية التعليم "كمعطى استراتيجي" في علاقته المباشرة بمشاريع النهضة والتقدم. وحتى تكون كذلك، فإن هذه العلاقة تستوجب عناصر رئيسة تعمل مجتمعة على توافر تحقيق تعليم راقٍ بأفضل ما في الوقف.

فالتعليم، بما يحتويه من مواد ومناهج ومخرجات، يعد مرحلة مفصلية في خطة تأسيس مجتمع المعرفة ورافداً رئيساً من روافد الترقى الحضاري الشامل. ولهذا التعليم محددات موضوعية ونوعية لا تقف عند حدود الكم المعلوماتي الذي يتلقاه الطلاب في مختلف المراحل الدراسية وإنما يرتبط بمناهج وطرق، وأهداف التدريس. على هذا الأساس لا بد أن يضبط النظام التعليمي في كل مجتمع المخرجات التعليمية وبالتالي يحدد بدقة ماذا يراد من العملية التعليمية في حد ذاتها.

في هذا السياق وفي عالم يعج بمليارات المعلومات المتدفقة من وسائل متعددة لم يعد من المجدي أن يبقى طموح التعليم متعلقاً بشحن الطالب بكمية -قلّت أو كثرت- من

المعلومات، بل أن يتطور الأداء التعليمي ليبنى شخصية مبدعة قادرة على تخطي العقبات وإيجاد الحلول: إنها معركة النوعية المعرفية التي تتنافس عليها مؤسسات التعليم في دول قررت أن تنضم لنادي مجتمع المعرفة في العالم. فالنموذج الآسيوي على سبيل المثال اتخذ منذ الستينات من القرن العشرين قرار بناء مجتمع المعرفة وسخرت لهذا الغرض كل الإمكانيات ومهدت السبل القانونية والموضوعية لهذا الغرض، مما مكنها مع نهاية القرن نفسه - أي بعد أربعة عقود تقريبا - من أن تصبح طرفا قويا في ميادين الإبداع العلمي والتقني وبالتالي أن تنافس القوى التقليدية (الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، أوروبا). ولنا أن نتساءل في هذا السياق ما الخيارات المتاحة أمام العالم الإسلامي ليتخذ القرارات الاستراتيجية نفسها ويتجه بالتالي لتحقيق نظام تعليمي نوعي يحسر الهوة القائمة مع مجتمعات المعرفة؟

نعتقد أن استخلاص الدروس من التجارب الناجحة على مستوى العالم أمر مهم وما يعيننا فيها بالتحديد المنهجية التي سلكتها هذه التجارب للمرور من نظام تعليمي كمي إلى آخر يعتمد النوعية وبناء الإنسان. واليوم لا نجد لدينا صراحة أهم من الخبرة الوقفية لبناء نماذج تعليمية من زاوية مختلفة تماما عما تم تجربته إلى حد الآن في التعليم الحكومي والخاص. إن دخول الوقف شريكا استراتيجيا للعملية التعليمية اختيار يستحق الانتباه إليه بل والدخول فيه لخدمة قضايا التعليم، والمعرفة لأسباب متعددة لعل من أهمها:

تحقيق النوعية: تحمل فلسفة الوقف في طياتها الرقي، والبحث عن الأفضل؛ لأن الواقف ينفق مما يحب، ويقدم أفضل ما عنده ابتغاء وجه الله وثوابه. والمدقق في الحجب الوقفية يستطيع أن يتبين بوضوح الضوابط الدقيقة التي يضعها الواقفون لضمان جودة الخدمات التي توفرها أوقافهم. إن أول انعكاس للوقف على التعليم هو إخراجهم من بوتقة "السلعة" التي يتحدد سعرها فقط عن طريق العرض، والطلب؛ ليرتبط بتأكيد الجودة وتحقيق خدمة تعليمية ذات نوعية متميزة وفي تناغم مباشر مع الأهداف المجتمعية. ولعل هذا التوجه هو ما تفتقده الأنظمة التعليمية المعاصرة في العالم الإسلامي حيث يمثل حملة الشهادات الجامعية العليا شريحة واسعة في أغلب البلدان الإسلامية لكنها تبقى دون توظيف صحيح وعقلاني في مسارات التنمية والنهضة. إن تركيز التعليم الوقفي على النوعية ينبع في حقيقة الأمر من العلاقة العضوية بين تأسيس

الوقف وتوفير كل الإمكانيات لنجاحه، وبالتالي فهو يحقق ضمنا وعلنا مسألة الجودة والتنوعية.

ضمان الاستمرارية: تمثل العراقيل التمويلية أحد عوائق تطور المؤسسات التعليمية العامة التي تواجه منذ نهاية القرن العشرين - في أغلب دول العالم الإسلامي - شحاً في مصادرها المالية، مما اضطر الكثير من وزارات التعليم إلى التضحية بنوعية ما يقدم من برامج وطرق ومناهج مقابل الحفاظ على مبدأ التعليم الحكومي. أما تجربة التعليم الخاص في العالم الإسلامي والعربي منه بالتحديد، فهي تتسم في مجملها - مع استثناءات قليلة جداً - بالسعي المحموم لتحقيق الربح المادي دون بذل كثير من الجهد في تطوير البنية التحتية العلمية، وما تستلزمه من تمويل للبحث العلمي. ولأسباب عديدة ليس هنا المجال لذكرها لم يصل هذا القطاع - خاصة في العالم العربي - إلى مرحلة من الوعي تسمح له بالاستثمار على المدى الطويل لهذا فهو لا يزال يتبع المقولة التي يرددتها الاقتصاديون الذين يعتبرون أن "رأس المال جباناً" أي أنه بمجرد حدوث أية هزة اقتصادية فإن القطاع الخاص يتحول من بضاعة تقليدية إلى بضاعة أكثر جاذبية وربحية، ومن سوق كاسدة إلى سوق صاعدة. فعلاقة هذا القطاع بالتعليم ليست مبنية على أسس صلبة وثابتة وإنما تتأثر بشكل كبير بالنفعية الظرفية التي يبقى ديدنها الربح حتى ولو كان على حساب الكيف. من هنا تأتي مساهمة الوقف في إيجاد مصادر تمويلية حقيقية ومستدامة ضمن رؤية متوازنة لاستثمارها وتطويرها، حلاً جذرياً لقضايا التمويل وما يتيحه من إمكانيات حقيقية لرفع المستوى التعليمي وتطوير مخرجاته.

إشراك المجتمع: إن الأصل في مساهمة الوقف في حل المعضلات التي يعيشها القطاع التعليمي هو تثبيت مبدأ مشاركة المجتمع بأفراده ومؤسساته في تنفيذ القرارات الاستراتيجية التي تتخذها الدول. ولن نذيع سرا إذا ما قلنا بأن هذا التوجه هو أحد الآليات الغائبة في مجتمعات المسلمين اليوم التي ألقت الاتكال على الدولة وأجهزتها. والدولة بدورها تمددت على أغلب المساحات الاجتماعية، مما أنتج جملة من الاختلالات الهيكلية لا تزال تلقي بظلالها على كل محاولات النهضة والنقد. إن الدور الاجتماعي للوقف هو في العمل على إعادة بناء الفاعلية الذاتية للمجتمعات من خلال تحمل الشرائح المختلفة المنخرطة في الأنشطة الاجتماعية أدواراً متميزة في إنشاء، وتسيير، ومراقبة المؤسسات الوقفية. ويصبح هذا التوجه أكثر أهمية وأولوية في المجال

التعليمي بالذات حيث يصبح المجتمع شريكا رئيسا في تطوير المؤسسات التعليمية تمويلاً واستثماراً وحماية ورقابة .

ومن الطبيعي أن تثار العديد من الأسئلة الدقيقة والصعبة حول شروط هذه الشراكة والعلاقات المفترضة بين التعليم والوقف من الناحية الاستراتيجية وأثر ذلك على مساهمة القطاع الوقفي في تصحيح المسار التعليمي في العالم الإسلامي . في هذا الإطار تكون فعاليات الندوة الدولية الثانية لمجلة أوقاف حول "الوقف والتعليم" التي تقام في شهر مارس القادم بإذن الله . حيث تحاول هذه الندوة الإجابة على جملة من الأسئلة والمخاوف التي تثيرها التطورات التي حدثت في الأنظمة التعليمية في العالم الإسلامي، وبالتالي فتح النقاش حول إمكانية وجود بديل حقيقي على قاعدة شراكة استراتيجية بين الوقف والتعليم في العالم الإسلامي وبيان الشروط الموضوعية التي تساعد على قيامها واستدامتها وأثر كل هذا في دعم مسيرة العملية التعليمية في بلدان العالم الإسلامي بما يحقق رقي رأسمالها البشري والاستفادة من ثرواتها المادية . ولنا عودة بحول الله إلى نتائج هذه الندوة في العدد القادم من أوقاف .

في هذا العدد التاسع عشر تنشر أوقاف خمسة بحوث تنتقل في مواضيعها ما بين الأدوار الاجتماعية للوقف من ناحية، وبين التحديات التي واجهت - تاريخياً - الممارسات الوقفية . يرصد عمر سراج عمر أبو رزيزة في بحثه " تأثير التعديلات في وادي نعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى " نماذج من التعديلات على الوقف الذي أقامته زبيدة زوج الخليفة العباسي هارون الرشيد في القرن الثامن ميلادي . ويحلل الباحث الآثار الاقتصادية والقانونية على هذا المعلم التاريخي، كما يحدد مسؤولية الجهات الحكومية والخاصة في هذه التعديلات وأثر ذلك على هذا المعلم التاريخي .

وتطرح الكاتبة الإسبانية أنا ماريا ديباسا في بحثها "نقل ملكية الوقف في الأندلس" الإشكاليات والتعقيدات القانونية التي طرحتها الممارسات الاجتماعية للوقف في الأندلس ما بين القرنين العاشر والثاني عشر وموقف الفقهاء الأندلسيين من تعديل شروط الواقفين . وقد عمدت الباحثة إلى تحليل التكيف الشرعي والقانوني وعلاقته بالتحويلات الاجتماعية، وما أفرزته من احتياجات اجتماعية جديدة في البيئة الأندلسية .

أما في مستوى تحليل الأدوار المعاصرة للوقف فيستعرض معاوية سعيدوني في بحثه " دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني وتحقيق التنمية المستدامة " ، الآلية

التي تنتجها الأوقاف للحفاظ على العمران سواء من خلال ما يوفره الوقف لضمان الصيانة وديمومة الخدمات المقدمة للمجتمع، أم عن طريق ارتباط الوقف بالتنمية العمرانية للمدينة الإسلامية. ويهتم الباحث بطرح رؤية جديدة في الحفاظ على التراث تتجاوز مسألة إعادة التأهيل المادي للمباني، والمنشآت العمرانية؛ لتنتقل إلى التعامل مع المدينة بشكل إنساني مما يسمح بنقلة نوعية في التعامل مع التراث المعماري وفق آليات تحقيق تنمية مجتمعية مستدامة متعددة الأبعاد تجمع بين الأصالة والمعاصرة.

من ناحية ثانية يقترح أحسن لحسانة تطوير دور الوقف النقدي ليصبح نموذج أداة مالية جديدة في النظام المصرفي الإسلامي. ويهدف هذا النموذج إلى تطوير وتعزيز الخدمات المالية للمشاريع الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة. ويحلل الباحث الإمكانيات التي توفرها أداة الوقف النقدي للشركات الصغيرة والمتوسطة في التغلب على التحديات المالية وتسهيل احتياجاتها المالية بما يعزز قدرتها على المساهمة في تحسين النمو الاقتصادي المحلي ولعب دور هام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما فاروق بيليجي فهو يسلط الضوء على المشاركة الاجتماعية للمرأة في المجتمعات الإسلامية من خلال تحليل "أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر" مستعرضاً نماذج من أوقاف النساء في الدولة العثمانية. ويستفيد الباحث من هذه الوثائق الوقفية ليرسم صورة عن الخلافة العثمانية قد تغاير ما درج عليه العديد ممن كتبوا عنها وعن دور المرأة فيها. فلقد شجع العثمانيون بشكل كبير النساء من مختلف الفئات على إنشاء الأوقاف للمساهمة في العمل الخيري الذي يعود بالفائدة على المجتمع حيث ساهمت النساء بقسط كبير في حركة الوقف التي تطورت أساليبها وآلياتها خلال هذه الفترة.

إضافة إلى الأخبار والتغطيات، يتضمن العدد عرضاً يقدمه إبراهيم محمود عبد الباقي لكتاب أسامة عبد المجيد العاني "صناديق الوقف الاستثماري - دراسة فقهية - اقتصادية".

والله ولي التوفيق،

أسرة التحرير



تأثير التعديات في وادي نعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى

أ. د. عمر سراج عمر أبو رزيزة(*)

ملخص :

تكشف الدراسة عن واقع سلبي في مجتمعاتنا يكاد يصل إلى حد الظاهرة، هو تعدي بعض الأفراد على أراضي الدولة. وقد عرضت الدراسة هذه المشكلة كاشفة عن أسباب وجودها، والآثار المترتبة عليها، واتخذت من وادي نعمان وما يضم من منشآت عين زبيدة نموذجاً، حيث رصدت تعديات طالت هذا المشروع والآثار المهمة، كما طالت الوادي فضيقت مجاري المياه، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع قيم معامل الجريان السطحي، وانحسار كمية التسرب إلى باطن الوادي، مما ينتج عنه زيادة كمية وحدة مياه السيول. كما بينت الدراسة أن من نتائج التعدي نشأة مناطق عشوائية تقف حجر عثرة أمام التنظيم

(*) أستاذ إدارة وتخطيط موارد المياه - كلية الهندسة - جامعة الملك عبدالعزيز - السعودية - الباحث الرئيس لمشروع إعادة إعمار عين زبيدة والمشرف العام على وحدة أبحاث إعادة إعمار عين زبيدة والمياه الجوفية.

والتخطيط. وأظهرت الدراسة أثر التعدي في الوادي على جامعة أم القرى من حيث خطورة السيول التي يتوقع أن تدهمها، كما أظهرت أن للتعدي آثاره التي ستطول مشعر عرفات، ولم تكتف الدراسة بعرض أسباب وآثار المشكلة فحسب، بل ختمت بحلول ومقترحات تقضي عليها حالياً ومستقبلياً وتفتح الباب لبدايل تتناسب مع الطموحات والآمال.

محتويات البحث :

يتكون هذا البحث من ملخص وستة مباحث وقائمة للمراجع. يشتمل الأول منها على مدخل، وأهداف الدراسة، ومنهجيتها. ويناقش المبحث الثاني التعريف اللغوي والاصطلاحي للتعدي، وأنواع المتعدين، ودوافعهم. بينما يقوم المبحث الثالث بالتعريف بوادي نعمان، ووقف عين زبيدة تعريفاً موجزاً. ويتطرق المبحث الرابع إلى العوامل التي أدت إلى التعديات وأنواعها وأمثلة حية منها. ويتناول المبحث الخامس تأثير التعديات على وقف مشروع عين زبيدة متعرضاً إلى تأثير التعديات على الوادي ذاته، وتقليل التغذية الطبيعية من الأمطار والسيول، والخسائر المالية للوقف، وتدهور نوعية المياه في الوادي، وارتفاع منسوب المياه الجوفية، وتلوث التربة، وأثر التعديات على المناطق المجاورة للوادي كمشعر عرفة، وجامعة أم القرى والمخططات السكنية. والمبحث السادس والأخير يتناول حلولاً مقترحة وتوصيات، وذلك من خلال ثلاثة مسارات تتمثل في منع التعديات مستقبلاً، ونزع الأراضي، وإصدار صكوك بها لصالح الوقف، وإنشاء محمية في منطقة الدراسة، وإزالة التعديات القائمة. وذيلت الدراسة بقائمة المراجع.

المبحث الأول المدخل والأهداف والمنهجية

مدخل :

معلوم أن من أهم المشاعر المقدسة بعد البيت الحرام مشعر عرفة المبارك الذي لا يصح حج إلا بالوقوف به فهو الركن الأكبر، فالحج عرفة^(١) كما قال رسول الله صلى الله عليه

(١) صحيح مسلم، الحج، حديث رقم (١٤٩).

وسلم؛ لذا وجب حماية هذا المشعر العظيم وحفظه من كل ما يمس قداسته أو يؤثر سلبا عليه أو على من يقفون فيه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. كما أن هناك وقفا ارتبط ارتباطا وثيقا بالمشاعر المقدسة وحجاجها هو عين لا تكاد تذكر عرفة إلا ويذكر معها، حتى إن المؤرخين والعلماء يطلقون عليه عين عرفة، ولم ينشأ هذا المشروع العملاق أصلا إلا لأجل الحجاج يوم عرفة فهو ذو علاقة وطيدة بالحجاج وبعرفة. بل امتد لاحقا حتى شمل المشاعر المقدسة الأخرى مزدلفة ومنى، بل ومكة المكرمة فأصبح مرتبطا أيضا بالمعتمرين والمقيمين بمكة المكرمة يمدهم بما يروي ظمأهم وفي حاجتهم، ألا وهو وقف عين زبيدة، ذلك الذي وفي بحاجة البلد الحرام والمشاعر المقدسة من الماء العذب لمدة تربو على ألف ومائتي عام، يسعى عبر قنواته إلى حيث يوجد الحجاج والمعتمرون والمقيمون.

وقد أنشئت العين موضوع هذا الوقف على يد السيدة زبيدة زوج الخليفة العباسي هارون الرشيد رحمهما الله عام ١٤٥هـ/ ٧٩١م ووقفته على منطقة المشاعر المقدسة ومكة المكرمة يمد قاطنيها والمارين بها ومؤدي نسك الحج والعمرة بالماء العذب الزلال وقد أضيف إلى ما قدمته السيدة زبيدة أوقاف كثيرة وقفها الخيرون من الحكام وغيرهم لخدمة هذا المشروع صيانة وتشغيلا وإدارة، وللوقف هيئة مستقلة تشرف على إدارة أملاكه الموجودة بمكة المكرمة. ويستمد هذا المشروع مياهه من وادي نعمان وروافده الكبيرة وشعابه العديدة، بنيت به منشآت العين من خزرات وقنوات مدفونة ومكشوفة، وهئيت مغاذي المياه فيه لتستقبل المياه من سطوح أراضي الوادي ووهاده فتتسرب إلى قنوات العين، ثم تنحدر إلى عرفة فمزدلفة فمكة المكرمة. ومن المؤسف أن تطول أيدي المعتدين هذا الوقف الإسلامي العظيم فتستولي على أراضيه: أوديته وروافده وشعابه، وعلى منشآت أوقاف عين زبيدة ذاتها، بل ولربما صدرت صكوك استحكام لتلك المنشآت بحجة كونها أرضا مواتا تم إحيائها. وهذه التعديلات إن لم تزل وتحمل منطقة وادي نعمان من تعديلات مستقبلية فإن آثارا كبيرة ستطول ليس وادي نعمان فحسب، ولكنها ستطول أيضا المشعر العظيم عرفة وحرمة والمناطق المحيطة بها، ناهيك عن وقف عين زبيدة ذاته. فالتعديلات على وادي نعمان تلوث مياهه وتجعلها غير صالحة للشرب تماما فيتوقف عطاء هذا الوقف الخيري العظيم إذ يقتصر بالتعديلات منازل يقيم بها أناس تصرف مخلفاتهم في بيارات تتسرب منها المياه الملوثة لتلوث مياه الوادي كيميائيا وبكتريولوجيا. كما أن التعديلات على وادي

نعمان ترفع من قيمة معامل الجريان السطحي المائي وتقلل من كميات المياه المتسربة إلى الخزان الجوفي لوادي نعمان فتعظم كميات مياه السيول وتزداد حدتها وخطورتها على كل ما يبني في مسايله وشعابه وروافده، وتزيد من الخطورة التي تحدق بجامعة أم القرى التي بنيت في بطن وادي نعمان من مdahمة سيول عارمة قد تكون عواقبها شديدة ومؤلمة. ومسيل وادي نعمان قريب من مشعر عرفة المبارك فقد تفيض مياه السيول منه عندئذ وتتسبب في أضرار بالغة لو حدث في يوم عرفة أو ليلة عيد الأضحى عند الصعود إلى عرفة، أو أثناء المكوث بها، أو النفرة منها، وكذلك يصل التأثير إلى المخططات السكنية المنتشرة في روافد الوادي. والتعديات في وادي نعمان أنواع وأشكال متعددة، فمنها ما هو تعد على أراضي الدولة المملوكة لها أو على أوقافها، ومنها ما هو على حرم المرافق العامة من طرق، وخطوط سريعة، وجسور، وأنفاق ومنشآت عيون مائية، والحرم ليس أرضاً مشاعاً كما يظن البعض، بل هو تابع لا يقل أهمية عن المتبوع، فحرم العين يتبع العين ويعتبر جزءاً منها، وعلى ذلك فهي ليست أرضاً مواتاً، ومن ثم فلا يُتَدَرع بإحيائها، وأي وضع يد عليها بالاستيلاء، أو البناء فيها يعتبر تعدياً على أرض مملوكة أو موقوفة. ومنها ما هو تعد على مياه وقف عين زبيدة الجوفية باستخراجها من باطن الأرض وبيعها وأكل ثمنها بغير وجه حق. ومنها ما هو تعد على مغاذي المياه السطحية ومجري وبطن وادي نعمان وروافده وشعابه وحرمها بالبناء فيها أو تحويل مجاريها أو طمس معالمها، مما يقلل من كميات المياه السطحية المتسربة إلى باطن خزان وادي نعمان الجوفي ومن ثم على عطاء وقف عين زبيدة، بل وإلى تدهور نوعية مياهها، ومنها أيضاً التعدي على أراض ومنشآت حبست لأعمال خيرية لتشغيل، وصيانة منشآت عين زبيدة إذ تزال منشآتها، ثم تنشأ مخططات على أراضيها وتباع كقطع. ورغم أن معظم الذين يقومون بالتعديات هم من القطاع الخاص، أفراداً أو جماعات، إلا أن القطاع العام يقوم باعتداءات أيضاً وإن كان بشكل أقل، وقد يشترك القطاع العام والخاص معاً في تعديات عند تنفيذ مشروع تعترضه منشأة أثرية مثلاً أو قناة عين أو خرزة أو ما شابه ذلك فيشتركان في إزالتها. (انظر صور رقم ١، ٢، ٣، ٤، ٥)^(١).

(١) تقرير "التعديات دراسة ظاهرة التعديات في المملكة رؤية في الأسباب والآثار والحلول (وادي نعمان أنموذج)" المرحلة الثالثة لمشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة ١٤٣١هـ.



صورة رقم (٢) تظهر الخرزة رقم (٧٥) قبل وأثناء إنشاء طريق لخدمة مخطط خاص يمر بها (تعديلات قطاع خاص)

صورة رقم (١) تظهر الخرزة رقم (١٠٦) قبل وأثناء ردمها لإنشاء طريق يمر بها



صورة رقم (٤) تظهر الخرزة رقم (٥٦) وقد صعب الكوبري المنشأ فوقها دخولها من أعلى للتطهير أو الصيانة (تعديلات قطاع عام)

صورة رقم (٣) تظهر الخرزة رقم (٢١) وقد وقعت في حرم طريق (الهدا-مكة) (تعديلات قطاع عام)



صورة رقم (٥) تظهر الخرزتين رقم (٢٢)، (٢٣) وقد انعدمت وظيفتهما بسبب طريق أنشء فوقهما (تعدييات قطاع عام)

والكاتب إذ يقدم هذا المقال إنما يحاول بما حواه من عرض وتوصيات أن يلفت الأذهان إلى خطورة التعدي على مرافق قد تصل في أهميتها إلى الأمثلة التي يكشف الباحث مدى تضررها بما يحدث في وادي نعمان الواقع على مشارف مكة المكرمة والمتاخم للمشاعر المقدسة. والكاتب يعايش القضية التي يكتب عنها منذ خمس سنين فهو المشرف العام على وحدة أبحاث عين زبيدة، والباحث الرئيس لمشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمارها، ويزاول العمل في المشروع، ويعد التقارير العلمية التي ترفع إلى الجهات المسؤولة منذ أن كلف بالعمل وإلى الآن.

أهداف الدراسة :

- ١ - تحديد التعدييات التي لحقت بوادي نعمان وأنواعها.
- ٢ - بيان التأثيرات السلبية التي ترتبت عن التعدييات على وادي نعمان.

تأثير التعديات في وادي النعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى

٣ - بيان التأثيرات السلبية التي ستترتب على التعديات على وقف عين زبيدة وعلى مشعر عرفة المبارك، وجامعة أم القرى وما حولها.

٤ - اقتراح حلول علمية لعملية لإزالة التعديات عن وادي نعمان وحمايته مستقبلاً من أي منها.

المنهجية:

يتبع البحث منهجية مركبة من عناصر هي رصد الواقع، واستقراء المراجع، والتقارير التي رصدت موقع المشروع قديماً، وحديثاً، وكذلك إجراء الدراسات العلمية الميدانية والمكتبية من تجارب ونماذج.

المبحث الثاني تعريف التعدي وأنواع المتعدين ودوافعهم

أولاً: التعريف اللغوي:

تتبع كلمة التعدي في اللغة يتضح لنا أنها بمعناها اللغوي العام تدل على: مجاوزة حد العدل، والاعتداء على الغير، أو على حقوقه ظلماً وعدواناً.

ثانياً: التعريف الاصطلاحي:

تعني كلمة التعدي الاستيلاء على أرض مملوكة أو موقوفة للغير: سواء أكان الغير حكومة أم جماعة أم فرداً، بدون وجه حق شرعي وبدون الحصول على إذن من الجهات المسؤولة في الدولة.

وقد ارتضت الدراسة التعريف المذكور بما يتناسب مع رؤيتها إذ رغم تعدد أنواع التعديات إلا أن هذا البحث سيدور حول الظلم المترتب على السطو، والاستيلاء على أراضي الغير، والبناء فيها، أو استخراج مائها وبيعه، أو التصرف فيها وكأنها ملك للمتعدّي "المغتصب".

ثالثاً: دوافع الدراسة:

سبب دراستي لهذا الموضوع رسدي لما حدث وما يزال يحدث في وادي نعمان، وروافده ومهاده، ومغاضي مياهه، إذ كثرت فيه التعديات حتى غدت حديث الساعة، تتناولها الصحف وتبين مساوئها وآثارها السلبية المتنوعة مالياً وبيئياً واجتماعياً وأخلاقياً وأمنياً^(١).

والتعديات مختلفة ومتشعبة، ومتعددة فمنها الحسية ومنها المعنوية، بل إن كلاً منها يندرج تحته عدة تقسيمات فالحسي يمكن أن يكون على العين ذاتها، وذلك ما سمته هذه الدراسة بالتعدي المباشر، وآخر لا يمس ملكية العين ولكن يؤثر سلباً على أحد عناصرها أو مكوناتها، أو يمحو أو يقلل من فوائدها أو من نتائجها أو يلحق الضرر بها، أو يحجب منفعة لها كما سنبين لاحقاً. وحتى لا يخرج هذا البحث عن أهدافه فإننا سنكتفي بذكر ومناقشة ما يحتاجه البحث تحديداً.

رابعاً: أنواع المتعدين:

اشترك القطاع العام والخاص في التعديات على أراضي العين والاستيلاء عليها ولو بنسب مختلفة، فبعض جهات القطاع العام اشترك مع شركات المقاولات في تدمير أو إزالة منشآت قديمة، أو أعطيت فسحا بالبناء في حرم منشآت أخرى، وأما تعديات القطاع الخاص على أراضي العين ومنشآتها فحدث ولا حرج كما سنبين فيما يلي:

* القطاع العام والخاص:

وهي التعديات التي تقوم بها شركات مقاولات عامة عند تنفيذ مشاريع للقطاع العام (جهة حكومية)، فتعترضها منشأة قديمة قد تكون تحفة أثرية لا تُقدر على الإطلاق بثمان حيث تعتبر ثروة وطنية وربما قومية أو عالمية الصبغة، فتقوم تلك الشركة بهدم المنشأة التي تعترض مشروعها دون الالتفات لأي اعتبار. وقد عانت دراسة مشروع عين زبيدة من ذلك كثيراً في المشاعر المقدسة خاصة عرفة وفي الطريق بين عرفة، ومزدلفة، ومنى، ومكة المكرمة، بل وقتوات وخرزات العيون الأخرى التابعة لعين زبيدة، فكم من خربة أثرية

(١) جامعة أم القرى في قبضة وادي الحديدية - صحيفة المدينة، السبت ١٩ ديسمبر ٢٠٠٩م.

بنيت قبل أكثر من ألف عام هدمت في دقائق، وكم من قناة ظاهرة أو مدفونة ناقلة للمياه قديمة تعرضت للتكسير والخراب، وقد رأيت ذلك بأعين في محلة المسفلة بمكة المكرمة عند بناء الجسر الواقع أمام مبنى مواقف للسيارات (الخط الدائري الثاني) وكيف أزيلت قنوات عين ماجن وإحدى منظومة وقف عين زبيدة، وصبت عليها مئات الأمتار المكعبة من الخرسانة حتى يتم سدها أو تحويل مياهها حيث كانت المياه تتدفق فيها بغزارة، تلك مشاريع تقوم بتنفيذها شركات مقاولات للقطاع العام، وهناك مشاريع أخرى، تقوم بها شركات مقاولات للقطاع الخاص كتلك التي رأيتها بأعين في حي المعادة بمكة المكرمة ليس بعيدا عن المعلاة وكيف كانت تزال وتردم وتملأ بالخرسانة قنوات وخرزات عين زبيدة التي كانت المياه تتدفق منها بغزارة. وكذلك عين الهميجة - إحدى عيون منظومة وقف عين زبيدة - في آخر شارع الأندلس بمكة المكرمة حيث تم الاستيلاء على خرزات وقنوات للعين واستخراج صكوك استحكام لها، وفي جرجول أمام مستشفى الولادة، وفي حي التيسير أيضا بنيت مبان طمست أجزاء كبيرة من قنوات وخرزات عين الهميجة، ويمكن أن نذكر أكثر وأكثر ولكن الهدف الاستشهاد وليس الحصر.

* القطاع العام:

عندما تقوم بعض الجهات المسؤولة بتصميم أو بإنشاء مشروع قد لا تراعي وجود منشآت قديمة أثرية ولا تعطيها حقها من الأهمية، وبعض الأمثلة التي سبق الحديث عنها وتم الاعتداء فيها على منشآت قديمة تعكس شيئا من ذلك، وفي الحقيقة تشارك الجهات المسؤولة العامة شركات المقاولات في القيام بهذه التعديلات، حيث لم تأخذها في الاعتبار أصلا عند التصميم ولم تبحث عن حل عند مواجهة المشكلة في مراحل التنفيذ، وهناك مثال حي قائم في أسفل جسر التفيتش بين عرفة ووادي نعمان، حيث توجد خرزة من خرزات وقف عين زبيدة تحت ذاك الجسر تعطل عملها، وأصبح من المستحيل النزول إليها أو الصعود منها لصعوبة الوصول إليها؛ لأن الجسر يقع فوقها فلا يمكن الدخول فيها لصيانة أو تطهير منطقتها إلا من خرزة أخرى، من خرزات وقف عين زبيدة تضاعف الجهد والتكاليف كثيرا.

والنوع الثاني من الاعتداءات التي تنشأ من القطاع العام ومن جهة مسؤولة هو إعطاء إذن لأحد الأفراد أو الشركات ببناء منشآت في حرم منشأة قائمة، كمحطات الوقود وما يتبعها في حرم الطرق السريعة، وهي منتشرة بشكل واضح وكبير جدا لا يحتاج إلى برهان، ومنها منح صكوك استحكام لأراض تملكها الدولة دون الحصول على إذن من ولي الأمر رغم صدور قرارات رسمية تمنع ذلك، بل إنه في بعض الأحيان تصدر صكوك استحكام خطأ، وبدون قصد على أراض مملوكة للقطاع الخاص، بل وبعضها أوقاف محبوسة لأعمال خيرية، وقد حدث هذا لأوقاف عين زبيدة حيث صدرت على بعض أراضيها صكوك استحكام رغم أن خريزاتها لا تزال قائمة شاخصة للعيان في الأراضي التي صدرت عليها صكوك استحكام.

* القطاع الخاص:

كان الذين يقومون بالتعديات وحتى قرابة ثلاثين سنة مضت أفرادا مواطنين وعلى شكل ضيق جدا، أي أن حالات التعدي كانت فردية محدودة، حتى إنها عندما كانت تقع تصبح وقتها حكاية يتداولها الناس، ويسمع بها البعيد، والقريب، ولكن في الخمس السنوات الأخيرة تقريبا تغير الحال، وتطور فتحول من أفراد إلى جماعات منظمة لديها منهجية محددة تعتمد على تخطيط مسبق لكيفية الوصول للأراضي، ودراسات تشتمل على خطوات محددة للاستيلاء على أملاك الغير، ولدى هؤلاء المعتدين في الغالب علاقات عامة وثيقة تربط بينهم، وبين بعض الأفراد في الجهات المسؤولة التي لها علاقات بالأراضي، وتوصيل الخدمات، ولجان التعديات لتسهيل عمليات الاستيلاء، وتخطيطها وتوصيل الخدمات إليها من إنارة وماء ورصف ومد طرقات، وعندهم ترس على مقاومة أفراد لجان إزالة التعديات وتقديم الشكاوى، والدعاوى لدى الجهات المسؤولة بقصد تأخير أخذ القرار بالإزالة وإعطائهم المزيد من الوقت لإكمال مخططهم ليتمكنوا من بيع تلك الأراضي للمواطنين الذين يفاجؤون بما لا يتوقعون من إزالة وخسارة. ويتم هذا الاعتداء على أملاك وأوقاف عامة وخاصة، وهو الأكثر شيوعا في المملكة، حتى أمست ظاهرة سيئة خلفت سلبيات كبيرة جدا، والكثير من هؤلاء المعتدين قد امتهنوا هذا العمل وأصبح جزءا

تأثير التعديات في وادي النعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى

من حياتهم، وقد وُضِّح ذلك مفصلاً في تقرير أعدناه عن هذه القضية سابقاً^(١) وتبذل الآن جهود لمحاولة إزالة التعديات وإلى القارئ الكريم بعض الصور التي تبين متابعة إمارة مكة المكرمة للتعديات تمهيداً لإزالتها. انظر صورة رقم (٦)



صورة رقم (٦) توضح تخذيرات متكررة من إمارة منطقة مكة المكرمة لأصحاب الآبار والأحواش العشوائية بمراجعة الإمارة ومعهم ما يفيد تملكهم^(٢)

وهناك جهات تسهم خفية في تعدي القطاع الخاص أيضا حيث "تقوم ببيع المعلومات حول أفضل مواقع التعدي الخاضعة لمشاريع مستقبلية من خلال موظفي الجهات الحكومية أو المكاتب الهندسية أو شركات المقاولات الكبرى حتى تحصل على صيد ثمين"^(٣). ومن

- (١) تقرير "التعديات دراسة ظاهرة التعديات في المملكة رؤية في الأسباب والآثار والحلول (وادي نعمان أنموذج)" المرحلة الثالثة لمشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة ١٤٣١هـ.
- (٢) تقرير "التعديات دراسة ظاهرة التعديات في المملكة رؤية في الأسباب والآثار والحلول (وادي نعمان أنموذج)" المرحلة الثالثة لمشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة ١٤٣١هـ.
- (٣) "قصة التعديات التي شوهت عروس البحر وشغلت المحاكم والمسؤولين" صحيفة الوطن، السبت ٢٦ شعبان ١٤٢٨هـ الموافق ٨ سبتمبر ٢٠٠٧م العدد (٢٥٣٥) السنة السابعة.

ثم تعمل مع المعتدين في تصميم المخططات وتقسيمها، وتحديد أماكن الطرق، وأعمدة الإنارة فيها، وكذلك شركات المقاولات التي تقوم بتنفيذ تلك الاعتداءات، والإشراف عليها رغم علمها بأنها تعديات، وليس لدى من يقوم بها أذن أو تصريح من الجهات المسؤولة وليست لديهم صكوك شرعية تملكهم هذه الأراضي.

ومن يقوم بالتعديات في القطاع الخاص أيضا، شركات تأجير المعدات، وآلات الحفر والتمهيد وتأسيس العقود ورصف الطرق، وإنارتها، رغم علمهم التام أيضا بأن هذه الأراضي ليست من أملاك المستأجرين، وليس لديهم أذن أو تصريح ببناء المنشآت التي يقومون بها.

ومن يقوم بالتعديات في القطاع الخاص أيضا مكاتب عقار غير مرخص لها تباع الأراضي المعتدى عليها، وتبرم مستمسكات، وسندات غير شرعية من بيع وشراء، رغم صدور الأوامر، والتوجيهات من الجهات المسؤولة بمنع ذلك، وعدم إصدار هذه الأوراق إلا لمكاتب العقار المرخص لها^(١).

خامسا: أسباب التعديات :

من المعتقد أن هناك عدة أسباب دفعت بشريحة من الناس إلى امتحان التعديات، لعل من أهمها: الشره والرغبة في الحصول على المال، وقيام المحاكم الشرعية بإصدار صكوك على أراض متعدي عليها دون الالتفات إلى معارضة الجهات المسؤولة، وهذا ما يبعث في قلوب المعتدين نوعا من الأمل، والطمأنينة بل ويضفي نوعا من الشرعية على ما يقوم به هؤلاء المعتدون، حيث إن العقوبة المترتبة على اقتراف التعديات غير رادعة، إذ العقوبة دفع غرامة تتراوح قيمتها بين ١٠٠٠، ٥٠٠٠ ريال، أو السجن لمدة ١٥ يوما^(٢)، وهذه العقوبات لا تتناسب مع المبالغ الكبيرة التي يحصل عليها المعتدون نتيجة بيعهم لهذه الأراضي، والخسائر الكبيرة التي تتكبدها الدولة، والمواطنون الذين غرر بهم فدفعوا تلك المبالغ للمتعدين، ثم عدم وضوح الرؤية لدى المواطنين من حيث تضارب القوانين المتعلقة

(١) تقرير "التعديات دراسة ظاهرة التعديات في المملكة رؤية في الأسباب والآثار والحلول (وادي نعمان أنموذج)" المرحلة الثالثة لمشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة ١٤٣١هـ.

(٢) "قصة التعديات التي شوهت عروس البحر وشغلت المحاكم والمسؤولين" صحيفة الوطن، السبت ٢٦ شعبان ١٤٢٨هـ الموافق ٨ سبتمبر ٢٠٠٧م العدد (٢٥٣٥) السنة السابعة..

بالتعدييات، ومفهوم أملاك الدولة، وإحياء الموات وتطبيقاتها، فمثلاً بينما تمنع البلديات البناء في أملاك الغير، نجد المحاكم الشرعية تقبل طلب المتعدي في استخراج صك استحكام وتغض الطرف عن معارضة جهات حكومية مسؤولة. كما ساعد على التعدييات قيام بعض الجهات المسؤولة بتوصيل الخدمات إلى تلك التعدييات، مما يضيف صبغة شبه رسمية - ولو وهمية - حيث يشعر الزائر لتلك الأماكن أن الأوضاع في تلك التعدييات أصبحت شبه رسمية. ثم إن عدم تخطيط المناطق المحيطة بالمدن، والقرى جعل الكثير من المواطنين ينظرون إليها على أنها موات يمكن إحيائها ومن ثم تملكها. ومن القضاة من يصرفون النظر أيضاً عن معارضة بعض الجهات المعنية كبلدية ويشتون الملكية لمن أحيا تلك الأرض في نظرهم، ولو لم يكن لديه إذن من ولي الأمر^(١).

(١) في اشتراط إذن الإمام في الإحياء أو إطلاق الإحياء وإجازته بدون إذنه أقوال ثلاثة لأئمة الفقهاء. القول الأول: يشترط إذن الإمام سواء كانت الأرض الموات قريبة من العمران أم بعيدة عنه، وهو قول الإمام أبي حنيفة والمعتمد في المذهب عند الحنفية، وأحد أقوال المالكية، وحثجهم في ذلك ما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه، فإن لم يأذن لم تطب نفسه به" (رواه الطبري في المعجم الأوسط (٢٣/٧) وفي المعجم الكبير (٢٠/٤) عن معاذ، وفيه ضعف، انظر نصب الراية (٢٩٠/٤))، والقول الثاني: إذا كانت الأرض قريبة من العمران افتقر إحيائها إلى إذن الإمام قولاً واحداً، بخلاف البعيدة من العمران، ففي افتقاره للإذن قولان. والذي يظهر من نصوص المالكية أن العبرة بما يحتاجه الناس وما لا يحتاجونه، فما احتاجوه فلا بد فيه من الإذن وما لا فلا. (انظر حاشية الدسوقي (٦٩/٤)، والمنتقى شرح الموطأ للباجي (٢٧/٦)، والشرح الصغير للدردير (٩٤/٤)). والقول الثالث: لا يشترط في إحياء الموات إذن الإمام، فمن أحيا أرضاً مواتاً بلا إذن من الإمام ملكها. وهو قول الشافعية والحنابلة والصاحبين من الحنفية. (انظر المرجع في القول الثاني) واستدلوا بعموم قوله صلى الله عليه وسلم: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له"، فهذا إذن عام من الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو شرع صادر منه، فيملكه المحيي بدون إذن الإمام، ولأن الموات مال مباح كالاختطاب والاصطياد سبقت إليه يد المحيي فيملكه، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له". (رواه أبو داود (١٧٧/٣) برقم: ٣٠٧١، والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٢/٦)، كتاب إحياء الموات). ويؤيده حديث البخاري عن عائشة: "من عمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها"، فظاهره أنه لا يشترط إذن الإمام. لكن يستحب استئذانه خروجاً من الخلاف. (انظر مغني المحتاج (٣٦١/٤)، والمغني لابن قدامة (٥٤٣/٥)، وكشاف القناع (٢٠٦/٤) وتكملة فتح القدير (١٣٦/٨)). ولعل الراجح - والله أعلم - هو القول الأول، لأن المصلحة تقتضي ذلك، فالإمام هو المشرف العام على أموال المسلمين، وصاحب السلطة في حل النزاع بينهم، والفصل في خصوماتهم، والقضاء عند اختلافهم، وهو أعرف بالمصلحة العامة في اعتبار الأرض مرتفقاً لأهل البلد ونحوه. ففي اشتراط إذنه تأمين للعدالة، وتحقيق النفع ومنع المنازعة وحسن الاستغلال.

ارتبط وقف عين زبيدة بوادي نعمان - ولا يزال - ارتباطا مباشرا، فمنه يستقي الوقف مياهه، وفيه بنيت منشآته، إذا قل عطاؤه قل عطاء العين وإذا زاد جادت العين بماء أوفر، لذا فهما يتكاملان، وأي ضرر يلحق بأحدهما يمتد إلى الثاني بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. وإلى القارئ الكريم فكرة موجزة عن وادي نعمان ووقف عين زبيدة ومنشآتها فيما يلي:

أولاً: التعريف بوادي نعمان:

وادي نعمان واد فريد من نوعه له خصائص قل أن تجتمع لواد آخر فهو أحد أودية مكة المكرمة قبله الأمم وهو متاحم لمشعر عرفات المبارك - الذي يؤمه الحجاج كل عام إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها - (من جهته الغربية، وجهته الشمالية الشرقية)، وهو الوادي الذي ظل يمد مكة المكرمة والمشاعر المقدسة بالماء الزلال لأكثر من اثني عشر قرناً من خلال عين زبيدة، بل ويمدهم بالخضروات والفواكه، والسمن، والجن والأقط والعسل والأراك والبشام والخطب والفحم، وهو الذي ظل يمد ساكني مكة، والحجاج بلحوم الضأن، والماعز، والإبل طوال العام وخاصة في فترة الحج. كما أنه المتنزّه الجميل الذي يقصده المكيون لقربه من مكة المكرمة للاسترواح والاسترخاء بل وللسمر واللهو تحففاً من عناء العمل، والتعب، وهو أحد الطرق التي يسلكها حجاج نجد واليمن جيئةً وذهاباً إلى مكة المكرمة. ولعمري فكأن المولى عز وجل قد هياً هذا الوادي ليكون مورداً مائياً ومخزناً غذائياً لمكة المكرمة والمشاعر المقدسة وليحقق ولو جزئياً شيئاً من قوله تعالى: "أطعمهم من جوع" ^(١)، ولعل الإطعام يشمل الماء كما أشار إلى ذلك القرطبي في تفسيره الجليل ^(٢).

وادي نعمان واد كبير نسبياً إذ تبلغ مساحة الوادي التي تنحصر بين قمم جباله الشرقية والغربية والشمالية والجنوبية حتى التقائه بعرفة ٧٧٦ كم^٢. تصب في أعلاه جبال السروات (جبال كرا وعفار وما حولها) من أطراف وحواف (شفا) تلك الجبال التي تعتبر

(١) سورة قريش، الآية (٥).

(٢) القرطبي الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي.

* البعض يطلق عليه وادي نعمان.

* دلاء جمع دلو.

ثانيا: تعريف موجز بوقف عين زبيدة:

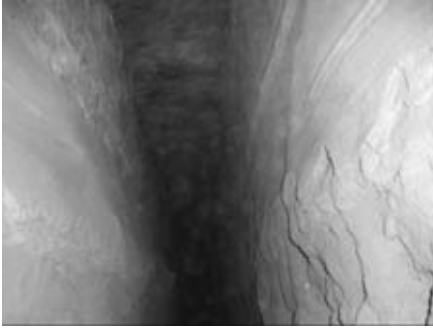
مشروع أوقاف عين زبيدة مشروع مائي رائد، يعمل وفق نظام هندسي بديع يراعي ظروف المنطقة البيئية والاقتصادية والاجتماعية، ووقف عين زبيدة عبارة عن منظومة متكاملة تشتمل على عناصر عدة تبدأ من مغاذي المياه (الروافد الأولى للشعاب) التي تتجمع فيها مياه الأمطار والسيول من الأراضي التي حولها، والتي يطلق عليها مناطق تجمع المياه ابتداء من أعالي وادي نعمان من شعاب الهدا عبر منحدرات جبال الكر (السراة) الشاهقة، تصب هذه المغاذي الأساسية (الصغرى) في مغاذي أكبر إلى أن تصل إلى بطون الأودية الكبيرة فبطن الوادي الرئيس الذي هو وادي نعمان. يتسرب شيء من تلك المياه إلى باطن الخزان الجوفي لوادي نعمان كمياه جوفيه، وينساب جزء فوق سطح الأرض كمياه سطحه، والمياه التي تتخلل طبقات التربة يجد جزء منها طريقه إلى قنوات عين زبيدة التحتية المنحدرة من أعالي الوادي نحو أسافله إلى المشاعر المقدسة عرفة فمزدلفة فمنى فمكة المكرمة، تنكشف القنوات على سطح الأرض في المشاعر المقدسة فيشرب الحاج ماء عذبا نмира دونما عناء يذكر، كما تصب أيضا في أحواض على طول درب الحاج من عرفة وحتى مكة المكرمة، بعضها خصص للحجاج منها يشربون ويتزودون، والبعض الآخر للدواب، كما تنتهي القنوات ببازانات (صهاريج) تنتشر في مكة المكرمة يربو عددها على ستة وثلاثين بازانا تصب فيها كخزانات لها فتحات يستخرج منها الماء وتزود أهل الحي حولها بالماء من خلال السقائين. وسنناقش بإيجاز أهم منشآت عين زبيدة: القنوات، الخزرات، البازانات.

١ - القنوات:

وهي على ضربين:

الضرب الأول: المجمع للمياه، مبني من الحجارة (مطوى) تحت سطح الأرض أو منحوت في صخر فيسمى (القف) بني بطريقة تسمح للمياه بولوجه ويقع تحت مستوى منسوب الماء الجوفي بعمق يصل قرابة أربعين مترا من سطح الأرض، ومهمة هذا الجزء تجمع المياه من المخزون المائي الجوفي لوادي نعمان، ونقلها بالانحدار الطبيعي في اتجاه المشاعر المقدسة ومكة المكرمة. والقنوات متعرجة تتجه تارة يميناً وتارة شمالاً تبعاً لطبوغرافية المنطقة انحداراً يمكنها من نقل المياه من علو إلى أسفل.

الضرب الثاني: هو الناقل للمياه ومهمته نقل المياه التي يتم تجميعها من وادي نعمان في الجزء الأول من القنوات إلى مكة المكرمة، ومنه ما هو مبني فوق سطح الأرض أو قريبا منه، ومنه ما هو أسفل سفوح الجبال وفوقها، ومنه ما هو شاهق فوق الجبال، مبني قاعه وجوانبه وأسفله بالحجارة، ومليس (مملط) بالنورة لمنع تسرب المياه منه وإليه، ومسقوف بالحجارة العريضة، لمنع أو تقليل تبخر المياه، وحفظها ما أمكن من التلوث. صورة رقم (٧، ٨)



صورة رقم (٨) تظهر إحدى القنوات المدفونة لعين زبيدة من الداخل

صورة رقم (٧) تظهر إحدى قنوات عين زبيدة الظاهرة على سطح الأرض والمعلقة فوق الجسور

٢ - الخزانات: (لحماية مياه العين)

تتخلل الجزء المدفون من قنوات العين العديد من الخزانات أو ما يسمى حديثا في علم الهندسة الصحية "غرف التفيتش"، وضعت على مسافات متفاوتة، تتراوح بين ٦ أمتار، ١٢٦٢ مترا، كأقصى بعد، وقد بنيت عادة عند تلاقي قناتين، أو عند تغيير الاتجاه، أو الانحدار، أو أكثر من عامل واحد، شأنها شأن غرف التفيتش الحديثة والخزانات، وهي على ضربين: ظاهرة ومدفونة، فالظاهرة كما يدل اسمها عليها شاخصة فوق سطح الأرض وتمتد عمقا إلى أن تصل إلى القناة، والنوع الآخر مدفون لا يظهر على سطح الأرض ولكن توجد علامات تبين مواقعها، ووراء عدم ظهور هذه القنوات كزميلاتها الظاهرة بعد اقتصادي حيث إن بناء الخزانات مكلف وشاق. وعند الحاجة إليها لأعمال التشغيل أو الترميم أو التنظيف - وتكون في أوقات متباعدة - يزال التراب من فوقها وتتم العملية المطلوبة ثم تدفن ثانية. صورة رقم (٩)



صورة رقم (٩) تظهر أحد أشكال خرزات عين زبيدة

بعض هذه الخرزات تأخذ شكلاً دائرياً من الخارج، والبعض الآخر مئمن الشكل، أما التي تقع في مجرى السيول فقد بنيت بأشكال أسطوانية لأنه الشكل الأكثر مقاومة للسيول، وألحق بجوانب بعضها بروز مدبب، يجعل مياه السيول تنفرج عنها يمينا ويسارا، وبني في محيطها سلام حجرية ليتمكن بسهولة النزول إلى قاعها.

٣ - البازانات:

والبازان (خزان أو صهريج تحت منسوب سطح الأرض لتخزين المياه، يبنى من حجارة ونورة ويغطي بعضها بقبة، وبه فتحات للسقيا). وقد بني في كل حي من أحياء مكة المكرمة بازان يتصل بقناة عين زبيدة، ويتناسب حجمه مع مساحة وكثافة سكان الحي الذي يزوده بالماء. وقد بنيت هذه البازانات في الغالب على شكل كروي لتحمل الأوزان التي تقع عليها، وزودت بفتحات ركبت عليها بكرات ودلاء^(*)، وتنقل المياه من هذه البازانات إلى المنازل عن طريق السقاين.

عطاء عين زبيدة يتوقف:

استمر عطاء وقف عين زبيدة - تلك العين التي تستمد مياهها من وادي نعمان - وفقاً من القرن الثاني الهجري وحتى قرابة ثلاثين سنة خلت وظل المشروع العظيم يجود بمائه العذب ليروي الحاج والمعتمر والمقيم والمجاور بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة لمدة تربو على اثني عشر قرناً بكميات تتراوح بين ٢٥٠٠٠ - ٤٠٠٠٠م^(١) يوم^(١) ثم بدأ في

(١) "مشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة"، جامعة الملك عبدالعزيز، المرحلة الثالثة ١٤٢٥هـ.

تأثير التعديات في وادي النعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى

الاضمحلال نتيجة التعديات التي لحقت به من قبل القطاعين العام والخاص، وهي تعديات عديدة ومتنوعة، وقد بلغ أثرها حدا توقف فيه عطاء وقف عين زبيدة من المياه تماما.

ولعل من الأهمية بمكان المحافظة على مياه وقف عين زبيدة كمًّا ونوعًا، والعمل على ضمان استمرار عطائها للإسهام في سقيا الحجاج والمعتمرين وأهالي مكة المكرمة. ولا يقل عن ذلك أهمية اعتبار المكنم الجوفي لوادي نعمان مخزونًا مائيًا استراتيجيًا مُعدًّا لتزويد المشاعر المقدسة ومكة المكرمة بالمياه عند حدوث أي طارئ - لا سمح الله -، حيث تعتمد هذه المناطق المباركة الحساسة على مياه التحلية - كمصدر رئيس للمياه -، والتحلية صناعة تقوم على أجهزة وأدوات وارد عطلها أو خرابها لا قدر الله في أي وقت.

المبحث الرابع

العوامل التي أدت إلى التعديات وأنواعها وأمثلة حية عليها

هناك عوامل عديدة أسهمت في نشأة واستمرار التعديات لعل من أهمها:

العامل الأول: الاستغناء عن نظام العيون.

إن من أهم العوامل التي أدت إلى تدهور الوادي القرار غير الصائب الذي أخذ من قبل القطاع العام سنة ١٣٩٥هـ تقريباً بتحويل نظام عيون المياه بوادي نعمان إلى نظام الآبار العميقة حيث قامت مصالح المياه والصرف الصحي بالمنطقة الغربية (فرع وزارة المياه والكهرباء بمنطقة مكة المكرمة حالياً) وقتئذ بحفر قرابة عشرين بئراً في وادي نعمان وبدأت في سحب غير مدروس مياه خزانه الجوفي بكميات كبيرة فأفلس الوادي من مياهه الجوفية في بضع سنين، وكان من الممكن - بدلاً من ذلك - القيام بدراسات وبحوث لتطوير نظم عيون المياه والإفادة من العلوم العصرية والتقانات الحديثة المتطورة لتحسين أداء نظم العيون وإطالة أعمارها، وتطوير عطائها والبحث عن مياه جوفية في أودية أخرى مجاورة وقريبة لمكة المكرمة، وبالطبع فإن هذا لا يمنع من تبني فكرة نظام الآبار، بل ولا من فكرة إغذاب مياه البحر فليس هناك تعارض بينها. إن نظام عيون المياه يعتمد على ركيزة واضحة وهي التنمية المستدامة، أي أن

عطاءها من المياه يكون مستمرًا، نعم يزيد وينقص ولكن لا ينقطع أبداً طالما توفرت العناية والرعاية، وهذا الذي جعل عين زبيدة تجود بالمياه لما يزيد عن اثني عشر قرناً كما ذكرت، بينما هناك عيون أخرى كما في إيران على سبيل المثال يرجع تاريخ إنشائها إلى ما يزيد عن ثلاثين قرناً^(١).

لقد فاقت كميات المياه المسحوبة من الخزان الجوفي - من خلال هذه الآبار الحديثة التي حفرت في وادي نعمان والتي ليس للوادي بها سابق عهد - التغذية الطبيعية من مياه الأمطار والسيول، وذلك لعدم إجراء دراسة تحدد السحب الآمن من خزان وادي نعمان الذي يقع تحت مظلة ما يسمى الإدارة المستدامة، ونتيجة لذلك فقد انخفض منسوب المياه الجوفية حتى تجاوز منسوب قيعان قنوات عين زبيدة فجفت العين، وظل المنسوب ينخفض سنة بعد أخرى حتى وصل قيعان الآبار فجفت الآبار أيضاً ولحقت بالعين وتوقف عطاؤها، وبدلاً من دراسة المشكلة وتشخيصها وعلاجها أهملت تماماً، واتجهت الأنظار إلى نظام الآبار الارتوازية وإلى إعذاب مياه البحر فزاد الإهمال ونسيت هذه العيون وأهملت حتى أوشكت أن تكون أثراً بعد عين. هذا الإهمال جعل الكثير من المواطنين يتطلعون إلى التعدي والاستيلاء على أراضي منظومة وقف عين زبيدة ابتداء من مغاذي مياهها في أعالي وادي نعمان، وحتى بازاناتها في مكة المكرمة، وطالته الأيدي فعبثت به ودمرت كثيراً من منشآته، كما سنبين لاحقاً.

العامل الثاني: إهمال بعض منشآت الوقف وهدمها:

بعد أن أخرج نظام العين (ذلك الخزان المائي التاريخي) من الخدمة وظن أنه تم الاستغناء عنه، تطاولت عليه الأيدي من قبل القطاعين العام والخاص فهدمت بعض خزانات ودبول عين زبيدة، العين التي كانت تجمع مياه الوادي وتصونها، ودمرت دبولها وأزيل بعضها ودخل بعضها حوزات تخص أفراداً وجهات أخرى وأسهم ذلك أيضاً في تشويه الوادي وإزالة الكثير من معالمه التاريخية الأثرية الجميلة التي لا تقدر بثمن مطلقاً، هذا الإهمال ولّد الظن لدى الكثيرين بأن بالإمكان وضع اليد على أراضي العين بزعم

Bouwer, H., 1978, Groundwater Hydrology, McGraw-Hills, New York, 840p.

(١)

تأثير التعدييات في وادي النعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى

إحيائها، رغم معرفة السواد الأعظم من أهل المنطقة أنها أملاك أو أوقاف لعين زبيدة، بل إن من تذرعوها بإحياء أجزاء من الوادي - حتى الذين حوشوا وسوروا حول منشآت وقف عين زبيدة - قد نجحوا في استخراج صكوك استحكام، مما حدا بالكثيرين إلى التطلع للحصول على صكوك استحكام.

العامل الثالث: محاولة الظفر بتعويضات:

وجد بعض الناس الفرصة مواتية عندما تبنى مشروع خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - إعادة إعمار وقف عين زبيدة لفكرة لإنشاء خزان استراتيجي مائي ضخمة المكرمة والمشاعر المقدسة هذا المشروع الذي يتوقع أن يحتاج إلى أراض فسيحة واسعة، وستضطر - إذا أقرت التعدييات وخرجت لها صكوك استحكام - هيئة أوقاف عين زبيدة إلى دفع تعويضات كبيرة جداً لأولئك الذين حصلوا على صكوك استحكام على أراض معروف لدى السواد الأعظم منهم ومن أهالي المناطق حولهم أنها تابعة لعين زبيدة، بل إن منشآتها قائمه شاخصة ومياه عين زبيدة تباع جهاراً نهاراً دون رادع، والتعويض من الدولة مجد؛ لذا فإن المجازفة مضمونة العاقبة.

العامل الرابع: ضعف المراقبة والمتابعة:

لما كان الإنسان مجبولا على حب التملك فإن هذه العاطفة تدفعه دائماً إلى العمل على إشباعها وهو يسعى بفطرته إلى ذلك، ونظراً لأن مصالح الناس تتعارض وتتقاطع فإن الواجب يقتضي أن يكون ثم من يراقب ويتابع، ليصان الحق ويظل في حوزة صاحبه، ويحال بين المدفوع بعاطفته إلى الحياة والتملك وبين حقوق الناس وحقوق الدولة (الملكية العامة)، لكن غياب المراقب شجع على التعدي على العين ومنشآتها.

العامل الخامس: ضعف الوازع الديني:

الإنسان في الدنيا محكوم بأمرين ضمير حي مستقيم يريبه الدين بتعاليمه وتشريعاته ونظمه وهذا أفضل وأدق وأقوم ما يحكم سلوك الإنسان وخلق، والأمر الآخر قوانين ونظم مرجعيتها أساسها ديني في المجتمع المسلم، ويقوم على مراقبتها منفذو تلك النظم والقوانين. ولا يغيب عن أحد أن التعدي على الأرض أو على حقوق الغير - أفراداً أو جماعات - وراءه ضعف الوازع الديني الذي يحكم الإنسان من داخله، ويجعله رقيب نفسه.

العامل السادس : عدم الأخذ بمعطيات العلم الحديث الحديث :

حينما يحتكم في قضايا التعدي إلى شهادة شهود آتي بهم المتعدي واختارهم نكون قد أعطيناه الفرصة للظفر بما يريد، لأن المرء على دين خليله ، ولذا يجب عدم الاكتفاء بالشهود خاصة في عصرنا الذي وفر لنا فيه العلم الحديث من الوسائل ما يمكننا من رصد كل الإحداثيات التي تنشأ على الأرض مصورة مؤرخة، وديننا الذي حث على العلم وأعلى قدره لا يمكن أن يرفض الانتفاع بمعطياته ونتائجه .

أنواع التعديات التي لحقت بمنطقة الدراسة :

تنوع التعديات التي لحقت بمنطقة الدراسة وأهمها :

١ - التعديات على مناطق من أرض الوادي تذرعا بإحيائها :

- التعدي على أماكن تجمع مياه الأمطار والسيول والأراضي التي تغذي العين بالمياه، وذلك بإنشاء مخططات غير رسمية عليها، وتقسيمها إلى قطع تمهيدا لبيعها، أو بإقامة استراحات كبيرة فسيحة فيها، أو إقامة مزارع تسقى بماء عين زبيدة من آبار تحفر في نفس الموقع أو تنقل بصهاريج من آبار أخرى في الوادي وتزرع فيها نباتات مؤقتة كخطوة لإحيائها ثم تحويلها إلى مخطط يقسم إلى قطع فيما بعد لبيعها، كما أن من أنواع التعديات إنشاء حظائر للأغنام، وبيع أجزاء من أرض عين زبيدة وهي واقعة تحت إشراف فرع وزارة المياه والكهرباء، وبناء مستودعات بدائية لتخزين الأعلاف وخزانات زنك تحوي مياهها تشرب منها الأغنام، وتحويل أجزاء من الأراضي إلى طرق برية ترابية أو مسفلتة موصلة على منشآت التعديات أو شوارع داخلية بين المخططات .
- حفر الآبار في أراضي منطقة الدراسة نوع آخر من التعديات، حيث يتم سحب الماء من خلال هذه الآبار فلا تصل إلى قنوات عين زبيدة، وقد قدرت الدراسة كميات المياه التي تستخرج من هذه الآبار فوجدت أنها تتراوح بين قرابة ٢٠٠٠٠ - ٣٠٠٠٠ م^٣/يوم^(١) مما لعب دورا رئيسا في جفاف عين زبيدة، وكذلك الآبار التي حفرت أصلا لمشروع مبرة خادم الحرمين الشريفين لسقيا الحجاج والمعتمرين . وحفر الآبار من قبل المعتدين لا زال

(١) "مشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة"، جامعة الملك عبدالعزيز، المرحلة الثالثة، ١٤٢٥هـ.

على قدم وساق يتم بطريقة عشوائية، ويمكن للصاعد إلى الطائف من طريق الهدا مشاهدتها بوضوح.

● بناء بيارات لصرف المخلفات السائلة في أراضي منطقة دراسة مشروع عين زبيدة، حيث بدأ بالفعل - وإن كان بعدد يسير - بناء البيارات الشعبية لصرف المخلفات السائلة من المنشآت مثل الاستراحات العديدة والغرف وبعض المنشآت التجارية مثل مزارع الدواجن، كما أن هناك منشآت تجارية من نوع آخر وهي أشد في تلويث مياه عين زبيدة لأن تكوينها كيميائي كمحطات وقود وتغيير زيوت السيارات وإصلاحها، ولهذا النوع من المنشآت مخلفات خطرة - ناهيك عما يتسرب من خزانات الوقود، كل هذه المخلفات للأسف تتسرب إلى الأماكن الجوفية لوادي نعمان فتغذيها بما يلوثها، وإذا استمر الحال على ذلك فإن مياه عين زبيدة العذبة ستصبح ملوثة وغير صالحة للشرب بل ربما يسوء الأمر فتصبح غير صالحة للزراعة أيضا.

● إلقاء المخلفات الصلبة في أراضي منطقة الدراسة: أصبحت أجزاء من منطقة الدراسة بكل أسف مرمى للنفايات الصلبة. وينتج من المخلفات الصلبة عصابة نتيجة تفاعلات كيميائية وحيوية تجد طريقها إلى باطن الأرض متسربة خلال التربة مما قد يتسبب في تلويث المياه الجوفية وبالتالي يجعلها غير صالحة للشرب. كما أن مياه الأمطار حين تنزل في منطقة المخلفات الصلبة يتم تفاعلها أيضا مع بعض تلك المخلفات مكونة سوائل ملوثة كيميائيا وحيويا تتسرب إلى باطن الأرض مسببة تلوثا إضافيا للمياه الجوفية.

● تجريف تربة أراضي منطقة الدراسة: استخدمت البطحاء والحصى الموجود في بطون الأودية من قبل شركات الخرسانة الجاهزة بل ومن قبل مقاولي المعمار بطريقة غير منظمة وغير مدروسة مما أدى إلى حفر عميقة تغير من المعالم الهيدرولوجية للمنطقة، وتؤثر على عمق وحجم الخزان الجوفي الذي يحتفظ بالمياه الجوفية.

٢ - التعدي على منشآت العين التي تشمل:

● التعدي على قنوات العين، وذلك بهدمها أو تسوير المنطقة التي تقع فيها بعض منشآت وقف عين زبيدة من خرزات وقنوات ظاهرة ومدفونة بعقوم ترابية أو بأسوار حجرية أو بإقامة منشآت عليها أو طرح مخلفات البناء عليها وطمس معالم القنوات الظاهرة على سطح الأرض.

- التعدي على خزرات العين، وذلك بهدمها أو بتكسير أجزاء منها، أو إزالتها من مكانها تماما، أو بإحاطتها بعقوم ترابية وأسوار حجرية، أو إلقاء المخلفات، والحيوانات النافقة بداخلها بعد أن أنهى فريق الدراسة تنظيفها، وأنفقت على ذلك مبالغ كبيرة.
- التعدي على أميات العين وخزاناتها، وأحواضها، وبازاناتها، وحنفياتها، وذلك بإزالتها وإقامة منشآت سكنية أو تجارية في مكانها.
- التعدي على المباني الإدارية للعين وذلك بالاستيلاء عليها وتحويلها إلى حظيرة أغنام كما حدث للمبنى الإداري الأول الموجود بجوار خرزة رقم (١) بوادي نعمان.

٣ - التعديات على مياه عين زبيدة:

بيع ماء عين زبيدة عيانا بيانا جهارا نهارا إلى شركات ومؤسسات تجارية وصناعية في المدينة الصناعية بجدة، حيث ترى الصهاريج على مدار الساعة تدخل الوادي فارغة وترجع ممتلئة بالمياه. وقد قدرت دراسة مشروع عين زبيدة كميات المياه التي تخرج من الوادي فوجدت أنها تتراوح بين ٢٠٠٠٠، ٣٠٠٠٠، متر مكعب في اليوم. ولو ترجمت هذه الكميات إلى مبالغ مالية - خاصة إذا ما عرفنا أن إنتاج مياه التحلية ونقلها من الشعبية إلى الأراضي المقدسة يكلف الدولة قرابة أربعة ريالات للمتر المكعب - لأمكننا القول إن وقف مشروع عين زبيدة يخسر مبالغ تتراوح بين ٨٠٠٠٠ - ١٢٠٠٠٠، ريال يوميا.

٤ - أمثلة شاخصة من التعديات على الوقف:

رصدت الزيارة الميدانية كثيرا من التعديات نجملها فيما يلي:

- تكسير وتخطيط خزرات، وقنوات ظاهرة ومدفونة من منشآت عين زبيدة والتعدي على مباني الإدارة.
- حفر العديد من الآبار وبناء الخزانات السطحية، واستخراج المياه الجوفية، ونقلها بالصهاريج (الوايات) وبيعها. أدى ذلك التعدي إلى جفاف معظم الآبار بوادي نعمان. وأصبحت الآبار الفاعلة حوالي ٢٠٪ فقط ونضب ماء باقيها.
- تم بناء ما يقارب خمسمائة حوش في الفترة الماضية يقع معظمها شرق مبنى مشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة وحتى حدود المبنى، ويقع المبنى على يمين النازل من الهدا، طريق الهدا- مكة.

- تم تمهيد الأرض الواقعة مباشرة خلف مبنى مشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة، وقفل الطريق الخاص بالمبنى من الناحية الشرقية والغربية والشمالية والأرض التي سيقام عليها مركز أبحاث خادم الحرمين، وإقامة مخطط يمتد حتى بداية خرزة رقم (١).
- قطع جزء من السلك الحاجز التابع لوزارة النقل والمواصلات على جانبي طريق مكة المكرمة - الهدا للدخول إلى المخطط المجاور لمبنى مشروع خادم الحرمين في منطقة الدراسة الذي يقع تحديدا غرب المبنى وعلى بعد ٣٠ مترا تقريبا، هذا الحاجز الذي أنشأته وزارة المواصلات يحمي المواطنين من التعرض لخطر الحوادث المرورية.
- الحظائر: استخدام مقار عين زبيدة في المشاعر المقدسة كحظائر للمواشي وتخزين الأعلاف.
- يزرع بعض الأهالي في الأودية محاصيل تقليدية في فترة اعتدال الجو فقط من شهر أغسطس حتى شهري مارس وأبريل تقريبا. وبعد جفاف الآبار تحولت المنطقة إلى مستودعات لمواد شركات المقاولات.
- تم بناء مدرسة (الضيقة الابتدائية) للبنين وأخرى للبنات في بطن الوادي أحيطت بأراض زراعية مستحدثة، وهذا يعرض طلاب وطالبات هذه المدارس إلى مخاطرة ومداومة السيول حيث إن الدرب الوحيد لدخول المدرسة والخروج منها هو بطن الوادي ناهيك عن المدرسة ذاتها الواقعة في بطن الوادي^[١].
- محطات ضخ مياه التحلية إلى الطائف: بنيت أيضا قريبا من مجارى روافد وادي نعمان واضحة للصاعد من جبل الكر إلى الهدا، والسيول الجارفة أيضا قد تفيض من هذه الأودية فتعرض محطة الضخ إلى آثار سلبية قد تكون بالغة الخطورة.
- بنيت منشآت تجارية من محطات واستراحات وأحواش ومزارع، وحفرت آبار في بطون الأودية والروافد. كل هذه المنشآت أدت وتؤدي إلى ضيق مجاري الأودية وارتفاع قيمة معامل الجريان السطحي، الأمر الذي يجعل العاملين فيها عرضة لمداومة السيول.

المبحث الخامس

تأثير التعديات على وقف مشروع عين زبيدة وما حوله

إن عناصر منظومة هذا الوقف متسلسلة يرتبط كل عنصر منها بالعنصر الذي قبله والآخر الذي بعده، لذا فإن إلحاق ضرر بأي عنصر من عناصرها يجاوزه إلى العنصر الذي بعده، ومن ثم فإن أي تعد على عنصر من عناصر الوقف يعتبر تعدياً على وقف مشروع عين زبيدة كمنظومة، والتعدي يبقى تعدياً لكونه ألحق ضرراً ما كنقص في كميات مياه الوقف، أو ألحق ضرراً كتدهور بنوعية مياه العين، حيث إن الهدف الأسمى من مشروع وقف عين زبيدة هو إيصال أكبر كمية من المياه العذبة النقية الصالحة للشرب إلى الحاج والمعتمر، والمقيم، والمجاور بمكة المكرمة، والمشاعر المقدسة، ونهدف من هذا التوضيح تصحيح المفهوم الخاطئ السائد الذي يحصر العين بالقنوات، والخزانات الظاهرة للعين ولا يعد أي ضرر خارج هذه المنشآت ذا علاقة بالعين، بل توضح هذه الدراسة وتؤكد أن أي خطأ يلحق بأي جزء، أو فرع، أو عنصر من هذه السلسلة في هذه المنظومة المتكاملة لوقف العين يؤثر على العناصر المتبقية في السلسلة، ويعطل وظيفتها. وبهذه المعطيات سوف نناقش تأثير التعديات في وادي نعمان فيما يلي:

تقلص وضيق مجاري السيول في أودية وروافد وشعاب وادي نعمان:

حولت التعديات منطقة الدراسة بوادي نعمان إلى مناطق حضرية بعد أن كانت مناطق ريفية. وقد أدى ذلك إلى ضيق مجاري الأودية، ومن ثم إلى حصر السيول، وارتفاع عمقها مما يزيد من حدتها وخطورتها فتجرف ما أمامها. ويجدر التنويه أن بعض السيول تأتي فجأة إلى تلك الأودية دون إنذار سابق نتيجة لهطول الأمطار على جبال الهدا الشاهقة التي يبلغ ارتفاعها أكثر من ألفي متر فتتحد المياه بسرعة في وقت قصير إلى بطون هذه الأودية جارفة كل ما يقع أمامها. وقد انحسرت مجاري السيول في بعض الأماكن من الأودية إلى ثلاثة أمتار فقط بعد أن كان الوادي منبسطة^(١) وقد داهم بالفعل سيل صغير الحجم وادي

(١) "الأهالي يتهمون لجنة التعديات بالتقصير - تعديات وادي نعمان تقلص مجرى السيل إلى ٣ أمتار"، جريدة المدينة، الخميس ١٣/٢/١٤٣١هـ الموافق ٢٨/١/٢٠١٠م، العدد ١٧٠٨١، السنة السادسة والسبعون، ص ٩.

نعمان في رمضان ١٤٢٧هـ تسبب في كسح وإزالة العديد من التعديلات التي بنيت كأحواش وغرف، ومن فضل الله أن هذه الأحواش والغرف لم تسكن في الغالب بعد. ويتبين من هذا أنه لو كان السيل كبيراً - وهو ليس مستبعداً في وادي نعمان - وهذه الغرف العشوائية التي بنيت في وادي نعمان قد سُكنت لتغيرت الحال وكانت الخسائر كبيرة جداً.

تقليل التغذية الطبيعية من مياه الأمطار والسيول:

تعتمد كميات مياه عين زبيدة على الجزء الأكبر من مياه الأمطار والسيول التي تلج إلى باطن الخزان الجوفي لوادي نعمان من خلال الشقوق، والتصدعات، والطبقات الرسوبية المتواجدة في بطون الروافد والأودية، وكلما كانت هذه الأراضي مكشوفة مهياً لاستقبال مياه الأمطار، والسيول كانت الفرص مواتية أكثر لتسرب المياه إلى باطن الأرض وتغذية عين زبيدة، ومن ثم زيادة كميات مياه العين. وتبلغ مساحة مناطق أودية عين زبيدة ٧٦٠ كم^٢، وتبلغ مساحة المناطق الرسوبية قرابة ١٥٠ كم^٢. وتتراوح كميات المياه المتدفقة من عين زبيدة بين ٢٥٠٠٠ - ٤٠٠٠٠ متر مكعب في اليوم، وهذا الفرق مرتبط بكميات مياه الأمطار، وكميات التغذية الطبيعية من مياه الأمطار، والسيول، ومياه التغذية مرتبطة بمساحة الأراضي التي تتم من خلالها التغذية الطبيعية، وأي تعد على هذه الأراضي بالبناء فيها يقلل من المساحة المتاحة للتغذية الطبيعية، ومن ثم يقلل من عطاء العين وتدفقها، وهذا أحد التأثيرات الرئيسة السلبية على وقف عين زبيدة. إن التعديلات طالت مغاذي المياه وروافد الأودية بل والأودية ذاتها، بقدر ما، ولا تزال التعديلات مستمرة وتزايد بشكل ملحوظ، مما ينذر بتقليل التغذية المائية الطبيعية للخزان الجوفي مستقبلاً إن لم يتم وقف هذه التعديلات وإزالة ما هو قائم منها.

الخسائر المالية الكبيرة التي يفقدها وقف عين زبيدة:

إحدى الطرق المتبعة لاستخراج صكوك استحكام زراعة قطعة أرض من أراضي منطقة مشروع وقف عين زبيدة بشجر البيزرومي سريع النمو وبعض الورقيات الهندية والبنغالية، تستنبت بواسطة عمالة غير نظامية في الغالب^(١) وقد تبين في دراسة عين زبيدة

(١) لأنهم كانوا يهربون من فريق البحث العلمي القائمين بدراسة مشروع وقف عين زبيدة ظناً منهم أنهم من مسئولو الجوازات والإقامات.

أن قيمة المياه التي تروى بها تلك المزارع تزيد عن صافي دخل المزارع، ناهيك عن المصاريف الأخرى، أنها مزارع مؤقتة أنشئت فقط حتى صدور صكوك استحكام، ويؤيد هذا القول أن الكثير من تلك المزارع قد حولت فيما بعد - أي بعد استخراج صك الاستحكام - إلى قطع تباع للمواطنين. كما يجدر القول أيضا أن أحد المزارع العشوائية المقامة الآن تقع في المكان الذي تم اختياره لإقامة السد الجوفي وهي حديثة لا يتجاوز عمرها سنة واحدة. وقد لاحظ فريق البحث العلمي - الذي قام بالدراسات الجيوفيزيائية لمدة تقارب ستة أشهر - أن هؤلاء الذين تعدوا على مكان السد واستنبتوا فيه الزرع شوهدوا وهم يحومون بسياراتهم حول الموقع مرات وكرات حتى انتهى المطاف بهم إلى التعدي على موقع السد فزرعوه بزروميا ونصبوا فيه خيمة. وهذا يدل أيضا على تعمد إقامة المزارع في المواقع التي تنشأ بها مشاريع كهذه. ومن الجدير بالذكر أن اختيار وتحديد موقع السد الجوفي قد قامت بدراسته فرق علمية من جامعة الملك عبدالعزيز، وحفرت فيه عدة آبار ملاحظة لتحديد خواص الخزان الجوفي، وقد أنفق أكثر من مليون ريال في هذه الدراسات، ناهيك عن جهد العلماء ومعاونيهم والوقت المبذول، كل هذا يضيع هباء لو تم استخراج صك استحكام لهذه الأرض، أو لربما قسمت إلى قطع وبيعت بأقل مما صرف على الدراسة. كذلك قامت الدراسة بتنظيف خزرات العين، وقنواتها، وإزالة الأتربة، والمخلفات من داخلها، وقد أوقفت بها التعديات وأعيد وضعها إلى ما كانت عليه وتكلف ذلك أموالا كبيرة دفعتها الدولة (بيت المال).

تدهور نوعية مياه عين زبيدة:

وقف عين زبيدة كان مراقبا من قبل المشرفين على الوقف فكانوا يمنعون بناء أي منشأة تتسبب في تدهور نوعية مائه، لأن هذا الماء مخصص للشرب في المشاعر المقدسة ومكة المكرمة، فلم يكن بوادي نعمان ما يضر مياهه الجوفية مطلقا، ولكن للأسف كما سلف القول بنيت حديثا في السنوات الخمس الماضية منشآت لعبت وتلعب دورا كبيرا في التأثير السلبي على وقف عين زبيدة كالعديد من محطات الوقود وما يتبعها من خزانات وقود وديزل ومن تغيير زيوت ومخلفات ميكانيكا سيارات، وكل هذا يتسرب منه شيء قليلا كان أو كثيرا إلى طبقات المياه الجوفية فيدهور نوعيتها ويجعلها غير صالحة للشرب. كذلك بنيت

هناك عدة مبان وغرف تؤجر كاستراحات تصرف مخلفاتها السائلة في بيارات تحت سطح الأرض فتغذي المياه الجوفية بمياه آسنة غير معالجة ألّبتة تدهور من نوعياتها وتسهم كعامل ثان مع العامل الأول (محطات الوقود) في تدهور نوعيات المياه وتجعلها غير صالحة للشرب بل وربما للاستعمالات الأخرى، كما أن هناك مشروعي دواجن أحدهما في أعلى الوادي والآخر في وسطه ويصرفان كلاهما مخلفاتهما السائلة في بيارات أرضية تغذي خزان المياه الجوفية مباشرة، وهذا أيضا يدهور من نوعية المياه الجوفية، ومن ثم من نوعية مياه عين زبيدة، ويسهم في عدم صلاحيتها للشرب. كما أن هناك نشاطا ملحوظا في أعلى الوادي (جهة الكر) يتمثل في إنشاء المزيد من محطات وقود، واستراحات، ومنشآت تجارية، الأمر الذي يسهم في تدهور نوعية المياه الجوفية. كل هذا في كفة والتعديلات الكبيرة التي انتشرت في السنوات الثلاثة الماضية في كفة أخرى فقد تعددت وتنوعت وكثرت وصارت تحتل جزءا كبيرا من الوادي على يمين ويسار الطريق السريع الذي يربط المشاعر المقدسة ومكة المكرمة بالطائف، وكل منشأة من هذه المنشآت التي تم الاستيلاء على أراضيها - للأسف - قائمة وشاحصة، تبني بيارا لصرف مخلفاتها السائلة، وستضعف تغذية الخزان الجوفي بالمخلفات السائلة غير المعالجة وستصبح المياه في القريب غير صالحة تماما للشرب.

ارتفاع منسوب المياه الجوفية:

عندما يزداد عدد البيارات وتزداد كميات المخلفات السائلة التي تغذي المكامن الجوفية لوادي نعمان، وتختلط مياه عين زبيدة بهذه المخلفات، فإن المياه ستصبح ملوثة وستوقف جميع الآبار ضخها، نظرا لعدم صلاحية المياه للشرب، وخطورتها على الصحة العامة، وباستمرار تغذية الخزان الجوفي بالمخلفات السائلة وبمياه الأمطار والسيول، وعدم استخراج المياه من الخزان الجوفي، ترتفع مناسيب المياه الجوفية في الوادي سنة بعد أخرى، وارتفاع مناسيب المياه الجوفية له مشاكله المعروفة وليس هذا مكان بسطها. وقد يمتد تأثير ارتفاع منسوب المياه الجوفية إلى أسفل الوادي داخل وحول جامعة أم القرى والأحياء السكنية التي حولها، وقد يمتد شمالا نحو مشعر عرفة فيغذيها بمياه آسنة، وتلك نقطة تحتاج إلى وقفة ورعاية.

إن ارتفاع مناسيب المياه الجوفية الآسنة في الوادي يخلق مشكلة أخرى يجب أن يجنب وقف عين زبيدة إياها. لقد صار ارتفاع منسوب المياه الجوفية مشكلة كثير من مدن المملكة (جدة، الرياض، المدينة المنورة) تكبد الدولة والقطاع الخاص بلايين الريالات سنوياً^(١).

تلوث التربة:

إن تدهور نوعيات المياه الجوفية في الخزان الجوفي لوادي نعمان نتيجة صرف المخلفات السائلة غير المعالجة في البيارات - مع مرور الأيام وزيادة أعداد البيارات - سيلحق بالتربة أضراراً كبيرة تعرف لدى علماء البيئة بتلوث التربة، وتلوث التربة بالمعادن الثقيلة والمواد السامة وكذلك بالبكتيريا والفيروسات الممرضة سيغير من طبيعة التربة ذاتها، ومن ثم يجعلها ضارة بعد أن كانت مفيدة تلعب دوراً طبيعياً في زيادة تنقية المياه التي تمر من خلال طبقاتها الرسوبية إلى باطن الخزان الجوفي.

وقد اتخذت مواقع في وادي نعمان مرامي للنفايات الصلبة، وهذه النفايات الصلبة حينما ينزل المطر عليها فإن بعضها يتحلل جزئياً، وتخترق طبقات التربة مواد سامة تغذي المياه الجوفية فتسهم في تلوث التربة وتدهور نوعياتها، كما أن طبقات التربة التي تمر من خلالها هذه المحاليل ستسهم أيضاً في تلوث التربة فتصبح ضارة بعد أن كانت نافعة.

وخلف استخراج البطحاء والحصى (الزلط) من بطون الأودية حُفراً ضخمة، سببت وتسبب انهيارات في التربة التي حولها، وتغيير سمات وطبيعة المنطقة الجغرافية، وإذا زادت فإنه من الممكن أن تنقص من حجم الخزان الجوفي تدريجياً، وقد تصبح مرمى لمخلفات صلبة أو لمخلفات سائلة غير معالجة من المنطقة ذاتها، كل ذلك يلعب دوراً في تلوث التربة وتلوث المياه أيضاً.

(١) درست هذه القضية مفصلة في دراسة مستقلة عنوانها دراسة (مقارنة بين تكلفة شبكات الصرف الصحي وتكلفة البيارات الشعبية في مدن المملكة العربية السعودية)، عمر سراج أبورزيزة، حماد الرحمن، الجمعية الأمريكية لمصادر المياه، مجلة مصادر المياه، مجلد رقم ٣٤، أغسطس ١٩٩٨م.

[Cost comparison between cesspool and sanitary sewerage systems in Saudi Urban areas]

العشوائيات ولادة التعديات :

الاستيلاء على أراضي الغير لا يخضع لأسس تخطيطية ولا لقواعد هندسية بل يكون حيث الربح، وحيث يتوقع بناء مشروع، أو شق طريق أو بناء سد أو ما شابه ذلك، طمعا في استخراج صك استحكام لتلقي تعويض مجز من الجهة صاحبة المشروع. والبناء في أي مكان يسبب أنواعا من الفوضى، واللامبالاة وتكبير مساحة الأرض أكثر ما يمكن دون مراعاة لأي بعد هندسي، أو صحي، أو بيئي، أو أممي ومن ثم تنمو عندنا مناطق عشوائية، فالعشوائية مرادفة للتعديات، ولصيقة بها، والمناطق العشوائية وسمة من سمات الدول المتخلفة أو دول العالم الثالث، وبها وعليها ولها من المضلات والمشاكل ما لا يعلمه إلا الله، ولا يغيب عن أذهاننا أن وزارة الشؤون البلدية والقروية والأمانات والبلديات بل والكثير من الجهات الرسمية بل ومن المواطنين تلاقي الأمرين من هذه العشوائيات، حيث تقف حجرة عثرة في أي تخطيط وتنظيم، الأمر الذي يكلف الدولة (بيت المال) بلايين وليست ملايين الريالات سنويا.

تأثير التعدي في وادي نعمان على مشعر عرفات :

يحد وادي نعمان من الجهة الشمالية الغربية مشعر عرفة المبارك، كما أن مسيل وادي نعمان يمر جنوب عرفة منحرفا قليلا نحو الشرق والسيول المنحدرة من مرتفعات جبال السراة، والسيل المار من الوادي لا يدخل عرفة ولكن يمر موازيا لضلوعها الجنوبي ملتقيا بوادي عرنة الذي يسيل من الشمال الشرقي إلى الجنوب الغربي. والنظام الهيدرولوجي الذي عليه المنطقة منذ آلاف السنين ينظم كميات السيل وحركته واتجاهه في تلك المنطقة، ولم يذكر التاريخ أن سيول نعمان أو عرنة قد دخل أي منها عرفة، وتلك لعمرى حكمة من المولى عز وجل في حماية مشعر عرفة من مdahمة السيل له. ولكن العبث بأراضي وادي نعمان والتعديات التي قامت على أراضيها، إذا استمرت بهذا المنوال، فإنها ستغير - كما أسلفت - من نظم شبكات مغاذي المياه وروافد الأودية وتحدث خللاً فيها، مما يرفع قيمة معامل السريان السطحي للمياه، حيث ستغطي أجزاء من أراضي الوادي. بل ربما معظم أراضي الوادي إذا استمر إنشاء المخططات وبنائها بالعمائر والطرق المسفلتة والخدمات، الأمر الذي يحول الوادي من منطقة مفتوحة إلى مناطق مدنية أهلة بالعمران، وهذا قطعاً سيرفع من معامل

السريان السطحي، فتقل كميات المياه التي تغذي الخزان الجوفي ومن عملية توازن مياه الأمطار فإن كميات السيول ستزداد بمقدار يساوي ما لم يتسرب إلى الخزان الجوفي، لكن الملاحظ أن التأثيرات السلبية لتزايد السيول ليست خطية ولكنها أسية، وهي تنعكس على حدة السيل وآثاره السلبية. وليس من المستبعد بعد هذه التغيرات التي طرأت على النظام الهيدرولوجي لوادي نعمان أن تزيد حدة سيول الوادي وتزيد تأثيراته السلبية، ولا يستبعد إذا سال أي جزء من الوادي بكميات كبيرة قد يفيض جزء منه على طرف مشعر عرفة المحاذي لوادي نعمان وقد يسبب إيذاء للحجاج يوم الوقوف به، وعرقلة ترددية في الطرق التي تربط بين عرفة والمشاعر الأخرى مزدلفة ومنى، وسيزداد الأمر سوءاً إذا سال كل من وادي نعمان ووادي عرنة معاً، حيث لحق وادي عرنة أيضاً بعض التعديات.

يجدر التنويه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته نصب عريشه في وادي عرنة أو قريباً منه وأقام خارج عرفة من الصبح إلى أن صلى الظهر والعصر قصراً جمع تقديم ثم دخل عرفة، ووادي عرنة ووادي نعمان يتقاطعان محادين لعرفة، إذن - والحال كذلك - فإن كثيراً ممن حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرقوا حوله في كل من وادي عرنة ووادي نعمان في الأجزاء المتاخمة لعرفة، خاصة وأن العدد الذي حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حوالي مائة ألف حاج، ووادي عرنة ليس مشعراً يجب الوقوف فيه ولكن اللافت للنظر أن الدخول بعرفة كان بعد صلاة الظهر، فالنزول كان حول عرفة انتظاراً إلى وقت الظهر ودخول عرفة بعد ذلك. وقد اعتبر بعض العلماء ذلك الصنيع من السنة، لما رواه ابن عمر قال "غادر رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة حتى أتى عرفة، فنزل بنمرة، وهي منزل الإمام الذي ينزل بعرفة حتى إذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى الله عليه وسلم مهجراً فجمع بين الظهر والعصر، ثم خطب الناس، ثم راح فوقف على الموقف من عرفة"^(١) وقال ابن تيمية في شرح العمدة "والسنة أن ينزل الناس بنمرة وهي من الحل وليست من أرض عرفات وبها يكون سوقهم. وأما أرض عرفات فليست السنة أن ينزل بها ولا يباع فيها ولا يشتري وإنما تدخل وقت الوقوف"^(٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١٢٩/٢ وأبو داود في سننه في كتاب المناسك باب الخروج إلى عرفات ٤٦٧/٢ ح ١٩١٣.

(٢) شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة لشيخ الإسلام ابن تيمية، ج ٢ ص ٤٩٤.

وقد سار على نهج رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة الكرام رضي الله عنهم، والحال قريبا لن يكون اختياريًا فلن تستطيع هذه الجموع الغفيرة من الحجاج الوقوف في عرفة في وقت واحد، بل لا بد أن يكون جزء من هؤلاء الحجاج حول عرفة (في نعمان وعرة) وجزء في داخلها، فإذا ما خرج من فيها دخل من بخارجها لإدراك الوقوف الذي هو عمدة أركان الحج^(١).

والآن قد خصص الجزء الجنوبي الغربي من عرفة لإقامة رجال الأمن، وأعدادهم كبيرة تتناسب مع أعداد الحجاج المتنامية، وتتمشى مع رغبة الدولة السعودية في توفير حماية كاملة وأمن وطمأنينة للحجاج، وهذه الأعداد من رجال الأمن تزداد سنة بعد أخرى بشكل طردي مع عدد الحجاج، مما يوضح أن الحاجة قائمة إلى المزيد من أراضي وادي نعمان، وذلك أمر آخر يفرض منع البناء في وادي نعمان والعمل على حمايته من كل ما يلحق به ضررًا.

وهناك بعد آخر قد اقترحه الباحث في دراسة سابقة^(٢)، حيث أوصي فيها بنقل جميع الخدمات إلى خارج عرفة: مستشفيات، دفاع مدني (مركزي)، إقامة المسؤولين عن خدمات الحجاج، ومواقف السيارات (الحافلات)، خارج عرفة كأن تكون في وادي نعمان، وهذا أمر يجب أخذه في الاعتبار بغرض حماية وادي نعمان واعتباره حرما للمشعر المبارك عرفة.

ونقطة مهمة قائمة وهي ما يجري الآن على قدم وساق في وادي نعمان من إقامة خطوط السكك الحديدية ومحطات التنزيل والتحميل، وهي كلها خارج عرفة وفي وادي نعمان، وسيزداد الطلب على أراضي وادي نعمان يوما بعد يوم مما يفرض ضرورة قصوى لحماية وادي نعمان من التعديات.

كما أن هناك بعدا آخر يوجب وقف التعديات وإزالة ما هو قائم منها ومنع تكراره، وهو دراسة خادم الحرمين لإعمار عين زبيدة والتي قررت ضرورة اتخاذ المكنم الجوفي

(١) لذلك فإني قد دعوت في دراسة علمية إلى اعتبار وادي نعمان ووادي عرة (الأجزاء المتاخمة لعرفة منهنما على الأقل) حمى لعرفة يمنع فيه البناء ويخصص كملحق لأراضي المشاعر المقدسة، وتتم حمايته من أي بناء أو مشاريع فيه كما تتم حمايته من مdahمة السيول تهيئة لإقامة الحجاج عند ازدياد العدد. وللباحث كتاب هو "حلول مقترحة لتخفيف حدة الزحام في مناسك الحج" نشر بتاريخ ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، الستين للطباعة.

(٢) حلول غير إنشائية لزيادة الطاقة الاستيعابية للمشاعر المقدسة، عمر سراج أبو رزيزة، (تحت الطبع).

لوادي نعمان خزاناً استراتيجياً مائياً لتمويل عرفة ومزدلفة ومنى ومكة المكرمة عند الحاجة إليه، خاصة وأن مكة المكرمة والمشاعر المقدسة تعتمد اعتماداً شديداً على إمداد مياه البحر في توفير المياه للحجاج، ومحطات إمداد المياه آلات ومعدات تتعرض لما تتعرض له الآلات والمعدات من أعطال فيجب أن تكون البدائل موجودة.

وهناك بعد آخر ذو أهمية قصوى يتعلق بمشعر عرفة المبارك، فهناك دراسة عن ساعات المشاعر المقدسة بينت أن مساحة عرفات هي ١٢,٢٤ كم^٢، وبفرضية أن الخيمة يقيم فيها ثمانية حجاج، ويمكن أن ترتفع سعة الخيمة - بنوع من الزحام - إلى عشرة حجاج (أشخاص) فترتفع السعة الإجمالية لعرفة إلى ٧,٤٥٦,٠٠٠ حاج، وقد بينت الدراسة أيضاً أن عدد الحجاج يساوي سعة عرفة (بتصور محدد) سنة (١٤٥٠هـ) وسيزداد سنة بعد أخرى حتى يصل إلى قرابة ١٥ مليوناً أي عدة أضعاف، وهذه الأعداد لا بد لها من أن تنزل في مكان ما، ويتم الترتيب والتخطيط لدخولها عرفة ولو لبرهة في وقت الوقوف، ليحصل وقوفهم، وبالبداهة والمنطق فإن الحجاج سيقف في امتدادات عرفات من جهاتها الأربع، ووادي نعمان كما بينا سابقاً يحده عرفة غرباً (الجهة الجنوبية الغربية) وهو بطن وادي نعمان الذي تخترقه السيول وليس من الحكمة إقامة الحجاج فيه - رغم ضرورة ذلك - لذا وجب حماية هذه المناطق من السيول تماماً حماية للحجاج والعاملين في الحج.

كل هذه النقاط تفرض علينا حماية وادي نعمان من التعديات بجميع أشكالها حتى تتجنب عرفة المباركة وحجاجها والقائمون لخدمتهم أي تأثيرات مباشرة وغير مباشرة.

تأثير التعدي في وادي نعمان على جامعة أم القرى:

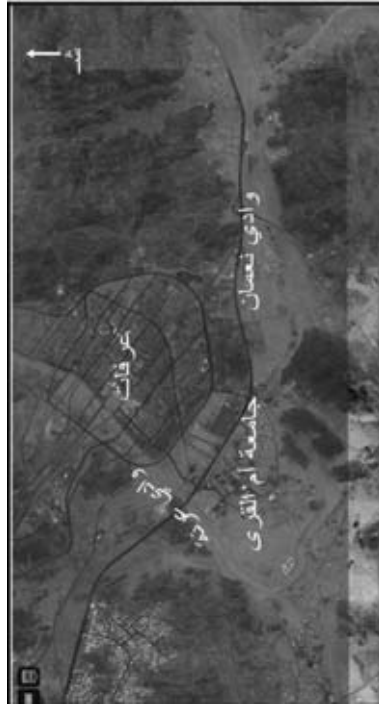
الحديث عن هذه القضية هنا يقتضيه أمران أولهما أن الجامعة تقع في بطن وادي نعمان، وللوادي مسيل كبير يمتد داخل الجامعة فهي متأثرة بالتعدي في الوادي تأثراً مباشراً، والأمر الآخر أن الدراسة ترصد الآثار التي تنتج عن التعديات وهذه بعضها يقع في الوادي، وبعضها يتعدى الوادي إلى ما يتاخذه، ثم إن هذه الجامعة صرح علمي كبير يضم عدداً كبيراً من المنشآت، وتعد دائماً بأعداد كبيرة من الطلاب والعاملين وأعضاء هيئة التدريس ومن العجب أن تبنى جامعة أم القرى - أكبر صرح علمي في مدينة مكة المكرمة - في بطن وادي نعمان الرئيس، وفي مكان للوادي فيه مسيل كبير، ونظراً لما تشكله سيول وادي نعمان من جهة، وسيول وادي عرنة من جهة أخرى (انظر خريطة رقم ٢) بل وسيول الواديين الكبيرين إذا اجتمعت من خطورة على الجامعة بطلابها وأعضاء هيئة

التدريس وفنييها وغيرهم خاصة مساكن الطلبة، وبحكم تخصص كاتب هذه السطور وخلفيته العلمية فقد كتب إلى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية قبل بناء الجامعة عندما كانت أرضاً بيضاء كتاباً أوضح فيه الخطورة التي قد تتعرض لها الجامعة إذا قدر بناؤها في هذا المكان من جراء مdahمة السيول لها، وللأسف لم يلق هذا الخطاب عناية كبيرة حينما أحاله معالي الوزير إلى المسؤولين في جامعة أم القرى بنوا سدا صغيراً في أول الجامعة لا يرد بأساً ولا يدفع ضرراً، وبالفعل فقد حدث أن داهمت سيول - وإن كانت خفيفة - بعض مباني جامعة أم القرى في شهر ذي الحجة عام ١٤٢٥هـ^(١) وقد دخلت المياه مباني بل وغرفاً في الجامعة في وضوح النهار وأحدثت أضراراً شوهت آثارها لاحقاً. والسيول التي داهمت الجامعة سيول ترددها خمس سنوات وعشر سنوات أما السيول التي ترددها خمس سنوات أو مائة سنة فهي سيول غير هذه السيول، مختلفة تماماً عنها، فهي جارفة وقد تكون مدمرة، حيث إن معامل الجريان السطحي قد يرتفع من جراء تحول أراضي وادي نعمان من ريفية زراعية إلى حضرية من قرابة ٠,١ إلى قرابة ٠,٩، أي إن السيل قد تتضاعف كميته إلى قرابة تسعة أضعاف، ليس ذلك فحسب بل إن مجاري أودية وروافد وشعاب وادي نعمان ستضيق وتعمق كثيراً فتزيد مستوى (عمق) السيول مما تزيد الطين بلة، وتصبح السيول عارمة وربما تصل إلى درجة تصبح فيها مدمرة، وقد يمتد تأثير هذه السيول إلى مشعر عرفة، وتأثيرها سيكون مختلفاً لو كان السيل في يوم عرفة أو ليلتها عند الدفع من عرفة إلى مزدلفة أو عند الصعود من منى إلى عرفة.

ثم إنني لا أستبعد مطلقاً - عندما يزداد أعداد الحجاج فتتجاوز الطاقة الاستيعابية لمشعر عرفات - اللجوء إلى أراضي الجامعة بل وإلى مبانيها من قبل الجهات المسؤولة لإيواء الحجاج والقائمين على خدمتهم وأمنهم وراحتهم مما قد يعرضهم أيضاً لمdahمة السيول وأخطارها الكبيرة، وذلك عامل أيضاً - إن لم يؤخذ في الاعتبار - يسبب حرجاً وخطأ لا يمكن تداركه عندما تلجأ الضرورة إلى ذلك حفظ الله الجامعة ومنسوبيها وعرفة وحجاجها من كل سوء.

هذه آثار سلبية مباشرة واضحة، كما أن هناك آثاراً غير مباشرة قد نعاني منها وهي عرقلة السير (خاصة أن جزءاً كبيراً من الحجاج يدفعون إلى مزدلفة رجالاً) وكذلك حركة المرور وعرقلة سيره، وتأذى الحجاج من ذلك.

(١) جامعة أم القرى في قبضة وادي نعمان الحديدية - صحيفة المدينة، السبت ١٩ ديسمبر ٢٠٠٩ م.



خريطة رقم (٢): موقع جامعة أم القرى في ملتقى وادي نعمان مع وادي عرنة

تأثير التعدي في وادي نعمان على المخططات السكانية:

إن كان عدد الحجيج قد زاد وقفز قفزات متتالية وسريعة ومتعاقبة خلال الفترة الزمنية الماضية، فإن أعداد سكان مكة المكرمة صاروا كذلك أيضاً، فلم يكن عدد سكان مكة المكرمة في أوائل الثمانينات يتجاوزون مائتي ألف قاطن، وقد بينت الإحصاءات الرسمية أن هذا الرقم قد قفز إلى ٣٦٦، ٨٠١ نسمة في عام ١٣٩٤هـ^(١) انظر جدول رقم (١)، وبعد هذه السنة "التي سميت سنة الطفرة" بما شهدت من هجرة ريفية كبيرة زادت عدد السكان بشكل ملحوظ لم تعهده مكة المكرمة من قبل مطلقاً حيث بلغ ٩٦٦، ٠٠٠ نسمة في عام ١٤١٤هـ كما بين ذلك التعداد الإحصائي الرسمي^(٢). واستمر عدد السكان في

(١) المملكة العربية السعودية، التعداد العام للسكان لعام ١٣٩٤هـ.

(٢) المملكة العربية السعودية، التعداد العام للسكان لعام ١٤١٣هـ.

التصاعد وإن كان بوتيرة أقل حيث وضع التعداد السكاني الرسمي أن عدد سكان المملكة قد بلغ ٢٢٦٧٣، ٥٣٨ نسمة عام ١٤٢٤هـ^(١). وامتدت مكة المكرمة من جميع جهاتها صوب أطرافها وضواحيها مما يبين أن ازدياد السكان لا يزال نشطا، حتى إن بعض هذه الأحياء يقع خارج حدود الحرم الشريف مثل النوارية والعمرة والبحيرات من ناحية الشمال، ومخططات الشرائع من جهة الجنوب الشرقي، وهناك مشروعات أنشئت وتنشأ الآن غربا. وما يخص هذا البحث هو المخططات والمباني السكنية التي قامت عليها في مخططات العوالي ١، ٢، ٣، ومخطط الحسينية ومخطط النسيم وما جاورها وهذه المباني بعضها يقع في روافد وادي نعمان أو وادي عرنة وبعضها يقترب سنة بعد أخرى من مجاري وادي نعمان وروافده.

جدول (١)

تزايد أعداد السكان بمكة المكرمة^(٢)،^(٣)،^(٤)،^(٥)

السنة	١٣٩١	١٣٩٤	١٤٠٣	١٤٠٥	١٤١٢	١٤١٣	١٤٢٤
عدد السكان	٣٠١,٠٠٠	٣٦٦,٨٠١	٥٥٩,٦٥٥	٧٠٠,٩٠٠	٩٦٥,٦٩٧	٩٦٦,٠٠٠	١,٢٩٤,١٦٨

وتتسع هذه المخططات وتمتلي بالسكان مع مرور الأيام، وليس من المستبعد أن تنشأ مخططات أخرى حول هذه المخططات وقريبا منها طالما أن هناك زيادة في السكان وهجرة ريفية نشطة ومنتالية إلى مكة المكرمة.

وهذه المخططات القائم بعضها في بطون أودية نعمان ستزيد من كميات السيول وحدتها، ومن ثم آثارها السلبية، خاصة إذا داهمت سيول ترددها العمري خمسين أو مائة

- (١) المملكة العربية السعودية، التعداد العام للسكان لعام ١٤٢٤هـ.
- (٢) المناطق العشوائية بمكة المكرمة، محمد بن مسلط الشريف (تحت الطبع).
- (٣) المملكة العربية السعودية، التعداد العام للسكان لعام ١٣٩٤هـ.
- (٤) المملكة العربية السعودية، التعداد العام للسكان لعام ١٤١٣هـ.
- (٥) المملكة العربية السعودية، التعداد العام للسكان لعام ١٤٢٤هـ.

سنة أو أكثر، حفظ الله البلاد والعباد من كل سوء. كل هذا أيضا يوجب وقف التعديلات في وادي نعمان وإزالة ما هو قائم في أقرب فرصة سانحة.

المبحث السادس مقترحات وتوصيات

هناك روابط وثيقة بين خلافة الإنسان في الأرض وبين تعميرها عن طريق استغلال خيراتها وفق نظم، وأسس ربانية تضمن صلاحها، واستمراريتها، بيئتها الشرائع السماوية المنزل على الرسل - على نبينا وعليهم أفضل الصلاة والسلام - وضعت هذه النظم لتحقيق التوجيه الإلهي في استعمار الأرض دونما إلحاق أي أذى، أو فساد، أو خراب بها، لا لحقبة خاصة من الزمن، بل على مر الحقب، وتتابع الأجيال، . تلك سنن عامة سنّها المشرع منذ القدم، وستستمر إلى أن يرث الله الأرض، ومن عليها.

ثم جاء الإسلام - الدين الخالد - فأكد على استعمار الله للإنسان في الأرض وحث على ذلك. ولعل الآية الكريمة ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾^(١) توضح هذه الأبعاد، فالهمزة والسين والتاء في كلمة استعماركم عند اللغويين تفيد الطلب غالبا، كما أن أحد أشهر الأحاديث التي تبين مدى اهتمام الإسلام بتعمير الأرض هو حديث "من أحيا أرضا ميتة (مواتا) فهي له"^(٢)، فقد ملك الإسلام كل من أحيا أرضا مواتا وفق أسس وقواعد وضعها الفقهاء الأجلاء رحمهم الله تعالى. هذه القواعد والأسس والتفاصيل التي وضعها الفقهاء جاءت متمشية مع متطلبات، ومعطيات أزمتهم، وبيئاتهم، ومجتمعاتهم، فجاءت ملبية لحاجات أبناء زمنهم متناسقة مع متطلباتهم متمشية مع ظروفهم العامة، بل ومع ظروف كل منطقة من المناطق الإسلامية. لذا نجد فروقا بين آرائهم مع ثبوت، ورسوخ القاعدة الأصلية في إحياء الموات، كأن يشترط بعض الأحناف^(٣) الحصول على إذن ولي الأمر قبل الشروع في الإحياء.

(١) سورة هود، الآية رقم (٦١).

(٢) سنن أبي داود حديث رقم ٢٦٧١ كتاب الخراج والإمارة والفيء.

(٣) البحر الرائق لابن نجيم ج ٢٢، ص ٢٢٤. نسخة الكترونية.

تأثير التعديات في وادي النعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى

لكن حديث إحياء الموات - للأسف - اتخذ ذريعة للتعدي على أملاك الدولة وأوقافها - ومنها أراضي وادي نعمان ووقف عين زبيدة - فأصبح إحياء الموات عبئاً وهمّاً على الدولة بعد أن كان عامل إنتاج وعمار ومشاركة في التطوير والتنمية .

ولكي يكون حل ظاهرة التعديات علمياً، وعملياً، فإنه لا بد أن يكون تكاملياً، وليكون كذلك وجب أن يأخذ ثلاثة مسارات تعمل بشكل متواز كما سنبين فيما يلي :

المسار الأول: منع التعديات مستقبلاً:

وأعني بذلك منع ووقف أي تعد جديد، لأن التعديات إذا لم توقف فلن يكتب النجاح لأي عمل حتى وإن استمرت إزالة التعديات، وسنكون كمن يحرق في البحر أو كمن يسكب الماء في قربة مخرومة، لذا، فإنني أرى أن يتم منع أي تعديات مستقبلية بدون تردد وبكل صرامة وحزم، وسد جميع الثغرات التي يمكن التسلل منها إلى التعدي، ويمكن تحقيق ذلك بعدة أمور منها: إنشاء قاعدة بيانات للمواقع والأراضي البيضاء والملوكة والموقوفة في وادي نعمان، ووقف إصدار صكوك استحكام في منطقة الدراسة إلا بعد الحصول على موافقة ولي الأمر، ومنع الوزارات ذات العلاقة من إصدار تصريح بناء منشأة أو توصيل خدمة إلا لمن يحمل صكاً شرعياً وتصريحاً رسمياً من الجهات المختصة، ومنع أصحاب المكاتب الهندسية المعتمدة من قبل الوزارات المعنية من القيام بدراسات إلا لمن لديه صكوك تثبت ملكيته، وتصريحات رسمية من الجهات المختصة، والتأكيد على المقاولين والشركات بعدم القيام بأي أعمال مكتبية أو حقلية لأراض أو مخططات أو تأجير معدات الحفر والتسوية، والبناء إلا لمن يملك صكاً شرعياً وتصريحاً رسمياً من الجهات المسؤولة ومخاطبة المكاتب العقارية بعدم القيام بإبرام عقود بيع أو شراء وإحالة ذلك إلى الجهات المختصة، وأخذ التعهدات اللازمة عليهم بتطبيق التعليمات، والتنبيه عليهم بأن القيام بمخالفتها يعرضهم للمساءلة والعقوبة، وأخيراً قيام وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة بدورها والتحذير من شراء أو بيع أراض لا تحمل صكوكاً رسمية وألا يتم ذلك خارج الجهات المسؤولة (المحاكم الشرعية وكتاب العدل).

المسار الثاني: وقف أراضي منطقة دراسة عين زبيدة بنزع ملكيات المملوك منها والموقوف:

تشكل الأراضي الحكومية في وادي نعمان نسبة تتراوح بين ٧٠ و ٩٠ في المائة من المساحة الكلية لمنطقة الدراسة، لذا تقترح الدراسة أن تحصر أراضي المنطقة وتصنف إلى أربعة أنواع:

الأول: أراض بيضاء تملكها الدولة، وأراضي مغاذي المياه، وبطون الأودية، والأراضي التابعة لها التي تمدها بالمياه ومنشآت العين وحرملها المعروفة منذ القدم بأنها لعين زبيدة، كمقرات الإدارات والخرقات والقنوات والخزانات والبازانات والآبار والبرك والأحواض وغيرها.

الثاني: أراض أخرى ومنشآت قديمة مملوكة أو وموقفة بصكوك شرعية أو محكرة لأهالي المنطقة.

الثالث: منشآت حديثة مملوكة بصكوك شرعية وتصاريح رسمية.

الرابع: منشآت حديثة هي أحواش، ومخططات وآبار وخزانات ليست لها صكوك شرعية، ولا تصاريح رسمية، بعضها أزيل وبعضها في طور الإزالة وبعضها أزيل وأعيد بناؤه.

تقترح الدراسة كيفية التعامل مع كل صنف من هذه الأصناف فيما يلي:

الأراضي البيضاء التي تملكها الدولة، وأراضي عين زبيدة وجميع منشآتها وحرملها ومغاذي المياه وبطون الأودية والروافد، يصدر صك شرعي بها باسم مشروع عين زبيدة لتصبح وفقا عليها.

تنزع ملكيات الأراضي والمنشآت والأوقاف ذات الصكوك الشرعية لصالح عين زبيدة ويعوض أهلها بما يقدره المختصون من ثمن، أو بأراض مماثلة لها، ويخير أصحاب الأراضي والمنشآت فيما يرونه أصلح وأنفع لهم، وتدفع هذه التعويضات هيئة عين زبيدة من مدخراتها، وتصبح جميع الأراضي المنزوعة وفقا من أوقاف عين زبيدة.

المنشآت القديمة التي بنيت قبل ١٣٨٧هـ في أراضي وادي نعمان، والتي تبينها صور الأقمار الصناعية موقعا بإحداثياتها السينية والصادية ومساحة ووقت بنائها، تشكل لجنة شرعية ذات خبرة لتعويض الملاك أو الموقوف عليهم وتستبدل بأراضيهم ومنشآتهم أراض

تأثير التعديلات في وادي النعمان على وقف عين زبيدة ومشعر عرفة وجامعة أم القرى

أخرى أو تنزع ملكيتها بطريقة عادلة ومن أهل خبرة في ذلك ويخبرون بين الأمرين، وتصبح تلك الأراضي والمنشآت وقفا من أوقاف عين زبيدة.

المنشآت الحديثة بجميع أنواعها وأشكالها والمخططات والأراضي البيضاء المحوطة والتي بنيت بعد عام ١٣٨٧هـ - حسبما تدل صور الأقمار الصناعية - تزال فورا، ويلحق بالنوع الأول من هذا التصنيف وتفرغ أراضيها وقفا لصالح مشروع عين زبيدة.

إن تحقيق ما سبق من تصنيف الأراضي وتحويل ملكيتها جميعا إلى أوقاف عين زبيدة يجعلها مهياة لتحقيق أهداف مشروع عين زبيدة عند ذلك.

كما اقترحت هذه الدراسة إنشاء محمية طبيعية على كامل أرض منطقة الدراسة من وادي نعمان، حيث أقامت جامعة الملك عبدالعزيز بالتنسيق مع إمارة منطقة مكة المكرمة ورشة عمل حضرها ممثلون لجهات حكومية من إمارة منطقة مكة المكرمة، أمانة العاصمة المقدسة، الهيئة العليا للسياحة، وزارة الزراعة، الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها، وزارة المياه والكهرباء، أمانة محافظة جدة، الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، كلية السياحة والآثار بجامعة الملك سعود، كلية خدمة المجتمع والتعليم المستمر بجامعة أم القرى، كلية الأرصاد والبيئة وزراعة المناطق الجافة، ممثل للقطاع الخاص، وقد أوصى الحضور بإنشاء محمية طبيعية في منطقة الدراسة من وادي نعمان وإقامة متنزه وطني بها والمحافظة على منشآت العين والمواقع الأثرية^(١).

المسار الثالث: إزالة التعديلات القائمة:

لا يمكن تفعيل هذا المسار إلا بتبني الأخذ بمعطيات المعرفة والعلوم الحديثة، وعلى رأسها صور الأقمار الصناعية وتحليل النظم الجغرافية والمكانية وعلم الاستشعار عن بعد،

(١) ورشة عمل حول "فكرة إقامة محمية ومتنزه وطني بمنطقة مشروع عين زبيدة بوادي نعمان" الأربعة ٢٨ ربيع الأول ١٤٢٧هـ، مركز أبحاث المياه بجامعة الملك عبدالعزيز... ويوضح الجدول التالي بعض إحدائيات المحمية.

Station	١	٥	١٠	١٥	٢٠	٢٥	٣٠	٣٥	٣٧
East	٥٨٢٧٥٢	٦٠٦٧٠٢	٦٣٩١٢٦	٦٦٦٤١٥	٦٦٧٨٢٨	٦٤٣٩٤٥	٦٢١١٦٦	٥٨٨٨٣٠	٥٧٨٢٩٧
North	٢٣٤٩٣٣	٢٣٥١٧٢٨	٢٣١٩٣٣٣	٢٣٤٦٩٣٠	٢٣٨٥٩٠٣	٢٣٩٩١٢١	٢٣٧١٥٣٠	٢٣٦٩١٠٢	٢٣٥٨٢٨٠

وكل ما يحتاجه تحديد التعدي من تاريخ حدوثه وإحداثيات ومساحة . ولتأمين هذه الصور والمعدات تقترح الدراسة إيجاد جهة محددة للقيام بهذه المهمات وتوظيف أهل العلم والخبرة للقيام بهذه المهمات من تحليل صور الأقمار ورسم أماكن التعديات وتحديد إحداثياتها بدلا من تدبير كل هذه الأجهزة والمعدات في كل أمانة وبلدية .

إن تبني الأخذ بالعلوم الحديثة يجعل الحجة قوية ساطعة في إزالة أي تعد، حيث تبين صورة قمر صناعي أرضا ما فلاة في عام ٢٠٠٠م ثم توضح صورة قمر صناعي لنفس المكان وجود منشأة عليها في سنة ٢٠٠٥م مثلاً، عندها وجب التحري عما إذا كان لدى صاحب هذه المنشأة صك شرعي وتصريح رسمي من الجهة المختصة، فإن وجد الأمر كذلك فهذه منشأة رسمية خضعت للنظم المقررة لبناء منشأة، وإن كان الأمر غير ذلك فهي تعدّ ويجب إزالتها في أسرع ما يمكن، والتأكد من عدم إعادة بنائها. ويتم ذلك وفق أسس ولوائح ونظم مساءلة وعقوبة مالية، أو تأديبية لمن يخالف.

ويكون هناك تنسيق تام بين هيئة عين زبيدة وبين الجهة المقترحة في القيام بالدراسات والبحوث وضبط ذلك في حاسوب آلي متطور. كما أنه من الممكن قيام تعاون وتنسيق بين هذه الجهة وبين جهات أخرى ذات علاقة مثل المحاكم الشرعية وكتاب العدل ووزارات التخطيط والخدمات العامة

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لبنان ١٩٩٧م، زين الدين بن عمر بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم. نسخة الكترونية
- ٣ - تقرير "التعديات دراسة ظاهرة التعديات في المملكة رؤية في الأسباب والآثار والحلول (وادي نعمان أنموذج)" المرحلة الثالثة لمشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة ١٤٣١هـ، د. عمر سراج أبو رزيزة.
- ٤ - حلول غير إنشائية لزيادة الطاقة الاستيعابية للمشاعر المقدسة د. عمر سراج أبو رزيزة (تقرير غير منشور).

- ٥ - الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي.
- ٦ - حلول مقترحة لتخفيف حدة الزحام في مناسك الحج والعمرة، عمر سراج أبورزيزة، مطابع الستين - مكة المكرمة -، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٧ - سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر، موسوعة الحديث الشريف، الإصدار الأول ١، ٢، شركة صخر لبرامج الحاسب (١٩٩١-١٩٩٦م) التابعة لشركات مجموعة العالمية.
- ٨ - سنن الترمذي، لعبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبدالصمد، موسوعة الحديث الشريف، الإصدار الأول ١، ٢، شركة صخر لبرامج الحاسب (١٩٩١-١٩٩٦م) التابعة لشركات مجموعة العالمية.
- ٩ - شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة، لشيخ الإسلام ابن تيمية، دراسة وتحقيق صلاح بن محمد الحسن، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م، الناشر مكتبة الحرمين بالرياض.
- ١٠ - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد، موسوعة الحديث الشريف، الإصدار الأول ١، ٢، شركة صخر لبرامج الحاسب (١٩٩١-١٩٩٦م) التابعة لشركات مجموعة العالمية.
- ١١ - ضرورة إقامة حمى لمشعر عرفة (دراسة غير منشورة) د. عمر سراج أبورزيزة.
- ١٢ - مسند احمد، لأحمد بن حنبل بن هلال بن أسد، موسوعة الحديث الشريف، الإصدار الأول ١، ٢، شركة صخر لبرامج الحاسب (١٩٩١-١٩٩٦م) التابعة لشركات مجموعة العالمية.
- ١٣ - مشروع خادم الحرمين الشريفين لإعادة إعمار عين زبيدة، جامعة الملك عبدالعزيز، المرحلة الثالثة، ١٤٢٥هـ.
- ١٤ - المفردات في غريب القرآن الكريم للراغب الأصفهاني، ط دار المعرفة، بيروت ١٩٩٨م.
- ١٥ - المناطق العشوائية بمكة المكرمة، محمد بن مسلط الشريف (تحت الطبع).

١٦ - ورشة عمل حول " فكرة إقامة محمية ومنتزه وطني بمنطقة مشروع عين زبيدة بوادي نعمان " الأربعاء ٢٨ ربيع الأول ١٤٢٧هـ، مركز أبحاث المياه بجامعة الملك عبدالعزيز .

ثانيا: الدوريات:

- ١ - التعداد السكاني، المملكة العربية السعودية - وزارة المالية والاقتصاد الوطني - مصلحة الإحصاء العامة - .
- ٢ - صحيفة الجزيرة نت الأحد ١٧/٨/١٤٢٥هـ - الموافق ٣/١٠/٢٠٠٤م .
- ٣ - صحيفة المدينة السبت ١٩ ديسمبر ٢٠٠٩م .
- ٤ - صحيفة الوطن عدد (٢٥٣٥)، (٢٦٩٠) .

ثالثا: المراجع الأجنبية:

- 1 - Bouwer, H., 1978, Groundwater Hydrology, McGraw-Hills, New York, 840p.
- 2 - "Cost comparison between Cesspool and sanitary sewerage systems in Saudi urban areas", Journal of American Water Resources Association, Vol. 34, No. 4, August 1998, Dr. Omar S. Aburizaiza, Eng. Humad Alrhman.



دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني وتحقيق التنمية المستدامة

د. معاوية سعيدوني(*)

ملخص:

بعد مرور عشرات السنين من انتشار نظريات وممارسات الحفاظ على التراث المعماري والعمراني، تُطرح اليوم على الباحث والمهندس ومسير المدينة إشكالية فاعليتها في الحفاظ على مكونات هذا التراث، وقدرتها على ترقية مشاريع جديدة تستمد روحها منه؛ مما يطرح مسألة تجديد فكر، وآليات الحفاظ على التراث المعماري والعمراني وترقيته.

وفي هذا السياق يعتبر الوقف من أدوات تجديد سياسات الحفاظ على التراث المعماري والعمراني في البلاد العربية، والإسلامية، فهو قيمة وآلية نابغة من أصالة المجتمع تضمن مشاركته في تنمية قدراته، وتحسين محيطه العمراني، كما يشكل الوقف إطاراً من الأطر المحققة للتنمية المتواصلة بما له من صفة الديمومة ومن دور متعدد الأشكال: فالأملاك الوقفية يمكن أن تدر جزءاً من الموارد المالية اللازمة للحفاظ على التراث المعماري والعمراني، كما أن عدداً كبيراً من المعالم التراثية ارتبط فعلاً بما يوفره الوقف لضمان

(*) أستاذ محاضر وباحث في تخطيط المدن وتاريخ العمارة والعمران والتراث - جامعة مونتريال - كندا.

الصيانة، وديمومة الخدمات المقدمة للمجتمع، بالإضافة إلى أن الوقف ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية العمرانية في المدن الإسلامية وفي الحضارة الإسلامية أكثر من غيرها، وكانت له مساهمة في الحفاظ على معالمها التاريخية المعمارية، والعمرانية، كما أثبتت ذلك الدراسات الوقفية، والتراثية المنجزة حديثاً التي نعتمد على عدد منها في هذا البحث.

وفي ظل تراجع دور الوقف في المجتمعات العربية والإسلامية الحديثة وفي سياق الجهود المبذولة لبعث دوره، يحاول هذا البحث إبراز العلاقة بين الوقف والتراث المعماري والعمراني ومدى ارتباط قيم الوقف بقيم العمارة والعمران، من خلال حوصلة لما تقدمه الدراسات الوقفية من أمثلة ومفاهيم تفتح مجالاً جديداً في التعامل مع مسألة الحفاظ على التراث؛ ومن ثم يقترح البحث بعض مناهج إحياء دور الوقف كأداة للحفاظ على التراث المعماري والعمراني، من حيث إيجاد الأطر التشريعية، والتنظيمية، والاقتصادية المحددة لهذا الدور، ويستشرف - من خلال أمثلة حية وبالرجوع إلى الحالة الجزائرية - الطرق العملية الكفيلة بدمج آلية الوقف في تخطيط عمراني متجدد وحديث يأخذ بعين الاعتبار الدور الكامن والممكن للوقف من قبيل صيانة المعالم، وتوفير الخدمات والمرافق الحضرية العامة والحفاظ على المساحات غير المستعملة والخضراء، وحماية احتياطي العقار، وغير ذلك بما يتماشى مع مفهوم التنمية المستدامة.

إن هذا الطرح لإشكالية الوقف والحفاظ على التراث المعماري والعمراني يحاول تجاوز النظرة الضيقة التي تحصر الحفاظ على التراث في إعادة التأهيل المادي للمباني والمنشآت العمرانية، وينقل مسألة الحفاظ على التراث المعماري والعمراني في المدن المعاصرة إلى التفكير في إيجاد أو إحياء آليات تحقق تنمية مستدامة تجمع بين الأصالة والمعاصرة.

الكلمات التعريفية:

الوقف - الدراسات الوقفية - التراث المعماري والعمراني - التخطيط العمراني - التنمية العمرانية - التنمية المستدامة - الأصالة - المعاصرة - التجديد.

١ - مقدمة :

١.١ . الوقف والتراث والتنمية :

وقف الأملاك سنة دينية وعمل خيري يقوم على مبدأ الصدقة الجارية التي أقرها الدين الإسلامي الحنيف، ولا يتحقق مبدأ الصدقة الجارية إلا بالمحافظة على الوقف بما يكفل ديمومته، ويكون ذلك بمنع التصرف في العين الموقوفة بيعاً وهبةً ورهنًا وإجارةً وإعارةً وتوريثًا، في الوقت الذي يتم فيه إنفاق دخله أو ريعه (ثمرته) على أعمال الخير التي أنشأها الواقف لأجلها^(١)؛ وهذا ما يجعل الأوقاف أدوات فاعلة في تشكيل "تراث" الأمة والمحافظة عليه والانتفاع به، كما أنها تعتبر في حد ذاتها تراثا بالمفهوم الشامل للكلمة، بحيث لا يمكن التطرق لمسألة التراث في الأقطار الإسلامية عموماً، والتراث المعماري والعمراني فيها خصوصاً، دون التطرق للوقف أولاً كظاهرة تاريخية تمتد جذورها في الماضي، وثانياً باعتباره ظاهرة معاصرة يمكن تفعيلها للاستجابة لعدد من متطلبات المجتمعات الإسلامية الحديثة خاصة في زمن يشهد تراكم ثروات ضخمة في العديد من الدول العربية والإسلامية يمكن تحويلها بالإستعانة بآلية الوقف إلى مصادر وجود وحياة وازدهار للأجيال القادمة^(٢).

وللوقف مضامين عديدة قلما تلتقي في ظاهرة مجتمعية واحدة، فهو في آن واحد قيمة روحية، ودينية، وتراثية، وتكافلية، وظاهرة اجتماعية وآلية اقتصادية وأداة ثقافية؛ فقد شكل الوقف من وجهة النظر التاريخية عنصراً أساسياً في حركية المجتمعات الإسلامية، حيث كانت مؤسساته تضطلع بمهام اجتماعية، واقتصادية، وعمرانية لم يكن في استطاعة جهاز الدولة بتنظيمه التقليدي، أو الأفراد، أو تنظيمات المجتمع المختلفة الاضطلاع بها؛ فكان الوقف أداة من أدوات تحقيق ما يصطلح على تسميته حاضراً بالصالح العام أو المنفعة العامة، وهذا ما يتجلى في تاريخ الحضارة الإسلامية، حيث يعتبر الوقف أداة من أدوات

(١) السيد سابق، فقه السنة، ط. ١٠، ج. ٢، القاهرة، الفتح للإعلام العربي، ١٩٩٣، ص. ٣٠٧.

(٢) نصر محمد عارف، الوقف واستدامة الفعل الحضاري، مجلة أوقاف، العدد ١٥، السنة الثامنة، نوفمبر ٢٠٠٨، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ص. ٢٥.

الرعاية والإعانة والإغاثة الاجتماعية من خلال رعاية الفقراء، والمساكين، والأيتام، والأرامل، والمطلقات، والفئات الضعيفة في المجتمع بتخصيص موارد دخل لهم^(٣).

وفضلاً على كونه أداة أهلية لتحقيق الأعمال الخيرية، حظي الوقف باهتمام جهاز الدولة، فقد كان كبار رجالها يهتمون بإنشاء الأوقاف، ومن ذلك الأوقاف الموجهة لخدمة المتصوفة، كما يظهر من النموذج العمراني الذي ظهر في القرن الرابع الهجري وانتشر بانتشار التصوف وحاجة أهله إلى أماكن للتعبّد تتوفر على الخدمات الضرورية، وهو النموذج المعروف بالخوانق التي اشتهرت في العهد المملوكي، والعهد العثماني بعده في بلاد الشام ومصر خصوصاً^(٤)، واتخذ هذا النمط شكلاً مغايراً في بلاد المغرب وغُرب بالزوايا. وكانت هذه المعالم العمرانية - التي تسمى تارة خوانق وتارة رُبط وتارة أخرى زوايا - بمثابة مركبات وظيفية تضم العديد من المرافق الرئيسية (الجامع والخلاوات والمدارس) والمساعدة (أماكن الضيافة والحمامات والمطابخ) التي تحقق غايات اجتماعية، واقتصادية، ولعل أفضل مثال حضري على ذلك خانقاه "سرياقوس" الذي يعود الفضل في إقامته للسلطان الناصر محمد بن قلاوون (١٣٢٥م)^(٥).

أما البعد الثقافي والتعليمي للوقف فهو واضح بين، وقد أشار إليه العلامة ابن خلدون عندما ربط في مقدمته بين ازدهار العلم، وكثرة طلابه في مصر، وبين انتشار الأوقاف التي توفر الدخل اللازم لأداء الوظيفة التعليمية^(٦)، كما كان للوقف أثر في تحديد القيم العلمية إذ كانت وثيقة الوقف تحدد الأسس التربوية للتعليم، والشروط المطلوبة في

(٣) منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دمشق، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٠، ص ٧٠. أحمد بن يحيى الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى وعلماء إفريقية والأندلس والمغرب، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨١، ١٣/٧. هذا ويشمل مفهوم الرعاية مختلف نواحي الحياة الاجتماعية، حتى أنه وجدت مؤسسات وظيفية لتجهيز البنات إلى أزواجهن في حالة عدم قدرة أوليائهن على ذلك من قبيل ما أشار إليه ابن بطوطة في رحلته:

ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، بيروت، دار إحياء العلوم، ١٤١٧ هـ، ج ١، ص ١١٩. (٤) تقي الدين أحمد بن علي المقرئ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقرئية، بيروت، دار صادر، د.ت.، ج ٢، ص ٤١٤-٤١٦. (٥) تقي الدين أحمد بن علي المقرئ، كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك، ط ٢، نشر محمد مصطفى زيادة، القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٧٠، ص. (٦) عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، ط ٥، بيروت، دار الرائد العربي، ١٩٨٢، ص ٤٣٤.

القائمين عليه والتنظيمات المتعلقة به^(٧)، فكان للوقف من خلال ذلك دور في التكوين التاريخي للأمة الإسلامية في جوانبه التربوية، والتعليمية، والثقافية.

وبما أن الوقف ظاهرة تاريخية ومعاصرة في ذات الوقت، كان من الضروري ألا ينحصر اهتمامنا به في علاقته بالتراث وإنما كان لزاماً أن يتعداها إلى إمكانية تفعيل دوره في حركة المجتمع المعاصر من حيث مساهمته في المحافظة على الموارد، والثروات، وتحقيق الصالح العام، وإدماجه في مخططات التنمية العمرانية بمفهومها الشامل كما بينته عدة دراسات حديثة في السنوات الأخيرة ربطت بين دور الوقف التاريخي، ودوره المعاصر^(٨)؛ يضاف إلى ذلك البعد الروحي المتمثل في كون الوقف آلية نابعة من معتقدات المجتمع وظاهرة داعمة، وحافزة للقيم الإسلامية^(٩)، يتحقق من خلالها مبدأ المشاركة الطوعية، والفاعلة التي تبنتها النظريات المعاصرة في التنمية العمرانية التي يتم بواسطتها تجاوز التخطيط العمراني البيروقراطي الفوقي، وأحادي الاتجاه الذي قلما يتفاعل معه السكان؛ لأنه لا يفي بحاجياتهم الفعلية جمالياً ووظيفياً، ولا يلبي رغبتهم المشروعة في تحسين ظروف عيشهم.

١. ٢. إشكالية البحث :

يتضح مما سبق أن إشكالية البحث الأولى تقوم على فكرة أساسية مفادها أن الوقف جزء مهم من تراث المجتمعات الإسلامية ببعديه المادي والمعنوي، وهو في الوقت نفسه أداة من أدوات المحافظة على مكونات هذا التراث، وتنميتها، فالمعالم المعمارية والعمرانية - على سبيل المثال - يمكن أن تكون أملاكاً وقفية في حد ذاتها توفر الموارد لتحقيق غايات خيرية، وقد تكون أملاكاً موقوفاً عليها أي أن موارد صيانتها توفرها لها الأملاك الموقوفة عليها.

(٧) عبدالله بن عبد العزيز الزايد، الأثر الثقافي للوقف في الحضارة الإسلامية، مجلة أوقاف، العدد ١١، السنة السادسة، نوفمبر ٢٠٠٦، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت: ص. ٩٣.

(٨) Murat Cizakca, A History of Philanthropic Foundations: The Islamic World from the Seventh Century to the Present, Istanbul: Bogazici University Press, 2000.

(٩) غانم عبدالله الشاهين، "دور الوقف في دعم القيم الإسلامية بالمجتمع الكويتي"، المؤتمر الدولي "القطيعة مع الماضي: أوقاف فترة ما بعد الاستعمار وإشكاليات الوقف الجديدة في مجتمعات الشرق الأوسط"، من تنظيم راندي ديغلام وفلوريال ساناغوستان برعاية برنامج الدراسات الشرعية الإسلامية في كلية الحقوق لجامعة هارفارد والمعهد الفرنسي للشرق الأوسط، دمشق، ٢٤-٢٦ سبتمبر ٢٠٠٤ (تحت النشر).

يضاف إلى هذه العلاقة البديمية الوثيقة بين الوقف، والتراث تزامن معضلتين تطبعان المجتمعات الإسلامية المعاصرة وهما: المعضلة التراثية من جهة، ومسألة تعطيل دور الوقف من جهة أخرى. فما هي إذن العناصر التي تجعل إشكالية إحياء التراث مرتبطة ومتلازمة مع مسألة إحياء دور الوقف؟

هذا وإذا كانت المعضلة التراثية تتعلق بالعلاقة المتأزمة مع التراث، والمكونات الحضارية للأمة وبالقصور الواضح في معرفة التراث التاريخي وإيجاد آليات فعالة للمحافظة عليه، فإن تعطيل دور الوقف في المجتمع مرده التحولات السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية التي عرفتها البلاد العربية والإسلامية منذ بداية العصر الحديث، بفعل عوامل داخلية وتأثيرات خارجية، أدت إلى تهميش مؤسسة الوقف في حياة المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة، مما يمكن اعتباره عرضاً من أعراض إهمال التراث، وعدم الاكتراث بمآله.

وهذا ما يقودنا إلى طرح إشكالية فرعية ثانية تتعلق بتفعيل الآليات النابعة من تراث المجتمع لتسخيرها في تحقيق التنمية المعاصرة، ويعتبر الوقف من أهم هذه الآليات الكامنة التي يمكن أن يكون لها دور في التنمية ويبدأ ذلك من إدماج الوقف في أدوات التخطيط العمراني، فما هي أبعاد هذا الإدماج وكيف يتحقق ذلك من المنظور المنهجي؟

مما سبق يمكن إقرار إشكالية البحث الرئيسية، وهي إشكالية ثنائية، تطرح أولاً مسألة ارتباط النهوض بالتراث عموماً، والتراث المعماري والعمراني خصوصاً، بإحياء دور الوقف في المجتمعات الإسلامية كأداة لتوفير الموارد الضرورية لصيانة وتحسين المجال العمراني؛ وثانياً إمكانية تفعيل دور الوقف في التنمية العمرانية المعاصرة انطلاقاً من آليات التخطيط العمراني باعتباره أداة استشرافية لتنمية الموارد واستعمالها استعمالاً عقلانياً.

٣.١. الإطار المنهجي للبحث:

هذا ما يجعل منهجية البحث تقوم على مقاربتين اثنتين متكاملتين:

أولهما مقارنة ذات طابع نظري وبعد تراثي، تنطلق من أهمية الدراسات الوقفية في البحث العلمي المعاصر وتبحث في مختلف أوجه العلاقة بين التراث والوقف بالاعتماد على المراجع المتوفرة في هذا الشأن.

وثانيهما مقارنة عملية واستشرافية تقوم على التحليل والاستنتاج وتتقصى إمكانات وسبل، ومناهج إدماج الوقف في التنمية العمرانية المعاصرة بمفهومها الشامل بالرجوع إلى الحالة الجزائرية وما يتوفر بخصوصها من نصوص قانونية وتنظيمية، على أن الحالة الجزائرية لا تشكل هنا محور الدراسة وإنما مرجعا قياسيا؛ وقد يلاحظ القارئ في هذا الشأن غياب المقاييس الكمية، والمعطيات الإحصائية الخاصة بالحالة الجزائرية وذلك لكون المعطيات المتوفرة تظل إلى الآن غير مكتملة ومجزأة إلى حد كبير، وتعود في أغلبها إلى تقارير داخلية لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، وقد أوردت دراسة متأخرة بعضا من هذه المعطيات التي تحتاج إلى تجديد وتكملة بحيث أن البحث عن الأوقاف وجردها لا يزال جاريا في الكثير من الولايات الجزائرية^(١٠)؛ إلا أن هذا لا يمنع أن تُخصّص في المستقبل دراسات أكاديمية لهذا الجانب المهم بالرجوع إلى مختلف مصادر المعلومات^(١١)، على أن يكون الإطار الأنسب لذلك أطروحات جامعية متخصصة تستغرق سنوات عدة وتتطلب جهودا مركزة.

مما سبق يتضح المبحثن الرئيسان للدراسة ألا وهما : أولا : التراث والوقف، وثانيا : التنمية العمرانية المعاصرة المستديمة والوقف .

هذا وقبل التطرق إلى هذين المبحثين الرئيسين، نخصص الجزء التالي من البحث للوقوف على الأهمية المتعاطمة للوقف والدراسات الوقفية في البحث العلمي المعاصر في مجال الدراسات التراثية على وجه الخصوص .

٢ . الوقف والبحث العلمي المعاصر :

تنبه بعض الباحثين في البلاد الإسلامية ومراكز البحث الغربية لأهمية الوقف كأداة من أدوات إحياء التراث، وآلية مجتمعية معاصرة، حيث عرف الوقف في السنوات الأخيرة اهتماما متزايدا من قبل الباحثين في مجال الدراسات التاريخية والتراثية بمختلف أنواعها لما كان

(١٠) انظر: فارس مسدور وكمال منصوري، "الأوقاف الجزائرية: نظرة في الماضي والحاضر"، مجلة أوقاف، العدد ١٥، السنة الثامنة، نوفمبر ٢٠٠٨، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت : ص ٩٠-٩٢.

(١١) أهمها أرشيفات المصالح المالية والجبائية والعقارية المركزية منها والمحلية، والأرشيفات الولائية والبلدية، وهذا ما يتطلب جهدا جماعيا منسقا على مدى زمني كاف .

له من دور في الحياة العمرانية والثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية للمجتمعات الإسلامية قبل موجة التحديث التي بدأت في القرن التاسع عشر وطبعت القرن العشرين، كما لم تعد الدراسات الوقفية اليوم محصورة في العلوم الشرعية والتاريخية كما كان الحال في السابق.

هذا ويمكن تفسير اللجوء إلى الوقف بصفته معياراً ومؤشراً ومفسراً للظواهر العمرانية على وجه الخصوص، وحياة المجتمع على وجه العموم، إلى ضرورة تطوير آليات وطرق البحث في هذه المجالات وتجديد المعلومات بشأنها واستكشاف مناهج جديدة لمعرفة التراث التاريخي عموماً والعمراني خصوصاً، وبالموازاة مع ذلك ظهر اهتمام بمناهج إعادة تأهيل دور الوقف في تنمية المجتمعات الإسلامية المعاصرة والمحافظة على ثرواتها، كما تدل على ذلك الدراسات المعاصرة والمكتبيات العلمية المهمة بهذا الشأن التي تولي الوقف اهتماماً متعاضداً باعتباره ظاهرة معاصرة تتأثر بالمعطيات الجديدة التي فرضها التطور الحديث للمجتمعات العربية^(١٢).

٢. ١. الوقف والدراسات الفقهية والقانونية:

باعتباره ظاهرة دينية في الأصل، استرعى الوقف اهتمام الفقهاء، والعلماء الذين اجتهدوا في تصنيف أنواعه، وتحديد أحكامه، وتقنين إجراءاته وفقاً للمذاهب الإسلامية المختلفة؛ كما أنه أثار اهتمام الاستعمار الأوروبي الذي رأى في المعرفة الدقيقة لدوره وأحكامه والاستحواذ على الأملاك المخصصة له أحد سبل الهيمنة على المجتمع المحلي ونسف مقوماته، مما تجسد منذ القرن التاسع عشر في إنجاز دراسات قانونية عديدة الهدف منها التعرف على الوقف من وجهة النظر الفقهية والفعلية، ولعل أفضل مثال على ذلك الدراسات التي أنجزت في أثناء العهد الاستعماري الفرنسي في الجزائر من طرف الباحثين الأوروبيين في مجال الدراسات القانونية تحت مظلة الإدارة الاستعمارية^(١٣)، نظراً للانتشار

(١٢) Randi Deguilhem, "Casser le triangle et le reconstituer: la reconfiguration des waqfs en Syrie indépendante et enjeux sociopolitiques", in International Symposium: Breaking with the Past: New Directions for Pious Waqf Foundations in Post-Colonial Middle Eastern Societies, directed by Randi Deguilhem and Floréal Sanagustin, with the sponsorship of the Islamic Legal Studies Program, Harvard Law School and Institut Français du Proche-Orient, Damascus, 24-26 September 2004.

(١٣) ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية (الفترة الحديثة)، بيروت: دار الغرب الإسلامي: ٤٢٦ ص.

الواسع لظاهرة الوقف في المجتمع وكونه عائقاً من عوائق الاستيلاء على الممتلكات الخاصة والعامّة والتصرف فيها.

أما اليوم فإن الاهتمام بالوقف باعتباره ظاهرة فقهية وقانونية تفرضه التجارب المعاصرة في أغلب البلاد الإسلامية لإحياء دور الوقف كظاهرة مجتمعية فاعلة^(١٤)، واعتباره في عدد من البلاد الإسلامية كمكون من مكونات المجتمع التي يتوجب تقنينها ووضع الأطر المنظمة لها بعد عقود من الإهمال وعدم الاكتراث بل والإلغاء في بعض الأحيان بحجج من قبيل تحديث المجتمع وتخطي أطره التقليدية - ومن بينها الوقف - التي كان ينظر إليها كعوامل جمود، وعوائق تقف في وجه التنمية الشاملة.

٢. ٢. الوقف والدراسات التاريخية والأثرية:

بدأ الاهتمام بالوقف في البحث العلمي الحديث من طرف المؤرخين المهتمين بالعالم الإسلامي، وخاصة من طرف المهتمين بالتاريخ المحلي الحضري، لما كان لهذه الظاهرة من أهمية قبل الاستعمار والهيمنة الأوربية والحركات التحديثية في الحياة الحضرية للمجتمعات الإسلامية. فقد هيمنت ظاهرة الوقف على المجتمعات الإسلامية في عهد المماليك وعلى عهد الدولة العثمانية في الحواضر الكبرى على وجه الخصوص حيث كانت نسبة كبيرة من الأملاك المبنية، والعقارية، والزراعية تنضوي تحت نظام الوقف.

وتظهر جليا العلاقة الوثيقة بين انتشار العمران، وازدهارها، وتنامي الأوقاف في تاريخ المدن الإسلامية الكبرى، ومن ذلك ما فصله علي مبارك في الخطط التوفيقية حول تاريخ مدينة القاهرة التي ارتبطت عمارتها بأوقافها^(١٥). ومن الأمثلة على ذلك أيضاً أن مدينة إستانبول وحدها كانت تضم في العهد العثماني أربعة آلاف وقف، وكانت نسبة الأملاك الموقوفة في مصر في ١٩٢٧ تصل إلى ثمن الأملاك المسجلة، وبلغت نسبتها في تونس عشية فرض الحماية (١٨٨١) ثلث الأراضي الزراعية المستغلة، وناهزت ثلاثة أرباع

Magda Ismail Abdel Mohsin, The Revival of the Institution of Waqf in Sudan, in Awqaf, (١٤) n? 8, year 5, May 2005, published by Kuwait Awqaf Public Foundation: pp. 33-61.

(١٥) علي مبارك، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، ٢٠ ج.، بولاق، المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٠٤-١٣٠٦ هـ (١٨٨٦-١٨٨٨ م).

الأراضي المحيطة بمدينة الجزائر في ١٨٣٠^(١٦)؛ من جهة أخرى ارتبط الوقف بالمعالم والمشاريع العمرانية الكبرى حتى أنه ساهم في نشوء المدن الجديدة في بعض الأقاليم العثمانية^(١٧).

ومما يزيد في أهمية الوقف في الدراسات التاريخية والأثرية كونه ظاهرة تقوم على التسجيل، والتدوين، فوثائق الوقف (الوقفيات أو عقود الوقف) التي تزخر بها دور الأرشيف في الحواضر الإسلامية تشكل بالنسبة للمؤرخين، وغيرهم من المهتمين بالتراث مادة أولية تسلط الضوء على الظواهر الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية التي طبعت المجتمعات الإسلامية، وتسمح بإعادة صياغة التاريخ المحلي لتلك المجتمعات من وجهة نظر جديدة ومجددة تتجاوز الصور النمطية التي رسختها الكتابات التاريخية التقليدية؛ كما أن المادة التاريخية التي تحتوي عليها وثائق الوقف تتميز بدقة المعطيات من حيث تسجيل الواقفين، والمستفيدين من الوقف، ومستويات الدخل وأوجه الصرف ومواقع ووظائف الأملاك الوقفية، وكلها معلومات دقيقة، وموثقة تفسح المجال للبحث التاريخ الموضوعي والمنهجي الذي يحد من النزعة الذاتية في كتابة التاريخ المحلي الحضري^(١٨).

٢. ٣. الوقف والدراسات المعمارية والعمرانية:

لا يمكن الفصل بين الدراسات التاريخية التي سبق التعرض لها من جهة، والدراسات المعمارية، والعمرانية التي تقوم على استغلال وثائق الوقف من جهة أخرى، فغالباً ما يجد المؤرخ نفسه مهتماً بدراسة التراث المعماري، والعمراني، وعادة ما يكون المهتم بالتراث مؤرخاً، وإن كانت الدراسات المعمارية، والعمرانية القائمة على الوقف حديثة النشأة مقارنة بالدراسات القانونية والتاريخية.

(١٦) ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية (الفترة الحديثة)، بيروت: دار الغرب الإسلامي: ٤٢٦ ص.

(١٧) محمد موفق الأرنؤوط، دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة (سرايفو نموذجاً)، مجلة أوقاف، العدد ٨، السنة الخامسة، مايو ٢٠٠٥، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت: ص ٥٧-٤٧.

(١٨) ناصر الدين سعيدوني، "وثائق الأرشيف الجزائري المتعلقة بالفترة العثمانية"، ضمن كتاب ورقات جزائرية، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٠: ص ص ٥٨-٤١.

هذا وقد تعددت الدراسات الحديثة التي تبرز دور الأوقاف في تطور المدينة الإسلامية^(١٩)، وتلك التي تبين العلاقة المباشرة بين الأوقاف، والتهيئة العمرانية وتاريخ الأحياء، والقطاعات الحضرية في المدن الكبرى، نذكر منها الدراسة التي أنجزها الأستاذ ستيفان يراسيموس (Stphane Yrasimos) حول الوقف، وتخطيط مدينة إستانبول في القرن التاسع عشر^(٢٠) ودراسة الأستاذ فاروق بيليجي (Faruk Bilici) حول الأوقاف العثمانية في حي من أحياء إستانبول (الناحية السلطان محمد الثاني) خلال القرن السادس عشر^(٢١).

و تتجاوز الدراسات الحديثة العلاقة بين الوقف، والتهيئة العمرانية لتبرز علاقته بالعمارة، والمعلم المعمارية على وجه الخصوص، حيث ظهرت دراسات توظف وثائق الوقف لمعرفة التراث المعماري، والمصطلحات والمفاهيم التي قام عليها. ويخص هذا النوع من الدراسات المعالم الدينية الكبرى كالجوامع التي كانت تؤمن صيانتها الأملاك العديدة الموقوفة عليها، من مثل الجامع الكبير، والجامع الجديد في مدينة الجزائر^(٢٢)؛ وكذلك الشأن بالنسبة لمعلم معمارية أخرى كانت في كثير من الأحيان أوقافا في حد ذاتها كالحمامات على سبيل المثال^(٢٣).

٢. ٤ . الوقف والدراسات الاجتماعية والاقتصادية:

ولأن الوقف ظاهرة اجتماعية واقتصادية لا يمكن لدراسات علم الاجتماع والاقتصاد إغفال دوره في حركة المجتمع الإسلامي. فوثائق الوقف تمدنا بمعلومات قيمة عن تركيبة

(١٩) محمد العودات، دور الوقف في تطور المدينة الإسلامية"، مجلة المدينة العربية، منظمة المدن والعواصم العربية، الكويت العدد ١٠٨، ٢٠٠٢.

(٢٠) Stéphane Yerasimos, "Les waqfs dans l'aménagement urbain d'Istanbul au XIXème siècle", in Le waqf dans le monde musulman contemporain, Varia Turcica XXVI, Istanbul, 1994: pp. 43-49.

(٢١) Faruk Bilici, "Les waqfs ottomans à Istanbul au XVIème siècle: la nahiye de Mehmed II (Fatih)", in Awqaf, n° 8, year 5, May 2005, published by Kuwait Awqaf Public Foundation: pp. 11-31.

(٢٢) Samia Chergui, La restauration architecturale de la Grande Mosquée d'Alger à travers les fonds d'archives de l'époque ottomane, Thèse de Magister, école polytechnique d'architecture et d'urbanisme d'Alger, 1998.

(٢٣) Samia Chergui, La restauration architecturale de la Grande Mosquée d'Alger à travers les fonds d'archives de l'époque ottomane, Thèse de Magister, école polytechnique d'architecture et d'urbanisme d'Alger, 1998.

المجتمع ودوافع الأفراد لوضع ممتلكاتهم تحت نظام الوقف؛ كما أنها تعبر بشكل جيد عن العلاقات الاجتماعية السائدة وموازن القوى بين المجموعات السكانية ومدى تأثير كل واحدة منها معنوياً، وسياسياً، واقتصادياً كما يعكسه دورها في تشكيل الأوقاف وتسييرها والانتفاع بها؛ يضاف إلى ذلك أن وثائق الوقف تقدم صورة دقيقة للحالة الاقتصادية العامة ومستوى المعيشة بما تحتويه من جرد للموارد وتغيرها زمنياً وأوجه صرفها، كما أنها تعكس إلى حد ما مقارنة المسألة العقارية^(٢٤)، والمالية والاقتصادية عموماً^(٢٥). كما أن نظام الوقف وأوجه الصرف المرتبطة به مقياس لقيم المجتمع في هذه الفترة التاريخية أو تلك، والأهمية التي يوليها لهذه القيمة أو تلك من قبيل تأمين الخدمات الدينية، والثقافية، والتعليمية والحياتية والرعاية الصحية، والتكافل الاجتماعي ورعاية الأسرة وضمان حقوق المرأة، والأيتام والمحتاجين، وتوفير الرعاية لأفراد المجموعات السكانية المختلفة؛ هذا وقد تعرضت دراسات عديدة لهذه الجوانب الاجتماعية لا يتسع المجال لذكرها في هذا البحث.

كما أن تعامل أفراد المجتمع مع ظاهرة الوقف وتوظيفهم لها لتحقيق مآربهم يسלט الضوء على العلاقة بين النصوص، والواقع العملي وبين المعتقدات، والقيم الروحية، والمصالح الاقتصادية، كما يبينه، على سبيل المثال، تبني عدد كبير من الواقفين في الجزائر أثناء العهد العثماني لأحكام المذهب الحنفي المتعلقة بالوقف رغم أن غالبية السكان كانوا يتبعون المذهب المالكي، وهذا ما يفسر بحرصهم على ضمان انتفاع ورثتهم من مردود الأملاك الوقفية إضافة إلى حمايتها مما قد تتعرض له من مصادرة أو تفريط، أي أن الوقف كان يشكل من هذا المنظور نوعاً من أنواع التأمين على الممتلكات حسب المصطلح الحديث وليس فقط عملاً خيرياً دينياً^(٢٦).

هكذا يبين الاهتمام المتعاظم بالوقف من طرف الباحثين أن هذه الظاهرة تشكل بحق معينا للدراسات التراثية الحديثة بمختلف أوجهها، على أننا نقتصر فيما تبقى من هذه الدراسة على علاقة الوقف بالتراث المعماري والعمراني من جهة ودوره في التنمية العمرانية الحديثة من جهة أخرى.

(٢٤) Omer Lutfi Barkan, "Problèmes fonciers dans l'Empire Ottoman", in Annales d'histoire sociale, 1ère année, 1939, n° 3: pp. 236-237.

(٢٥) رفيق يونس المصري، الأوقاف فقها واقتصاداً، دمشق: دار المكنبي، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.

(٢٦) ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية (الفترة الحديثة)، بيروت: دار الغرب الإسلامي: ٤٢٦ ص.

٣. المبحث الأول : التراث المعماري والعمراني والوقف :

٣. ١. معضلة التراث المعماري والعمراني ومسألة الوقف :

إن تقييما متفحصا، ومتأنيا لحالة الكثير من المعالم المعمارية والعمرانية التي تزخر بها الأقطار الإسلامية يكفي لإثارة التساؤل حول مكانة هذا النوع من التراث في مجتمعاتنا نظرا للوضع المزري الذي آل إليه الذي من بين مظاهره بيوت آيلة للهدم ومنازل حولت إلى أغراض مختلفة بشكل عشوائي، ومشاريع عمرانية كبرى تتوسع بشكل سرطاني وتنخر النسيج العمراني القديم من الداخل، وتحاصره من الأطراف، كل هذا تحت وطأة ضغط سكاني خانق، ونمو مشروع لحاجة السكان إلى الخدمات الحضرية الحديثة ومناخ تسوده اللامبالاة والخطاب الأجوف حول التراث المعماري والعمراني إذا ما استثنينا بعض مشاريع إعادة التأهيل المعزولة هنا وهناك^(٢٧).

إن مشكلة التعامل مع التراث بالنسبة لمجتمعاتنا التي تعرضت لعملية التغريب الحضاري العنيف، مهما كان شكلها، أو درجة تأثيرها، تكمن في غياب عامل التطور الزمني التدريجي في تبلور مفهومنا للتراث، وما يرتبط به من تطور تاريخي بطيء وضروري، فمفهوم "التراث المادي" دخل علينا فجأة، وفي مدة زمنية قصيرة جدا عكس الغرب الأوروبي الذي تحقق وعيه بالتراث على مدى قرون عدة؛ وهنا تكمن عقدة الإشكالية المنهجية والمجتمعية في تعاملنا مع تراثنا.

ولعل من أهم أسباب هذه الوضعية السلبية للتراث (تستعمل كلمة التراث فيما يلي للدلالة على التراث المعماري والعمراني) هو تلك النظرة القاصرة لماهيته، فغالبا ما تقتصر في مفهومنا له على طبيعته المادية البحتة، حيث لا يتعدى الحفاظ على التراث وإحيائه في الغالب صيانة المبنى باعتباره إطارا ماديا وحسب^(٢٨)؛ فضلا عن أن إشكالية المحافظة على التراث في المجتمعات النامية عامة والمجتمعات العربية خاصة، لم تخضع إلى المعالجة المنهجية ولم تحظ بالدراسة العلمية المتعمقة، بل هي أقرب إلى الارتجال والتقليد الأعمى، وهذا ما

(٢٧) معاوية سعيدوني، "من أجل محافظة واعية على تراثنا العمراني: قراءة في مفهوم التراث العمراني"، مجلة دراسات إنسانية، كلية العلوم الإنسانية بجامعة الجزائر، ٢٠٠١، العدد ١: ص ٢٣١-٢٤٧.

(٢٨) نوبي محمد حسن، "قيم الوقف والنظرية المعمارية - صياغة معاصرة"، مجلة أوقاف، العدد ٨، السنة الخامسة، مايو ٢٠٠٥، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت: ص ١٣-٤٥.

يفسر جزئياً المأزق الذي يواجهنا كلما حاولنا التعامل مع التراث بهدف المحافظة عليه، ففي غالب الأحيان لا ندري من أين نبدأ وكيف نتعامل مع تراثنا في غياب فهم صحيح للمغزى الروحي والفلسفي الكامن وراء المحافظة على التراث ونظراً للجهل بالشروط الضرورية لتحديد الرؤية الاجتماعية، والبعد التاريخي والحس الجمالي. وفي ظل هذا الواقع يبرز الوقف بشموليته كظاهرة روحية، واجتماعية، واقتصادية ليكون أحد الأطر المنهجية للمحافظة على التراث، وترقيته وإحدى سبل الخروج من مأزق القصور في التعامل مع التراث، وأحد محركات تشكل التراث والمحافظة عليه في البلاد الإسلامية.

رغم هذه العلاقة الوثيقة والبيدية بين التراث والوقف فإن الملفت للانتباه هو إغفالها في أغلب المجتمعات الإسلامية المعاصرة، والذي يجد له تفسيراً تاريخياً موضوعياً واحداً في نظرنا، يتمثل في أن فكرة المحافظة على التراث المادي كإرث حضاري وجمالي في المجتمعات الحديثة نشأت في الفكر الغربي الحديث انطلاقاً من عصر النهضة قبل أن تعرف انتشاراً تدريجياً خلال القرنين الأخيرين بفعل التأثير الحضاري والاستعماري الغربي، مما جعل انتشار مفهوم المحافظة على التراث المادي في الأقطار الإسلامية مجرداً من معانيه الدينية والروحية والفلسفية وقيمه الجمالية وإرثه التاريخي وشحنه العاطفية، فقد تم تبسيط مسألة معقدة كالتي تعامل مع التراث، وتم حصرها في الحفاظ على هياكل مادية جامدة ضمن نظرة متحفية؛ هذا وما عمق المشكلة ارتباط المحافظة على التراث بالخطب السياسية التي تخاطب العواطف وليس العقل، وكذلك غياب الأطر المنهجية التي سمحت للعالم الغربي بإحياء تراثه المادي على مدى ستة قرون على الأقل ميزها جرد شامل لا يغفل مكونات التراث، وتقنين دقيق لكيفية التعامل معه.

٣. ٢. تطابق قيم التراث وقيم الوقف:

٣. ٢. ١. القيمة الروحية:

بما أن الوظيفة الأولى للتراث تتمثل في المحافظة على ما تركه الأسلاف كمكون من مكونات الذاكرة الجماعية التي تبقى أمجاد الماضي حية بين الأجيال اللاحقة، يطبع التراث بشيء من القدسية، أوجب، حسب قول المعماري الإنكليزي جون رسكين (John Ruskin) الذي عايش التطورات العميقة التي أحدثتها الثورة الصناعية في القرن التاسع

عشر بإنكلترا، عدم المساس به بل المحافظة عليه كما هو^(٢٩)؛ وغالبا ما يتم ربط قيمة التراث الروحية هذه بقيمته الجمالية التي أكد أهميتها مؤرخو الفن والعمارة في القرن التاسع عشر، كما هو حال النمساوي كاميو سيت (Camillo Sitte)^(٣٠) ويرى هؤلاء في المعالم القديمة، والأنسجة العمرانية التراثية دروسا بليغة في الفن، والتصميم الراقى يجب الأخذ بها في العصر الصناعي الحديث الذي فقد فيه الإنسان قسطا كبيرا من الحس الجمالي ومن قدرته على الإبداع الأصيل، ولهذا غالبا ما يطالب دعاة القيمة الروحية والجمالية للتراث بالمحافظة "المتحفية" عليه دون المساس به باعتباره كتابا مفتوحا تقرؤه الأجيال وتستلهم منه ما يساعدها على تجديد نظرتها وتطوير تصوراتها. وكما أن للتراث نوعا من القدسية فإن للوقف كذلك قيمة روحية لا تقل قدسية، فهو يتمتع بخاصية الدوام والتأييد ولا يجب المساس به واستغلال دخله في غير ما أنشئ لأجله، وأكثر من ذلك فإن الوقف يتمتع بحماية ومناعة قلما تتوفر لغيره من المكونات المادية لمحيطنا ألا وهي حماية الدين والمعتقد. هكذا يلتقي التراث والوقف في قيمتهما الروحية، حيث يمكن أن يكون الوقف بفضل المناعة التي كفلها له الدين أداة من أدوات الحفاظ على التراث المادي.

٣. ٢. ٢. قيمة المعاصرة والاستدامة:

لا تقتصر قيمة التراث اليوم على شحنته الروحية والجمالية، فقد طرح التطور العمراني السريع الذي عرفه القرن العشرون، إشكالية محورية تتمثل في مكانة ودور التراث في العالم المعاصر، التي عبرت عنها توصية المؤتمر العام لصون المناطق الأثرية في ٢٦ نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٧٦ بنبروبي^(٣١) التي ركزت على دور المناطق التاريخية في الحياة المعاصرة وكيفية ربط التراث العمراني بروح العصر ووسائل العيش التي أوجدها التطور البشري وكيفية الحفاظ على الأنسجة العمرانية التراثية مع إدخال متطلبات الحياة العصرية عليها

John Ruskin, The Complete Works of John Ruskin (ed. E.T. Cook & A. Wedderburn), 39 (٢٩) vols, London, 1903-1912.

Camillo Sitte, Der Städtebau nach seinen künstlerischen Grundsätzen, Wien, Graeser, 1901, (٣٠) Trad. française par D. Wiczorek, L'art de bâtir les villes; Paris, L'Equerre, 1980 (1ère édition en allemand en 1889).

(٣١) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، توصية بشأن المناطق التاريخية ودورها في الحياة المعاصرة، أقرها المؤتمر العام في دورته التاسعة عشرة، بنبروبي، ٢٦ نوفمبر ١٩٧٦.

وتوظيفها كمجالات للحياة اليومية للسكان وكأدوات اقتصادية فعالة في إطار ما يسمى بالسياحة الثقافية التي أخذت بعدا عالميا اليوم، كل ذلك دون المساس بها باعتبارها معالم تاريخية وشواهد عمرانية. وهذا الموقف التوفيقي الذي يتضمن نوعا من التناقض الظاهري بين المحافظة على التراث والنظرة المتحفية إليه من جهة وإدخال معطيات الحداثة والحياة المعاصرة عليه من جهة أخرى، كان قد عبر عنه قبل ذلك المهندس الإيطالي جيوفانوني (Giovannoni) في النصف الأول من القرن العشرين (1931)^(٣٢).

إن هذا الموقف الذي يحاول الموافقة بين الحاجة إلى الاستعمال، والانتفاع من جهة والمحافظة على المعلم العمراني من جهة أخرى، يعكس مشكلة أساسية في التعامل مع الأنسجة العمرانية التراثية في البلاد العربية عامة، زاد من صعوبة إيجاد حل لها التأثير المباشر للضغط السكاني، ومتطلبات الحياة المعاصرة، وظروف المعيشة التي تتطلب خاصة إدخال شبكات الخدمات بمختلف أنواعها من طرق وقنوات مياه وخطوط كهرباء وهاتف، الأمر الذي يؤثر على طبيعة المعالم التراثية، دون أن ننسى طموح ساكني مجال الأنسجة العمرانية التاريخية إلى الحداثة التي يرونها من خلال تبني طرق ومواد البناء الحديثة في تجديد مبانيهم بغض النظر عن تناسبها وتناسقها مع المواد الأصلية، مما يؤدي إلى نخر هذه الأنسجة من الداخل تدريجيا كما هو حال العديد من المدن الإسلامية القديمة.

وهنا كذلك يلتقي التراث والوقف، فهذا الأخير يواجه بدوره منذ عشرات السنين لضغوط ظروف العصر الحديث والمصالح المادية المختلفة. ورغم المناعة التي يكفلها الدين للأماكن الموقوفة، نجد الكثير منها قد تعرض للضياع أو حول إلى أملاك خاصة أو استغل دخله في غير محله، بل تعرض الوقف في بعض البلاد للإلغاء رسمي بحجة أنه لا يتناسب مع روح العصر، والفاعلية الاقتصادية بما أنه يجمد الملكية ويعزلها عن الحركة الاقتصادية؛ غير أنه في هذا المجال كذلك بدأ التراجع عن هذه السياسات "الراдикаلية" القائمة على إقصاء الوقف، وأقر دوره الروحي والاجتماعي والاقتصادي وحتى المالي، باعتباره وسيلة من وسائل التضامن، والتكافل الاجتماعي، وتوجيه الثروة الشخصية نحو تحقيق الصالح العام.

وفي الزمن الحاضر الذي كثر الكلام فيه عن التنمية المستدامة، يبرز دور كل من التراث والوقف في إيجاد أسس تنموية نابعة من أصالة المجتمع، لا تلغي الماضي وتساهم في تحقيق متطلبات المجتمع وتصلح ما أفسدته تنمية يمكن الاصطلاح على نعتها بأنها تنمية القطيعة والحداثة "الإيديولوجية" التي ألغت أو همشت التراث والوقف في آن واحد باعتبارهما من مخلفات الماضي.

٣. ٣. ضرورة المعرفة الدقيقة للتراث ودور الوقف فيها:

لا يمكن المحافظة على التراث دون معرفة مكوناته، ولعل هذا ما جعل أولى خطوات تبلور فكرة التراث في الغرب الأوربي ترتبط باهتمام رجال الحركة الإنسانية في عصر النهضة بجمع كل ما هو قديم، وخاصة ما يتعلق بالحقتين الإغريقية والرومانية، فكانت هذه هي أول خطوة منهجية للوصول إلى الفصل الواعي بين المعاصر المعاش والقديم الذي تحول بفعل الزمن إلى تراث.

وشمل اهتمام الحركة الإنسانية الأوربية بالتراث كل ما هو قديم من نصوص وآثار مادية ومعالم؛ كما بدأ الاهتمام بتأثير عامل الزمن في المجال المبني على وجه الخصوص كما تبينه كتابات منظر عصر النهضة ليون باتيستا ألبرتي (Leon Battista Alberti)^(٣٣). ويقابل هذا الاهتمام الغربي بجرد التراث الدور الذي لعبته في الحضارة الإسلامية مؤسسة الوقف في تسجيل الأملاك الموقوفة من مبان عامة وعقارات وتدوين ما يتصل بها من قبيل موقعها في النسيج الحضري ودورها في الاصطلاح ببعض الخدمات العامة ودخلها وأوجه صرفه وكذلك المصطلحات المستعملة في وصف مكوناتها المعمارية والعمرانية وحتى مواد البناء المستعملة وطرق وتقنيات ترميم المباني كما بيته على سبيل المثال دراسة الأستاذة شرقي اعتمادا على وثائق وقف الجامع الأعظم بمدينة الجزائر التي سبق ذكرها^(٣٤)؛ هذا ما يجعل الدراسات التراثية الحديثة في المجالات الحضرية، على وجه الخصوص، لا يمكنها الاستغناء عن تفحص وثائق الأرشيف المتعلقة بالأوقاف في غياب وثائق تاريخية أخرى

Leon Battista Alberti, De re aedificatoria, 1485.

(٣٣)

Samia Chergui, La restauration architecturale de la Grande Mosquée d'Alger à travers les fonds d'archives de l'époque ottomane, Thèse de Magister, école polytechnique d'architecture et d'urbanisme d'Alger, 1998, p. 235.

(٣٤)

لأنها وثائق أولية ومادة خام تشكل في نظرنا أرشيفا تراثيا حيا وتوفر أداة منهجية لتأسيس معرفة دقيقة وعلمية بجزء مهم من التراث.

٣. ٤ . شمولية التراث وشمولية الوقف :

عرف الفكر الغربي نهاية القرن السابع عشر وخلال القرن الثامن عشر، نقلة نوعية أصبحت بفعالها النظرة إلى التراث نظرة شمولية أي أنها امتدت إلى كافة الفترات التاريخية وجميع مكونات التراث، ولم تعد الفترتان الإغريقية والرومانية مميزتين أو مفضلتين على غيرهما، فكل ما هو قديم اعتبر بفعل هذا التعميم تراثا في إطار النظرة الموسوعية التي طبعت القرن الثامن عشر، وقد اقترن هذا التوجه في هذه الفترة بالذات، بتزايد الاهتمام بالعالم التاريخي المعمارية والأثرية، مقارنة بعصر النهضة الذي طبعه الولع بالمخطوطات والنصوص القديمة. وفي هذا المضمار كذلك يتبين أن مفهوم الوقف جسد قبل قرون من ظهور النظرة الشمولية الغربية للتراث، فكرة شمولية التراث، ففقه الوقف يحيز وقف كل شيء يمكن الانتفاع به مع بقاء أصله، فقد شملت دائرة الأوقاف المباني الخاصة والعامة والمتاجر والأراضي الزراعية، والبساتين، والمصاحف، والكتب، والمخطوطات العلمية وغيرها من الأشياء النفعية. فنظرة الحضارة الإسلامية للتراث - والوقف كنوع من أنواع التراث - شمولية في أصلها، وهذا ما جاء لتؤكد النظرة المعاصرة للتراث التي أخذت بمبدأ الشمولية الذي نجده في الوقف^(٣٥)، حيث تعددت أوجه مفهوم التراث بفعل التطورات التي عرفتتها المجتمعات البشرية الحديثة، فامتد إلى كافة الأصناف من التحف والقطع النقدية إلى الأنسجة العمرانية والمناظر الطبيعية وغيرها؛ ومن الناحية الزمنية لم يعد هناك تمييز بين الحقب التاريخية المختلفة ابتداءً من بقايا عصور ما قبل التاريخ وحتى آخر ما أنتجته عبقرية القرن العشرين، ومن الناحية الجغرافية أصبح مفهوم التراث يشمل كل إبداعات الإنسان في مختلف بقاع العالم. وقد كان هذا التطور أساسا لفكرة التراث العالمي التي أكدت رسميا موثاق منظمة اليونسكو، وأقرتها بخصوص التراث العمراني توصية المؤتمر العام لصون المناطق الأثرية المذكورة آنفا، مما رسخ فكرة وجوب المحافظة على الأنسجة العمرانية التاريخية أو التقليدية لدورها المهم في الحياة الثقافية والاقتصادية المعاصرة.

(٣٥) نوبي محمد حسن، "قيم الوقف والنظرية المعمارية - صياغة معاصرة"، مجلة أوقاف، العدد ٨، السنة الخامسة، مايو ٢٠٠٥، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت: ص ١٣.

٣. ٥. الوقف إطار فقهي وقانوني للمحافظة على التراث :

ارتبط انتشار الاهتمام بالتراث وتوسع العناية به لدى الرأي العام، والقائمين بأمور التسيير والباحثين، والمثقفين بمختلف مشاربهم في القرنين التاسع عشر والعشرين بوجوب إيجاد الأطر القانونية التي تحمي التراث من الضياع والتحويل. ومما زاد في ضرورة تقنين التعامل مع التراث المؤثرات السلبية التي أصبحت تحيط به جراء التحولات الصناعية والعلمية والتقنية الكبرى وما تبعها من اختلال في توازنات المجالات العمرانية زاده حدة الضغط السكاني وما أوجد توسعا غير مسبوق للمجالات الحضرية، وتهديداً مباشراً لديمومة الأنسجة العمرانية القديمة.

وهنا يبرز التناقض الظاهري الذي تم التطرق إليه سابقا بين مبدأ المحافظة على التراث كما هو ووجوب إدماجه في الحياة المعاصرة والحركة الاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية أي الانتفاع به، حيث إن القوانين المتعلقة بالتراث انتقلت شيئا فشيئا - منذ القرن الثامن عشر - من النظرة المتحفية التي توجب الحفاظ على التراث كما هو إلى مقاربة تتيح المجال للتعامل معه كأداة اقتصادية فاعلة في إطار ما يسمى بالسياحة الثقافية وتسويق صورة المدينة لدى الرأي العام والمستثمرين.

و في هذا المجال كذلك يلتقي التراث والوقف، فبعدما كان الوقف يخضع لأطر فقهية بحثة، ظهرت مؤخرا تشريعات، وتنظيمات، وقوانين تهدف لتفعيل دوره الاقتصادي والثقافي والاجتماعي حتى أن بعضها جعلت منه مظهرا من مظاهر ما يصطلح على تسميته اليوم بالصالح العام أو المنفعة العامة وأوجدت وجوها للصرف لم تكن معروفة في المفهوم التقليدي للوقف مثل البحث العلمي مثلا^(٣٦).

و في المجال الفقهي والقانوني دائما يمكن توظيف مبدأ ديمومة وتأبيد الوقف القائم على الوازع الديني وما يحمله من قيم روحية ليشكل أداة من أدوات ترسيخ المحافظة على التراث ويمنحها مناعة أكبر ويكفل مشاركة فاعلة وواعية لمكونات المجتمع المدني فيها، فقد

Maaouia Saidouni, "Evolution récentes de la réglementation algérienne sur le waqf", in (٣٦) International Symposium: Breaking with the Past: New Directions for Pious Waqf Foundations in Post-Colonial Middle Eastern Societies, directed by Randi Deguilhem and Floréal Sanagustin, with the sponsorship of the Islamic Legal Studies Program, Harvard Law School and Institut Français du Proche-Orient, Damascus, 24-26 september 2004.

أثبتت التجربة أن الأطر القانونية البحتة والمجردة لا تكفي بل يجب موازرتها بالقيم الدينية والروحية.

٤. المبحث الثاني : التنمية العمرانية المعاصرة والوقف :

بعد أن تطرقنا للعلاقة بين مفهوم التراث والوقف عموماً وبيئنا التقاء الظاهرتين في جوانب عديدة وتكاملهما على أكثر من صعيد وكذلك مواجهتهما للتحديات المعاصرة نفسها، نولي اهتمامنا فيما يلي إلى إشكالية التخطيط العمراني المعاصر ودور الوقف فيه وهي مكملة لإشكالية التراث. فالوقف ليس ظاهرة تراثية بحتة وإنما هو كذلك من الآليات التي يمكن تفعيلها في تنمية المجتمعات الإسلامية المعاصرة التي تربط تراث الماضي بالآليات الاجتماعية، والاقتصادية للحاضر.

٤. ١. تقاطع إشكاليات الوقف التاريخية وإشكاليات المسألة العمرانية الحديثة :

إن أهمية المقاربة المعاصرة لمسألة الوقف تنبع من أهميته كتراث تاريخي للمجتمع كاد أن يندثر لأسباب شتى ولكنه قابل دائماً للتفعيل في المجتمعات الحديثة، ولا يتنافى مع مستلزماتها.

فمن الجانب التاريخي يكفي أن نذكر بالانتشار الكبير للوقف في أغلب البلاد الإسلامية أواخر العهد العثماني ودوره الاجتماعي في تلبية حاجيات طوائف عديدة من المجتمع، ودوره الاقتصادي في الحفاظ على الثروة، وتنميتها واستعمالها لتحقيق الصالح العام. أما اليوم فإن إشكالية دور الوقف في التطور العمراني تفرض نفسها على المهتمين بالعمارة وتاريخه، ليس من حيث المعرفة التاريخية فحسب، بل كذلك من حيث الدور الذي يمكن أن يلعبه الوقف في تسيير وتنظيم المدن باعتباره نوعاً من أنواع تسيير العقارات يمكن تفعيله لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية وتخطيطية مختلفة. وفي هذا الصدد، يلفت انتباهنا تقاطع الإشكاليات التاريخية المتصلة بالوقف، من جهة، والإشكاليات المعاصرة التي يطرحها التنظيم العمراني الحديث، من جهة أخرى، ويمكن أن نوجز هذا التقاطع في مسألتين رئيسيتين هما : مسألة توفير الخدمات الحضرية، ومسألة مواكبة وتسيير الحركة العمرانية الحديثة.

٤. ١. ١. دور الوقف في تسيير الخدمات الحضرية وإمكانية تفعيله:

تاريخيا كان الوقف وسيلة تسيير فعالة للمصالح والخدمات التي تقوم عليها الحياة الحضرية، أما اليوم فهو من الآليات التراثية التي يمكن تفعيلها لحل المشاكل المستعصية التي يطرحها تسيير المصالح الحضرية في المدن النامية، والذي يشكو من انعدام الفعالية، خاصة في ضوء تراجع دور الهيئات العامة والمصالح الحكومية نظرا لعجزها المالي والهيكلي عن القيام بهذا الدور في ظل اقتصاد حر، وغياب ديناميكية اقتصادية توفر الدخل اللازم للاضطلاع بالصالح العام. كما أن آلية مثل الوقف يمكن أن تسمح بتمويل إنجاز بعض المنشآت العامة التي لا تستطيع الدولة تمويلها وإنجازها، ويكون ذلك مقابل مزايا تساهم في تطوير الوقف والمحافظة عليه، بحيث يكون دور دخل الأوقاف في هذه الحالة كدور الرأسمال الخاص الذي يتجه أكثر فأكثر في الاقتصاديات الليبرالية نحو المساهمة في إنجاز منشآت عامة مقابل تسهيلات ضريبية وغيرها تمنحها إياه السلطات العامة، كما تصبح الموارد الوقفية محل استثمار وتنمية في إطار إنشاء المصارف الوقفية، وهذا ليس من ضرب الخيال كما أثبتت ذلك التجربة العثمانية في الماضي^(٣٧)، وأكدته في الحاضر التجربة الكويتية الناجحة^(٣٨).

و لا يتوقف دور الوقف على المساهمة في المشاريع ذات المنفعة العامة، بل هناك من المتطلبات الاجتماعية الأساسية ذات العلاقة المباشرة بتحقيق التنمية العمرانية بمفهومها الشامل، يمكن أن يساهم الوقف فيها ليخفف من العبء الملقى على عاتق الموارد العامة، نذكر من هذه المتطلبات: التعليم، والسكن (من قبيل المساهمة في السكن الاجتماعي أو في

(٣٧) Faruk Bilici, "Les waqfs monétaires à la fin de l'empire ottoman et au début de l'époque républicaine en Turquie: des caisses de solidarité vers un système bancaire moderne", in Le waqf dans le monde musulman contemporain, Varia Turcica XXVI, Istanbul: pp. 51-59.

(٣٨) غانم عبد الله الشاهين، "دور الوقف في دعم القيم الإسلامية بالمجتمع الكويتي"، المؤتمر الدولي "القطعة مع الماضي: أوقاف فترة ما بعد الاستعمار وإشكاليات الوقف الجديدة في مجتمعات الشرق الأوسط"، من تنظيم راندي ديغلام وفلوريال ساناغوستان برعاية برنامج الدراسات الشرعية الإسلامية في كلية الحقوق لجامعة هارفارد والمعهد الفرنسي للشرق الأوسط، دمشق، ٢٤-٢٦ سبتمبر ٢٠٠٤ (تحت النشر)، ص ٧.

- إقبال عبد العزيز المطوع، مشروع قانون الوقف الكويتي في إطار استثمار وتنمية الموارد الوقفية، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١.

توفير السكن المؤقت في حالات الطوارئ)، والرعاية الصحية، وتوفير المساعدات الغذائية بالنسبة لشرائح من المجتمع تعيش ظروفًا اقتصادية قاهرة ورعاية الأسرة بمفهومها الواسع^(٣٩).

٤. ١. ٢. الوقف والحركة العمرانية:

غالبًا ما ينظر إلى الوقف على أنه عامل سلبي معرقل للتطور العمراني، من حيث أنه يجمد الملكية والتصرف الحر فيها ويتعارض مع التطور والحركة السريعة التي تعرفها المدن المعاصرة؛ إلا أنه يمكن تجاوز إشكالية التناقض الظاهري بين طبيعة الوقف النظرية والحركة العمرانية بالتفكير في سبل إدماج الوقف في الاستراتيجيات العمرانية التي تعبر عنها المخططات التوجيهية والمشاريع الحضرية، وإيجاد مناهج للتعامل مع الوقف تكفل المحافظة عليه وتنميته وتجعله لا يتعارض بل يساهم في تجسيد الحركة العمرانية، ويكون هذا الإدماج بتوجيه وترشيد استعمال الملكيات العقارية الوقفية بما يخدم المتطلبات الفعلية الخاصة بكل مجال حضري.

فالوقف يمكنه أن يساهم في إعادة تأهيل وصيانة أجزاء من الأنسجة العمرانية العتيقة والحديثة بهدف تخفيف العجز المالي والهيكلية الذي تعاني منه عمليات إعادة التأهيل والصيانة، وكذلك الأمر بالنسبة لصيانة وتسيير المحيط الحضري بشكل عام والأماكن العمومية الحضرية والمساحات الخضراء من خلال ترشيد إدارة وصرف الموارد الوقفية. من جهة أخرى، يمكن للوقف أن يشكل كابحًا ضروريًا في بعض الأحيان للتطور العمراني بمساهمته في تشكيل مخزون عقاري غير مستعمل يمكن توجيهه مستقبلاً بما يكفل تلبية متطلبات المدينة وسكانها ويحقق تنمية عمرانية متوازنة لا تقوم فقط على الاستثمارات العقارية الكبرى وإنما كذلك على ترك المجال للفراغات غير المبنية والمساحات الخضراء.

من خلال تبني هاتين المقاربتين - أي تفعيل دور الوقف في الخدمات الحضرية، ودوره في الحركة العمرانية - يمكن للمخططين العمرانيين ومسيري المدن أن يدمجوا الوقف في مخططاتهم بل أن يساهموا في تشجيعه وتنميته وتطويره ليصبح أداة من أدوات ما

(٣٩) أحمد محمد السعد، "الوقف ودوره في رعاية الأسرة"، مجلة أوقاف، العدد ٨، السنة الخامسة، مايو ٢٠٠٥، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت: ص ١٦١-١٢٥.

اصطلح على تسميته اليوم بالتنمية (العمرانية) المستدامة التي تستمد قسما من أدواتها من مكونات التراث المحلي والحضاري التي أثبتت فعاليتها تاريخيا كما هو حال الوقف^(٤٠).

٤. ٢. معوقات إدماج الوقف في التخطيط العمراني المعاصر وسبل تجاوز ذلك :

بعد أن عرضنا مؤهلات الوقف كآلية تتجاوب مع متطلبات العصر في مجال تسيير وتخطيط المجالات الحضرية من خلال إبراز ما يربط بين ماضي الوقف وحاضره الممكن، نحاول فيما يلي التعرض للمعوقات الرئيسية التي تحول دون اضطراره بدوره كاملا وذلك من خلال قراءة في طريقة تعاملنا اليوم مع مسألة الوقف وفي الوقت نفسه نبرز - انطلاقا من هذه المعوقات - بعض المنطلقات لتفعيل دور هذه المؤسسة المجتمعية الفريدة من نوعها.

يطبع تعامل المخططين والمسيرين مع مسألة الوقف - كما توضحه النصوص المعتمدة والمنهجيات المتبعة في التخطيط العمراني - جهل أو تجاهل لطبيعة الوقف وإمكانية دمجها في التسيير العقاري والتخطيط العمراني. ولهذا الوضع جذور تاريخية موضوعية، نذكر منها على سبيل المثال : الجمود بل التراجع والإلغاء الذي عرفه الوقف قبل الاستقلال بفعل السياسات الاستعمارية، وبعده كذلك - في بعض البلاد - بفعل السياسات التحديثية "الراдикаلية" المبنية على النموذج المركزي الاشتراكي الموجه للحركة الاجتماعية والقائم على نفي دور التراث المحلي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية^(٤١)؛ وتبعاً لذلك لم تعرف الأملاك الوقفية الحماية اللازمة على المستوى الرسمي والخاص على حد سواء وكثيراً ما تم الاستيلاء عليها، حتى أصبح وقف الأملاك استثماراً غير محبذ عموماً لغياب الضمانات الكافية بالنسبة للواقفين الذين يجدون أطراً أخرى أكثر فاعلية للتنمية وحماية ممتلكاتهم واستثماراتهم. كل هذا أدى اليوم إلى جهل أو تجاهل مسألة الوقف في قطاعين حيويين من قطاعات المجتمع كالتسيير العقاري والتخطيط العمراني. وهذا ما نوجزه في النقاط التالية

(٤٠) معاوية سعيدوني، "الوقف ومسألة التنظيم العمراني بالجزائر: من أجل استخدام الوقف في التهيئة العمرانية المعاصرة"، مجلة دراسات إنسانية، كلية العلوم الإنسانية بجامعة الجزائر، ٢٠٠٢، عدد خاص بالأوقاف في الجزائر: ص ص. ٩٦-١١٣.

(٤١) Maaouia Saidouni, "tat moderne et waqf en Algérie", in Colloque international sur Le rôle des fondations pieuses en Algérie (17è-19è siècles): sources, problématiques et thématiques, organisé par Randi Deguilhem, Maison méditerranéenne des Sciences de l'Homme, Aix-en-Provence, France, 13-14-15 juin 2002.

اعتمادا على الحالة الجزائرية أساسا وإن كانت بعض الملاحظات قابلة للتعميم على حالات أخرى^(٤٢).

٤ . ٢ . ١ . الوقف والمسألة العقارية :

فيما يخص مسألة العقار، ينظر إلى الوقف من حيث تصنيفه كنوع من أنواع التملك على أنه نوع ثانوي، وجامد من أنواع التصرف في الأملاك، رغم الاعتراف به كنوع من أنواع التصرف في الملكية - الملكية العامة والملكية الخاصة والأوقاف. على سبيل المثال نجد أن القانون التوجيهي للعقار في الجزائر، المؤرخ في ١٨ نوفمبر ١٩٩٠، وإن كان قد أعاد الاعتبار النظري للوقف، إلا أنه لم يخصص سوى بندين (٣١ و ٣٢) لمسألة الوقف في صيغة عامة جدا توكل سبل تشكيل وتسيير الأملاك الوقفية للقانون حول الوقف الذي لا يمكنه بأي حال من الأحوال التعامل مع الوقف من وجهة النظر العمرانية، وهذا ما يساهم في تهميش الملكيات العقارية الوقفية كمكونات للنسيج العمراني يمكن إدماجها وتوجيهها بما يخدم التطور العمراني للمدينة من حيث الوظيفة وكيفية استعمال الأراضي والبنيات، الأمر الذي لا يتأتى إلا بالانتقال من اعتبار الوقف عاملاً مجمداً للعقارات إلى اعتباره نوعا من أنواع التصرف فيها، يمكن أن تسطر له أهداف محددة تخدم الصالح العام وتساعد في تلبية الاحتياجات الحضرية المحلية وتساهم في تحقيق مبتغيات السياسات العمرانية المستقبلية وأهداف المخططات التوجيهية للمدن.

٤ . ٢ . ٢ . ضرورة تجاوز المقاربة البيروقراطية وإقرار آليات تواكب التطورات الاجتماعية والاقتصادية المعاصرة :

مما يلاحظ على السياسة الوقفية الحالية قيامها على مبدأ المركزية (وزارة الشؤون الدينية والأوقاف)، ويرجع هذا الأمر إلى تطور تاريخي عرفته العديد من البلاد العربية والإسلامية وميزه بسط الدولة المركزية الناشئة نفوذها على مؤسسات التنظيم الذاتي للمجتمع وخاصة منها الوقف، ويظهر التاريخ الإسلامي أن ممارسة الدولة لسلطة شاملة على الوقف أدت إلى

(٤٢) معاوية سعيدوني، "الوقف ومسألة التنظيم العمراني بالجزائر: من أجل استخدام الوقف في التهيئة العمرانية المعاصرة"، مجلة دراسات إنسانية، كلية العلوم الإنسانية بجامعة الجزائر، ٢٠٠٢، عدد خاص بالأوقاف في الجزائر: ص. ٩٩.

نتائج سلبية حيث يتزايد معها اغتصاب الأوقاف وتقل فاعليتها ويحجم الملاك عن تحبّس أملاكهم خشية وقوعها بين أيدي أجهزة الدولة^(٤٣). ورغم أهمية مسألة علاقة الدولة بالوقف في المجتمعات المعاصرة إلا أنها ظلت من المواضيع التي لم تحظ بدراسات كافية كما ونوعاً؛ وهذا ما يؤكد أهمية البحث في تاريخ تعامل السلطة السياسية مع الوقف، ومن الأمثلة على هذا النوع من البحوث البحث الذي قامت به الأستاذة راندي دغيلام (Randi Deguilhem) بالنسبة للوقف بسوريا بعد الاستقلال^(٤٤).

من جهة أخرى فإن المركزية المفرطة في إدارة الأوقاف تتعارض مع ما يمكن أن نطلق عليه الطبيعة اللامركزية للوقف، إذ أن الأوقاف ارتبطت دوماً بمؤسسات عدة ذات طابع أهلي تكون مستقلة عن جهاز الدولة وتخدم بالضرورة أهدافاً متنوعة وتلبي حاجيات المجتمعات المحلية؛ وقد جعلت الخصائص التنظيمية اللامركزية للوقف تسييره مرناً يؤدي إلى الأهداف التي أسس لأجلها، بينما تتعامل السياسة المركزية مع الوقف تعاملًا بيروقراطياً يهتم أساساً بجرد الأملاك الوقفية وتسجيلها ووضعها تحت مظلة الأجهزة الإدارية، دون النظر إلى الآليات التي يمكن أن تجعل منها أدوات اقتصادية، واجتماعية مؤثرة في محيطها المحلي من قبيل إيجاد هيئات لامركزية أهلية فعالة لتنظيم وتسيير الوقف، والتفكير في أنواع من الوقف جربت تاريخياً ولها قابلية كبيرة للاندماج في الاقتصاد المعاصر كما هو الحال بالنسبة للوقف النقدي مثلاً الذي عرف انتشاراً في الدولة العثمانية كما ذكرنا آنفاً، أو من قبيل إيجاد بنك للأوقاف يكون له وجود محلي في البلاد وتُحدد له أهداف

(٤٣) طارق عبد الله، "دعم الوقف للموازنة العامة للدولة: الدلالات المنهجية والشروط الموضوعية"، مجلة أوقاف، العدد ١٦، السنة التاسعة، مايو ٢٠٠٩، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت: ص. ١٠٩.

(٤٤) Randi Deguilhem, "Le waqf en Syrie indépendante", in Le waqf dans le monde musulman contemporain (XIXè-XXè siècles): fonctions sociales, économiques et politiques, Table ronde d'Istanbul (13-14 novembre 1992), sous la direction de Faruk Bilici, in Le waqf dans le monde musulman contemporain, Varia Turcica XXVI, Institut français d'études anatoliennes, Istanbul, 1994: pp. 123-144.

- Randi Deguilhem, "Casser le triangle et le reconstituer: la reconfiguration des waqfs en Syrie indépendante et enjeux sociopolitiques", in International Symposium: Breaking with the Past: New Directions for Pious Waqf Foundations in Post-Colonial Middle Eastern Societies, directed by Randi Deguilhem and Floréal Sanagustin, with the sponsorship of the Islamic Legal Studies Program, Harvard Law School and Institut Français du Proche-Orient, Damascus, 24-26 September 2004, p. 4.

استثمارية تخدم أساسا المجالات المتصلة بالتسيير العمراني وتضمن تنمية موارد الوقف وتوجيهها توجيهها نافعا، وقد بدأ التفكير في هذا التوجه في الجزائر بإقرار فكرة إنشاء صندوق مركزي للأوقاف بقرار وزاري مشترك بين وزارة المالية ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف (١٩٩٩)^(٤٥)، غير أن هذا المشروع يحتاج إلى كثير من التدقيق من حيث جوانبه العملية.

كما أن ما يعاب على سياسات الوقف المعاصرة تجاهلها مسألة الحث والتشجيع والتحفيز على تكوين الأوقاف بتبيين مزاياها المعنوية والمادية فيما يخص الجباية والضمانات المتعلقة بحق الملكية والانتفاع، وتعتبر هذه النقطة الأخيرة أساسية في مجتمع لم يعد يقدر أهمية الوقف وانعدمت ثقته في ضمانات المحافظة عليه لأسباب تاريخية موضوعية، وبعد أن أثبتت النظم الحالية للأوقاف عدم ثقة الناس في الجهات القائمة على الأوقاف وبالتالي عزوف الناس عن الوقف^(٤٦).

٤. ٢. ٣. غياب مسألة الوقف عن منهجية التخطيط العمراني وأدوات التعمير وكيفية تجاوز ذلك:

يقوم التخطيط العمراني اليوم أساسا على المخططات الحضرية التوجيهية التي يمكنها إدماج آلية الوقف الغائبة حاليا على عدة مستويات بهدف تفعيل دورها في التخطيط العمراني.

ويتم ذلك في أول مراحل إنجاز المخططات العمرانية التوجيهية أي مرحلة تحليل المجال وتحديد آفاق التطور العمراني الذي يشكل جزءا مهما من عمل مكاتب الدراسات التي تقوم بإنجاز المخططات التوجيهية، يمكن للمخططين إدماج الوقف (في حالة وجود ملكيات وقفية) ضمن ما يسمى بالدراسة الاقتصادية للمجال التي تشمل، من جهة، دراسة الملكية، حيث يجب تحديد عدد الملكيات الوقفية وتوزيعها على المجال الحضري ونوعيتها واستعمالاتها، عكس ما يحدث الآن حيث تقتصر الدراسة على تحديد الملكية العامة

(٤٥) قرار وزاري مشترك رقم ٣١ مؤرخ في ٢ مارس ١٩٩٩ المتضمن إنشاء صندوق مركزي للأوقاف (الجزائر).

(٤٦) نوبي محمد حسن، المرجع نفسه، ص. ٤١.

والخاصة؛ فمعرفة وضعية الأملاك الموقوفة خطوة أولى أساسية باتجاه دمجها في التخطيط العمراني. كما يمكن إدماج الوقف في تقييم الحالة المالية والاقتصادية للمدينة، بحيث يمكن اعتبار الموارد الوقفية ووجوه صرفها مساهمة غير مباشرة في الإنفاق العام وتقييم حجمها وبالتالي تقييم دورها وتوجيهها كمكون من مكونات التنمية المحلية. من جانب آخر، يمكن للمخططات التوجيهية أن تعتبر الوقف نوعاً من أنواع الاستثمار يمكن توجيهه حسب احتياجات وإمكانيات المدينة (ترقية عقارية، تعليم، صحة، منشآت ثقافية، خدمات...).

ولأن المخططات التوجيهية تحدد حقوق الارتفاق الحضري، يمكنها إدماج الملكيات الوقفية كنوع من أنواع الارتفاق، ولذلك فائدتان على الأقل: أولاً: حماية الأوقاف من التجاوزات التي قد تحدث في حقها من طرف الخواص أو حتى السلطات العامة، وثانياً: توضيح موقعها - من خلال المخطط - في المجال المحلي، كعقارات مبنية أو غير مبنية، بحيث يسهل تحديد دورها في تنظيم المجال ويمكن توجيه استعملاتها بما يخدم التطور العمراني المبتغى.

على أن إدماج الأوقاف في السياسات العمرانية المحلية من خلال المخططات التوجيهية ليس بالأمر الهين، فهو يستوجب تنسيقاً جيداً بين المؤسسة القائمة على الأوقاف والسلطات المحلية ومكاتب الدراسات المكلفة بإنجاز الدراسات العمرانية. ومما يزيد من صعوبة هذا الإدماج أن التجربة التاريخية تبين أن المواجهة بين متطلبات التطور والتخطيط العمراني، من جهة، والمحافظة على الأوقاف، من جهة أخرى، غالباً ما تنتهي لصالح متطلبات التطور العمراني التي تقضي الأوقاف من المعادلة لتتعامل معها كأنواع الملكية الأخرى الخاضعة لمبدأ نزع الملكية والتعويض، كما بينه الأستاذ يراسيموس في بحوثه عن الأوقاف والتخطيط العمراني باستانبول خلال القرن التاسع عشر والتي سبقت الإشارة إليها^(٤٧).

٤. ٢. ٤. انعدام معرفة دقيقة عن حالة الأوقاف:

لا يمكن وضع سياسة عمرانية واضحة المعالم لا تقضي الوقف من معادلة التنمية العمرانية دون معرفة دقيقة وعلمية بواقعه على الأرض. ومن الصعوبات التي تواجه

Stéphane Yérasimos, "Les waqfs dans l'aménagement urbain d'Istanbul au XIXème siècle", in (٤٧) Le waqf dans le monde musulman contemporain, Varia Turcica XXVI, Istanbul, 1994: p. 45.

الباحث في إشكالية الوقف وإمكانية إدماجه في التخطيط العمراني عدم توافر إحصائيات دقيقة عن الأملاك الوقفية الحضرية ووضعيتها الحقيقية ومواقعها من النسيج العمراني، بل لا يمكن في بعض الأحيان تحديد نسبة الأملاك العقارية الوقفية ضمن الأملاك العقارية الحضرية عموماً، فضلاً عن عدم توفر بنوك معلومات تسمح بمعرفة تطور عدد ونوعية الأملاك الوقفية زمنياً لاستنتاج وجود تطور إيجابي أو سلبي للوقف في المجتمع.

على أن مشكلة إحصاء الأملاك العقارية لا تخص الوقف فحسب، بل تتعدى ذلك إلى إحصاء العقار عموماً، فرغم أن القانون الجزائري التوجيهي للعقار يجبر البلديات على إجراء جرد عام للملكيات العقارية الواقعة بإقليمها في شكل سجل عقاري بلدي، فإن الواقع المعقد لمشكلة الأراضي والعقارات يضفي نوعاً من الضبابية عليها. على أنه من الخطوات الإيجابية التي يجب تميمها تبني وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية لفكرة إحصاء واسترجاع الأملاك الوقفية بشرط أن تؤدي هذه الخطوة إلى توضيح الرؤية وفض النزاعات المتعلقة بالأوقاف بشكل عملي ونهائي من خلال وضع إحصاء عام للأوقاف ملزم قانوناً يحدد عددها ونوعيتها وطرق استغلالها عبر كامل بلديات القطر، ومن الضروري أن يعاد النظر في هذا الإحصاء دورياً ليأخذ بعين الاعتبار التطورات التي تعرفها الأملاك الوقفية؛ وبذلك يكون الإحصاء العام للوقف مكماً للسجل العقاري البلدي الذي تنجزه البلديات، ليساهم كلاهما في إيجاد تخطيط عمراني أكثر فاعلية.

٥. استنتاجات وتوصيات :

إن البحث عن أدوات تكفل تنمية مستدامة للمجتمعات النامية بعدما سقط سراب التنمية الاقتصادية الشاملة بالمفهوم الذي كان سائداً في الستينات والسبعينات وحتى بداية الثمانينات، يجب أن يمر عبر استكشاف ما يمكن أن يقدمه التراث المحلي من أنظمة يمكن تحديثها وجعلها تتماشى مع متطلبات العصر.

إن الوقف كأداة تراثية للتنمية المستدامة يمكن، إذا ما تم فهمه فهماً مرناً مجدداً متمشياً مع متطلبات العصر، أن يشكل وسيلة فاعلة وعملية في التنمية الاجتماعية يفوق أثرها بكثير الخطب الدعائية حول المحافظة على التراث وتحقيق الصالح العام وتفعيل دور السلطة العمومية وتنمية الحس المدني وما إلى ذلك من الشعارات التي لا تجد لها صدقاً في

المجتمع لأنها كلمات وليست آليات فعالة لتطوير المجتمع والسماح له بحل مشاكله كما هو حال الوقف .

و في ختام البحث نورد في شكل نقاط مختصرة الاستنتاجات والتوصيات التي توصلنا إليها بشأن دور الوقف في حماية التراث من جهة، ودوره في التنمية العمرانية من جهة أخرى .

٥ . ١ . الوقف والتراث :

- تطوير الدراسات الوقفية في الجامعات ومراكز البحث لاستكشاف أطر الوقف الفقهية والقانونية لإيجاد تشريعات بشأنه تفعل دوره في مواجهة تحديات الحاضر .
- تطوير البحث في دور الأرشيف والمطبوعات حول وثائق الوقف للوصول إلى معرفة علمية دقيقة لتراثنا الأثري والمعماري والعمراني علما بأن جزءاً مهماً من هذا التراث كان ينضوي تحت مظلة مؤسسة الوقف .
- ربط مسألة التراث بمسألة الوقف بالتأكيد على قيمتهما المشتركة وتكاملهما في منظور الحضارة الإسلامية ومواجهتهما لنفس التحديات وإبراز دور الوقف في المحافظة على التراث عموماً، والتراث المعماري، والعمراني خصوصاً، بحيث يكون مفهوم الوقف منطلقاً لبناء مفاهيم تراثية نابعة من أصالة المجتمعات الإسلامية وليست مفاهيم جاهزة للاستعمال موردة من الغرب الأوربي؛ مما يفضي إلى إيجاد أطر قانونية لحماية التراث يكون للوقف دور فيها وتتجاوز الأطر الحالية التي لا تتخاطب الوجدان الجماعي للأمة .
- تطوير آليات إحصاء وتصنيف التراث المادي والوقف بإيجاد بنوك معلومات لأنه لا مجال للحديث عن حماية التراث والأوقاف في غياب معرفة دقيقة عنهما في أرض الواقع .

٥ . ٢ . الوقف والتنمية العمرانية :

- إدماج الوقف في المفهوم المعاصر للمنفعة العامة بتنفيذ دوره في تلبية الخدمات الحضرية وتحقيق جانب من حاجيات السكان في ظل ظرف يميزه العجز المزمن للجماعات المحلية (البلديات) في الاضطلاع بدورها في تسيير المدينة وتوفير متطلبات ساكنيها .
- تفعيل دور الوقف في تسيير المجال الحضري وتوجيه الحركة العمرانية باعتباره وسيلة من وسائل تحقيق مبدأ التنمية المستدامة، والسبيل إلى ذلك إدماج الوقف في منهجيات

التخطيط العمراني الحديث، والإقرار بدوره كأداة لتسيير وتوجيه استعمال العقارات، ويكون ذلك باعتماد الوقف كأحد مكونات المخططات العمرانية التوجيهية التي تحدد استراتيجية التنمية الحضرية، على أن الوقف يجب أن يكون حاضراً كذلك عند وضع مخططات شغل الأرض التي تحدد استعمال كل قطعة أرض أو مبنى في المجال الحضري.

- إبراز وتفعيل دور الوقف في المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، والمالية، وإيجاد السبل العملية لتفعيل هذا الدور، ووضع الأطر التشريعية والتنظيمية له باعتباره أداة مشاركة مباشرة لأفراد وجماعات المجتمع في عملية التنمية العمرانية، فالمشاركة الواعية والطوعية في تحقيق متطلبات المجتمع هي أساس تحقيق التنمية المستدامة المرجوة.

٦. المصادر والمراجع :

٦. ١. المصادر والمراجع باللغة العربية :

- الأرنؤوط، محمد موفق (٢٠٠٥). دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة (سرايفو نموذجاً)، مجلة أوقاف، العدد ٨، السنة الخامسة، مايو ٢٠٠٥، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت.
- ابن بطوطة (ط. ١٤١٧ هـ). "رحلة ابن بطوطة"، بيروت، دار إحياء العلوم.
- ابن خلدون، عبد الرحمن (ط. ١٩٨٢). المقدمة، ط. ٥، بيروت، دار الرائد العربي.
- حسن، نوبي محمد (٢٠٠٥). قيم الوقف والنظرية المعمارية - صياغة معاصرة، مجلة أوقاف، العدد ٨، السنة الخامسة، مايو ٢٠٠٥، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت.
- الزايدي، عبد الله بن عبد العزيز، "الأثر الثقافي للوقف في الحضارة الإسلامية"، مجلة أوقاف، العدد ١١، السنة السادسة، نوفمبر ٢٠٠٦، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت.
- سابق، السيد (ط. ١٩٩٣). فقه السنة، ط. ١٠، ج. ٢، القاهرة، الفتح للإعلام العربي.
- السعد، أحمد محمد (٢٠٠٥). الوقف ودوره في رعاية الأسرة، مجلة أوقاف، العدد ٨، السنة الخامسة، مايو ٢٠٠٥، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت.

- سعيدوني، معاوية (٢٠٠١). من أجل محافظة واعية على تراثنا العمراني: قراءة في مفهوم التراث العمراني، مجلة دراسات إنسانية، كلية العلوم الإنسانية بجامعة الجزائر، العدد ١.
- سعيدوني، معاوية (٢٠٠٢). الوقف ومسألة التنظيم العمراني بالجزائر: من أجل استخدام الوقف في التهيئة العمرانية المعاصرة، مجلة دراسات إنسانية، كلية العلوم الإنسانية بجامعة الجزائر، عدد خاص بالأوقاف في الجزائر.
- سعيدوني، ناصر الدين (٢٠٠٠). وثائق الأرشيف الجزائري المتعلقة بالفترة العثمانية، ضمن كتاب ورفات جزائرية، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- سعيدوني، ناصر الدين (٢٠٠١). دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية (الفترة الحديثة)، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- الشاهين، غانم عبد الله (٢٠٠٤). دور الوقف في دعم القيم الإسلامية بالمجتمع الكويتي، المؤتمر الدولي "القطيعة مع الماضي: أوقاف فترة ما بعد الاستعمار وإشكاليات الوقف الجديدة في مجتمعات الشرق الأوسط"، تنظيم راندي ديغيلام وفلوريال ساناغويستان برعاية برنامج الدراسات الشرعية الإسلامية في كلية الحقوق جامعة هارفارد والمعهد الفرنسي للشرق الأوسط، دمشق، ٢٤-٢٦ سبتمبر ٢٠٠٤ (تحت النشر).
- عارف، نصر محمد، "الوقف واستدامة الفعل الحضاري"، مجلة أوقاف، العدد ١٥، السنة الثامنة، نوفمبر ٢٠٠٨، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت.
- عبد الله، طارق (٢٠٠٩). دعم الوقف للموازنة العامة للدولة: الدلالات المنهجية والشروط الموضوعية، مجلة أوقاف، العدد ١٦، السنة التاسعة، مايو ٢٠٠٩، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت.
- العودات، محمد (٢٠٠٢). دور الوقف في تطور المدينة الإسلامية، مجلة المدينة العربية، العدد ١٠٨، منظمة المدن والعواصم العربية، الكويت.
- قانون الأوقاف الصادر بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القانون رقم ٩١-١٠ المؤرخ في ٢٧ أفريل ١٩٩١.
- القانون التوجيهي للعقار، رقم ٩٠-٢٥ المؤرخ في ١٨ نوفمبر ١٩٩٠، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، السنة ٢٩، العدد ٤٩.

- قحف، منذر، (٢٠٠٠). الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دمشق، دار الفكر.
- قرار وزاري مشترك رقم ٣١ مؤرخ في ٢ مارس ١٩٩٩ المتضمن إنشاء صندوق مركزي للأوقاف (الجزائر).
- مبارك، علي (١٣٠٤-١٣٠٦ هـ/ ١٨٨٦-١٨٨٨ م). الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، ٢٠ ج. ، بولاق، المطبعة الكبرى الأميرية.
- المرسوم التنفيذي رقم ٩٨-٣٨١ المؤرخ في ١ ديسمبر ١٩٩٨ المحدد لشروط إدارة الأملاك الوقفية وتسييرها وحمايتها وكيفيات ذلك (الجزائر).
- مسدور فارس، ومنصوري، كمال، "الأوقاف الجزائرية: نظرة في الماضي والحاضر"، مجلة أوقاف، العدد ١٥، السنة الثامنة، نوفمبر ٢٠٠٨، تصدرها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت: ص ص. ٦٩-١٠٣.
- المصري، رفيق يونس (١٩٩٩). الأوقاف فقها واقتصادا، دمشق: دار المكتبي، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.
- المطوع، إقبال عبد العزيز (٢٠٠١). مشروع قانون الوقف الكويتي في إطار استثمار وتنمية الموارد الوقفية، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، الطبعة الأولى.
- المقرزي، تقي الدين أحمد بن علي (د.ت.). المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقرزية، بيروت، دار صادر،
- المقرزي، تقي الدين أحمد بن علي (ط. ١٩٧٠). كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك، ط. ٢، نشر محمد مصطفى زيادة، القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر.
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) (١٩٧٦). توصية بشأن المناطق التاريخية ودورها في الحياة المعاصرة، أقرها المؤتمر العام في دورته التاسعة عشرة، نيروبي، ٢٦ نوفمبر ١٩٧٦.
- الونشريسي، أحمد بن يحيى (ط. ١٩٨١). المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى وعلماء إفريقية والأندلس والمغرب، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

٦ . ٢ . المراجع باللغات الأجنبية:

- Abdel Mohsin, Magda Ismail (2005). The Revival of the Institution of Waqf in Sudan, in *Awqaf*, n; 8, year 5, May 2005, Published by Kuwaut Awqaf Public Foundation.
- Alberti, Leon Battista (1485), *De re aedificatoria*.
- - Barkan, Omer Lutfi (1939). Problmes fonciers dans l'Empire Ottoman, in *Annales d'histoire sociale*, 1^{re} anne, n 3.
- Bilici, Faruk (1994). Les waqfs montaires la fin de l'empire ottoman et au dbut de l'poque rpublicaine en Turquie: des caisses de solidarit vers un systme bancaire moderne, in *Le waqf dans le monde musulman contemporain*, in *Varia Turcica XXVI*, Istanbul.
- Bilici, Faruk (2005). Les waqfs ottomans Istanbul au XVI^{me} sicle: la nahiye de Mehmed II (Fatih), in *Awqaf*, n; 8, year 5, May 2005, Published by Kuwaut Awqaf Public Foundation.
- Chergui, Samia (1998). La restauration architecturale de la Grande Mosque d'Alger travers les fonds d'archives de l'poque ottomane, Thèse de Magister, ècole polytechnique d'architecture et d'urbanisme d'Alger.
- Cizakca, Murat (2000). *A History of Philanthropic Foundations: The Islamic World from the Seventh Century to the Present*, Istanbul: Bogazici University Press.
- Deguilhem, Randi (1994). Le waqf en Syrie indpendante, in *Le waqf dans le monde musulman contemporain (XIX-XX sicles): fonctions sociales, conomiques et politiques*, Table ronde d'Istanbul (13-14 novembre 1992), sous la direction de Faruk Bilici, *Varia Turcica XXVI*, Institut franais d'tudes anatoliennes, Istanbul.
- Deguilhem, Randi (2004). Casser le triangle et le reconstituer: la reconfiguration des waqfs en Syrie indpendante et enjeux sociopolitiques, *International Symposium: Breaking with the Past: New Directions for Pious Waqf Foundations in Post-Colonial Middle Eastern Societies*, directed by Randi Deguilhem and Floral Sanagustin, with the sponsorship of the Islamic Legal Studies Program, Harvard Law School and Institut Franais du Proche-Orient, Damascus, 24-26 september 2004.
- Giovannoni G. (1931). *Vecchie citt ed edilizia nuova*, Torino: UTET.

- Ruskin, John (1903-1912). The Complete Works of John Ruskin (ed. E.T. Cook & A. Wedderburn), 39 vols., London.
- Saidouni, Maaouia (2002). état moderne et waqf en Algrie, Colloque international sur Le rôle des fondations pieuses en Algrie (17-19 siècles): sources, problématiques et thématiques, organisé par Randi Deguilhem, Maison méditerranéenne des Sciences de l'Homme, Aix-en-Provence, France, 13-14-15 juin 2002.
- Saidouni, Maaouia (2004). évolutions récentes de la réglementation algérienne sur le waqf, International Symposium: Breaking with the Past: New Directions for Pious Waqf Foundations in Post-Colonial Middle Eastern Societies, directed by Randi Deguilhem and Floral Sanagustin, with the sponsorship of the Islamic Legal Studies Program, Harvard Law School and Institut Français du Proche-Orient, Damascus, 24-26 septembre 2004.
- Seffadj-Cherif (1996). Les hammams d'Alger de l'époque ottomane travers les documents de waqf, Thèse de Magister, école polytechnique d'architecture et d'urbanisme d'Alger.
- Sitte, Camillo (1889). L'art de bâtir les villes (Der Städtebau nach seinen künstlerischen Grundsätzen, Wien, Graeser, 1901), Trad. D. Wiczorek, Paris, L'Esquerre, 1980 (Première édition en allemand en 1889).
- Yérasimos, Stéphane (1994). Les waqfs dans l'aménagement urbain d'Istanbul au XIX^{me} siècle, in Le waqf dans le monde musulman contemporain, Varia Turcica XXVI, Istanbul.



أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر

د. فاروق بيليحي (*)

مقدمة :

لا يوجد في التشريع الإسلامي ما يميز بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بإمكانية وقف الأملاك. فالنساء لهن الحق في التصرف في أملاكهن كما يردن. والشروط الواجب توافرها في الرجل الواقف (الحرية، والعقل، والبلوغ) تجب أيضا بالنسبة للمرأة الواقفة. هذا ولا توجد سوى وضعيتين يعامل فيهما التشريع الإسلامي تسيير أوقاف النساء معاملة مميزة: أولهما يتصل بالمبدأ العام المطبق في مسألة الشهادة، حيث تعادل شهادة امرأتين شهادة رجل واحد عند توثيق العقد أمام القاضي. أما الحالة الثانية فهي تتعلق بالجانب العملي وليس النظري: فرغم عدم وجود ما يمنع المرأة من إدارة الوقف كمتولية للوقف، فإن الممارسة العثمانية كرست عمليا تعيين قائم مقام^(١) ينوب عنها في هذا الأمر، وأصبح ذلك من

(*) أستاذ في المعهد الوطني للغات والحضارات الشرقية، باريس.

(١) Ali Himmet, Vakıflar, 2nd ed., Istanbul, Aydinlik Basimevi, 1946, pp. 196-198.

في كتاب حول تشريعات الوقف يعود إلى الفترة العثمانية جاء بوضوح أنه: "ليس من شروط الوقف أن يكون المتولي رجلا، وهذا ما يؤهل المرأة أن تكون مشرفة على إدارة الوقف" (عمر حلمي أفندي، إتحاف الأحلاف في أحكام الأوقاف، إستانبول، المطبعة الأميرية، ١٣٠ هـ/١٨٨٩، المسألة ٣٨٩، ص ١٤٦).

التقاليد المتعارف عليها. وفيما عدا الحالتين المذكورتين، شجع العثمانيون بشكل كبير النساء من مختلف الفئات على إنشاء الأوقاف للمساهمة في العمل الخيري الذي يعود بالفائدة على المجتمع. وأفضل الأمثلة على هذه السياسة بطبيعة الحال هي تلك الأوقاف الكبرى التي أنشأتها نساء تنتمين للأسرة الإمبراطورية من أمهات السلاطين وأخواتهم وبناتهم وزوجاتهم وإمائهم، فضلا على نساء كبار رجال الدولة اللائي لا تنتمين لأسرة السلطان. وقد واصلت النساء في الفترة العثمانية التقليد الذي سنته النساء السلجوقيات اللائي انتشرت الأوقاف بفضلهن في ربوع الأناضول^(٢)، أو ما عُرف عن النساء في الفترة العباسية.

هذا وسيكون من المفيد أن تبحث دراسة معمقة لاحقة كيفية حصول النساء (والرجال أيضا) على الأملاك التي يوقفنها بما أنهن لا يمارسن حرفا أو تجارة؛ كما أن الأرياف لم تعرف نساءً تقمن باستغلال ملكيات زراعية على نطاق واسع؛ فضلا على أن النساء لم يشتغلن في الوظائف العامة. والواقع أنه يمكن تمييز نوعين من النساء الواقفات: فالنساء المنتميات لأسرة السلطان كن يحصلن على مداخيل تتناسب مع رتبتهن في شكل حق بشماق أو بشماقلي^(٣) أو إقطاعات^(٤). وبوجه عام تحولت هذه الإقطاعات مع مرور الزمن إلى ملكيات خاصة بموجب فرمانات سلطانية نقلت حق الملكية إلى النساء بشرط أن تقمن بوقفها لفائدة المصلحة العامة، وإن كان ذلك مقابل انتفاعهن من دخل هذه الأوقاف. كما كانت النساء المنتميات للأرستقراطية تحصلن على الكثير من الهدايا، وترثن ثروات طائلة عندما لا تطالها يد الخزينة العمومية بالمصادرة؛ كما كانت بعض النساء تحصلن على ربوع من مؤسسات وقفية كبرى.

أما النوع الثاني من النساء الواقفات فهو يضم بقية النساء باختلاف ظروفهن المادية. وهنا أيضا يلعب الإرث دورا مهما. وفي كلتا الحالتين فإن تنمية ثروة النساء كانت تتم عن طريق الإقراض مقابل فائدة ومن خلال اعتمادهن على رجال من ذوي الثقة كانوا يقومون بتسيير شؤونهن.

(٢) Müjgan Cumbur, "mmügülsüm Hâtun Vakfiyesi", Vakıflar Dergisi, vol. V/1962, pp. 208-213.

(٣) البشماق: يعني لغويا الحذاء، وأما البيوش فيعاده النعل. وقد كانت في الأصل الملكيات المخصصة للنساء القريبات من السلطان تستعمل لتغطية نفقات لباسهن. ومن الناحية النظرية لم يكن البشماقليك يتعدى ٢٠٠٠٠ آقجة، إلا أننا نعرف بأن هذا المبلغ وإن كان مبلغا كبيرا في النصف الأول من القرن السادس عشر فإن قيمته تراجعت بشكل كبير خاصة بعد التضخم الكبير الذي شهدته ثمانينات القرن السادس عشر.

(٤) يتعلق الأمر بالأراضي المخصصة للسلطان ولذوي الجاه من رجال ونساء في الإمبراطورية العثمانية.

هذا ولأنه من غير الممكن في مقال مثل هذا الاطلاع على مختلف جوانب مسألة أوقاف النساء في استانبول، ناهيك عن أوقافهن في كامل الإمبراطورية، فقد قصرنا الدراسة على النصف الأول من القرن السادس عشر بمدينة استانبول. وستتبع في دراستنا الصورة التي رسمناها أعلاه، حيث نبدأ بأوقاف النساء القريبات من السلطان، ثم أوقاف عموم النساء في استانبول. ويتعلق الأمر في الحالة الأولى بدراسة سريعة لمؤسستين وقفيتين كبيرتين؛ وفي الحالة الثانية بمؤسسات أكثر تواضعا لا تتعدى بضعة آلاف أقدجة أو منزل واحد. وستمتد الدراسة في الحالة الأولى إلى الضفة الآسيوية لمدينة استانبول (أوسكودار)؛ أما في الحالة الثانية فلن يتعدى مجال الدراسة شبه الجزيرة التاريخية، أي الأحياء المحيطة بآيا صوفيا ومحمود باشا، على أن تخصص دراسة لاحقة للمدينة كلها ولضواحيها.

مؤسستان وقفيتان كبيرتان من إنشاء النساء في مدينة استانبول

المقصود بالمؤسسات الوقفية الكبرى تلك المجمعات الاجتماعية الكبيرة المعروفة بالكلديات (klliye). وقد اعتمدنا في اختيارنا لها على معيارين محددين هما: تاريخ البناء أو تاريخ الوقفية، وإطلاق تسمية العمارة (imret) عليها. وهذا ما ينطبق على مؤسستين وقفيتين كبيرتين هما: هازكي سلطنة ومحرمة سلطنة بأوسكودار. هذا ولم يقع اختيارنا على عمارة محرمة سلطنة الأخرى الواقعة بمنطقة أدرنة كايه (قرب الأسوار البرية) لأن تاريخها يعود إلى النصف الثاني من القرن السادس عشر فلا ينطبق عليها المعيار الزمني المعتمد.

كلية هازكي: (٥)

تنحدر حرم سلطنة (Hrrem Sultane) أو روكسلان (Roxelane) من منطقة روثينيا (Ruthnie) بأوكرانيا. وقعت أسيرة بين أيدي الجيش العثماني في عهد سليم الأول، وتم تقديمها للأمير سليمان (سليمان القانوني لاحقا)، وقد عرف عنها تأثيرها على السلطان

(٥) هازكي هو الاسم الذي يطلقه الأتراك على نساء السلطان المفضلات اللاتي أنجن ذكرا. ولما تحوز إحدى نساء السلطان مرتبة هازكي تحصل على عدة امتيازات منها حصولها على بيت منفصل عن باقي الزوجات يتوفر على كل أسباب الراحة والبذخ. كما يمكنها الدخول إلى البيت الإمبراطوري بحرية، وترافق السلطان في رحلاته خارج استانبول وخاصة في رحلات الصيد. هذا ويحدد السلطان حسب إرادته معاش الهازكي، ولا يجب أن يقل هذا المعاش عن خمسمائة بورصة. وهي تعرف كما ذكرنا بالشماقليك. وخلافا لكل الأعراف ألزمت حرم سلطنة السلطان بعقد زواج رسمي، وكانت نظرا لذلك تتمتع بمكانة مميزة لديه.

وعلى شؤون الدولة. ومن المؤكد أنها كانت وراء اغتيال الأمير مصطفى (١٥٥٣) مع صهرها رستم باشا حتى تمهد الطريق لابنها سليم (سليم الثاني) ليعتلي العرش. غير أنه عُرف عنها أيضاً أوقافها الكبرى التي خصصتها للأماكن المقدسة، ومدينة القدس، ومكة والمدينة، وللمدينة أنقرة. وبعد وفاتها عام ٩٦٥ هـ/ ١٥٥٨ م أسس السلطان أوقافاً كثيرة أخرى باسمها في الأماكن المقدسة، وفي مدينة أدرنة (منشآت نقل المياه)، وفي سيسري مصطفى باشا (خان).

على أن أهم الأعمال المعروفة عن حرم سلطنة هو المجمع الاجتماعي والديني في استانبول المعروف بكلية هازكي (Haseki Klliyesi) والذي يقع في ناحية مراد باشا. ويتألف هذا المجمع من جامع ومدرسة وعمارة (مطعم شعبي يقدم فيه الحساء) ومستشفى (دار شفاء). والواقع أنه حتى النصف الأول من القرن السادس عشر لم يُنجز من المجمع الذي صممه المعماري سنان سوى مبنى الجامع الذي يعود تاريخه لعام ٩٤٥ هـ/ ١٥٣٨-١٥٣٩م^(٦). كما أن وقفية حرم سلطنة تعود لعام ٩٥٨ هـ/ ١٥٥١ م، ونظراً لأن المداخل كانت توجه أساساً لكلية هازكي فإنه من الضروري تحليل هذه الوقفية باختصار.

حسب نص (وقفية حرم سلطنة) فإن السلطنة أنشأت وقفاً يتألف من تسعة قرى في البلقان والأناضول، وخان يقع في حي محمود باشا، و١٣٥ دكاناً في أحياء مختلفة من مدينة استانبول (محمود باشا، الحي اليهودي، نفبت خان، الخ.)، وحماما في الحي اليهودي عند باب اليهود^(٧)، وستة أفران لطهي الخبز، وعشرة منازل، و٩١ غرفة لإيواء العزاب، و١٩

(٦) Omer Lütfi Barkan et Ekrem Hakki Ayverdi, Istanbul Vakıfları Tahrir Defteri, 953 (1546), Tarihli, İstanbul, Baha Matbaası, 1970 (infra: IVTD).

هنا وردت الوقفية مختصرة، أما النص الأصلي فهو محفوظ في مكتبة السليمانية، مجموعة أسعد أفندي، رقم ١/٣٧٥٢.

(٧) بنى هذا الحمام المعماري سنان أيضاً. وهو يتألف من قسمين واحد للرجال والآخر للنساء. وكان يسمى حمام السلطنة، وأصبح الحي الذي يقع فيه يسمى اليوم بهذا الاسم. وقد أقدمت الإدارة العامة للأوقاف على هدم المبنى بشكل كامل عام ١٩٣٠ لتقيم مكانه مبنى تجارياً (خان)، (Semavi Eyice) "Haseki Hamami", Diyanet İslam Ansiklopedisi, vol. 16, pp. 369-370.

ويوجد في إستانبول حمام آخر يحمل اسم هازكي سلطنة، وهذا المبنى الواقع بين ميدان سباق الخيل وجامع آيا صوفيا بناه سنان بطلب من سليمان القانوني باسم زوجته المتوفاة. وقد انتهى البناء فيه عام ١٥٥٣ (سنان بعد وفاة حرم سلطنة). وقد أقيم هذا الحمام ليكون مصدر دخل للمؤسسات الوقفية المختلفة التي أنشأتها السلطنة. ويعتبر إحدى روائع الفن المعماري ونموذج لحمامات الفترة الكلاسيكية؛ وهو يستعمل اليوم كمكان للعرض.

مذبحا، وأربعة مخازن أحدها خاص بالخشب، بالإضافة إلى المداخل الضريبية لثلاثة أديرة. وعند إنشاء الوقف كان الدخل السنوي لهذه المؤسسة يبلغ ٥١٩١٩٩ أقة. ولا تذكر نسخة الوقفية التي بين أيدينا سوى أوجه الصرف العادية للمجمع الاجتماعي والديني، وهي:

- معلم المدرسة: ١٨٠٠٠ أقة.
- الإنفاق على ١٦ طالبا: ١١٧١٥ أقة.
- العاملون في الجامع: ٣٤٧٣٩ أقة.
- العاملون في العمارة: ٢٢٨٦٠ أقة.
- العاملون في المدرسة: ٣٧٨٠ أقة.
- الضرائب العقارية الخاصة بالكلية: ٦٣٤٢ أقة.
- نفقات المطعم الذي يقدم وجبة الحساء: ١١٥٥٤٠ أقة.
- المتولي: ١٠٨٠٠ أقة.
- صيانة كل الأملاك التي تشكل الأوقاف: ٣٠٠٠٠ أقة.
- المجموع: ٢٦٨٩٠٦ أقة.

من جهة أخرى خصصت حرم سلطنة ١٢٩٦٠ أقة للعاملين في الجامع الذي أقامته في أنقرة، و ٨٦٠٠ أقة لزاوية تقع في أقصري، و ٣٠٠ أقة لاقتناء زيت زاوية توكلية دادة في استانبول، بالإضافة إلى ١٥١٣٠ أقة للعاملين في مجالات شتى، أي ما مجموعه ٢١٩٠٠ أقة. وبهذا يكون مجموع المبلغ المخصص للصيانة والنفقات العادية ٢٩٠٨٠٦ أقة. وبما أن الوقفية وُضعت بعد بناء الجامع وباقي مباني الكلية فإنه من الطبيعي أنها لم تأخذ بعين الاعتبار المبالغ التي صُرفت من أجل إقامة هذه المباني.

ونظرا لأنها بُنيت في حي سوق النساء (آفرا ت بازاري (Avrat Pazari)^(٨) بالقرب من عمود أركاديوس فإن الكلية اكتست معنى خاصا كوقف أنشأته امرأة كان يجلبها السلطان سليمان القانوني. هذا وتعتبر إفليا شلبي (Evliyâ Çelebi) أن السلطان أراد أن يبرهن على مروءته من خلال إهدائه لهذا الموقع لزوجته. وعلى المستوى المعماري فإن أرقى أقسام الكلية

(٨) كانت النساء تبعن منتجاتها في هذه السوق.

تصميما هو مبنى المستشفى الذي يعود لعام ٩٥٧ هـ/ ١٥٥٠م، وقد اختارت السلطنة في وقفيتها للإشراف عليه طبيين (يمارسان الطب العام)، وطبيين مختصين في العيون (كحالان)، وجراحين اثنين، وصيدليين، وأربعة ممرضين، وموظفين اثنين يعملان في المخبر، وعدد من الأشخاص المكلفين بالإدارة، أي أن مجموع العاملين في المستشفى كان ٢٨ موظفا. وفي العام ١٥٥٨ بلغت نفقات المستشفى ١١٤٥٥٠ أقجة^(٩). وهذا يمكن القول بأن هازكي سلطنة هي المرأة التي أسست حركة إنشاء المؤسسات الوقفية الكبرى من طرف النساء والتي استمرت إلى غاية القرن التاسع عشر مع بناء جامع ومستشفى الغرباء (Gurab) وغيرهما من الأعمال الخيرية من طرف بزمي عالم وليدة سلطنة (توفيت عام ١٨٥٣ م)^(١٠).

كلية محرمة سلطنة بأوسكودار:

على خلاف المجمع الديني الآخر الذي أقامته محرمة سلطنة، فإن كلية أوسكودار تعود إلى عام ٩٥٧ هـ/ ١٥٤٨ م. وقد بناها أيضا العماري سنان على ساحل البوسفور، وهي وقف لمحرمة سلطنة (١٥٢٢-١٥٧٨)^(١١)، وهي بنت السطان سليمان القانوني وحرم سلطنة، كما أنها زوجة رستم باشا الذي شغل منصب الصدر الأعظم (لعهدتين: ١٥٤٤-١٥٥٣ ١٥٥٥-١٥٦١) واشتهر بثروته الطائلة. وباعتبارها البنت الوحيدة للسلطان فإن محرمة كانت تتمتع بجاه كبير داخل القصر يتناسب مع ثروتها. وقد ورثت هذه الثروة عن والديها وزوجها وأخ زوجها كبير الأميرات سنان باشا الذي توفي ولم يترك عقباً. ولعبت هذه المرأة دورا بالغ الأهمية رفقة أمها وزوجها في الحياة السياسية العثمانية. وبالإضافة إلى الكليتين اللتين أقامتهما في استانبول، فإن محرمة سلطنة رمت قنوات المياه بعين زبيدة بمكة المكرمة وأنشأت بالمدينة المقدسة خزانات للمياه وعيونا وأحواضا^(١٢).

(٩) Belgin Demisar, "Haseki Darussifasi ve Hastanesi", Dünden Bugüne İstanbul Ansiklopedisi, vol. 4, pp. 2-4.

(١٠) بزمي عولم وليدة سلطنة كانت من بين محظيات السلطان محمود الثاني وأم السلطان عبد المجيد (١٨٣٩-١٨٦١). بالإضافة إلى الجامع والمستشفى شيدت ما لا يقل عن خمسة عيون في مدينة إستانبول.

(١١) İsmail Hakki Konyalı, Abideleri ve Kitabeleriyleüsküdar Tarihi, vol. II, Ahmet Sait Matbaası, İstanbul, 1976, pp. 213-232.

(١٢) Cavit Baysun, "Mihr-u-Mâh sultan", İslam Ansiklopedisi, vol. 8, pp. 307-308.

هذا وسنقوم بتحليل أكثر دقة للحالة الناحية الاجتماعية والدينية للمجمع الذي أقامته محرمة سلطنة بأوسكودار باعتباره نموذجا لأوقاف النساء الكبرى. وبالرجوع إلى نص الوقفية المؤرخ في أواسط ربيع الأول ٩٥٧ هـ/ أبريل ١٥٥٠^(١٣)، فإن الكلية تتكون من جامع ومدرسة تتألف من ١٦ غرفة وقاعة للتدريس، وفندق (مسافر-خان) يتكون من ثمانية غرف، وخان لإيواء المسافرين، وعمارة، ومحل لحفظ الزاد، ومخزن، وإسطبل للخيول^(١٤). ومع مرور الوقت، وخلال الفترة التي كان فيها سليمان ومحرمة على قيد الحياة، استفاد هذا الوقف من مداخل معتبرة. على أن الوقف تشكل أصلا من خلال منحه الملكية الكاملة للملكيات زراعية كبرى في الروميلي^(١٥) والأناضول، وذلك في شكل هبات إمبراطورية، خاصة تلك التي تعود إلى أواسط الربيع الآخر ٩٤٥ هـ/ سبتمبر ١٥٣٨، وإلى أوائل شهر شوال ٩٥٢ هـ/ ١٥٤٥ م، وإلى الحادي عشر من ربيع الأول ٩٥٤ هـ/ أول مايو ١٥٤٧ م^(١٦)، وإلى الرابع عشر ربيع الأول ٩٥٤ هـ/ الرابع مايو ١٥٤٧ م. هذا وقد وصفت الوقفية بدقة حدود هذه الملكيات. ويتعلق الأمر ببعض القرى في قضاء قارة فريا (حاليا فريا (Veria) بمقدونيا الإغريقية) والتي كانت تابعة لسنجاق باشا أي أدرنة؛ وفي قضاعات سالونيك وهارنفي (٩) وتيمور حصار (Demirhisar) ومنليك (Meliki) ويني شهير (Larissa) في بلاد اليونان الحالية؛ وقضاعات نفروكوب (Goce Delev) وفيلبي (Plovdiv) وسيرينفو (Cerenevo) وسامكو (Samokov) في بلغاريا الحالية؛ وقضاء غوكبوز وقرية مردينفونلو في الأناضول قرب استانبول. كما ألحقت بالوقف بعض الدكاكين بأسكودار.

كان تسيير الوقف من اختصاص متول "قادر على القيام بالحسابات وفهم قواعد المحاسبة..."، ويعينه كاتب مكلف بتسجيل كل المداخل والنفقات؛ وعُين ثلاثة موظفين يختصون بجمع المداخل (كابي (Cbi)) يساعدهم كاتبان اثنان: يقوم الموظف

(١٣) هذه الوقفية وعدد من نسخها ووقيات رستم باشا وابنتهما عائشة سلطنة محفوظة كلها في أرشيف المديرية العامة للأوقاف بأنقرة (VGMA = Vakıflar Genel Mudurlugu Arsivi: infra)، رقم ٦٣٥/١-٣.

(١٤) في هذه الوقفية صرحت محرمة سلطنة بأنها تبني مدرسة في الجزء الأوربي من إستانبول في حي كراباش بمنطقة توفان.

(١٥) الجزء البلقاني من الإمبراطورية العثمانية.

VGM, N° 635/2.

(١٦)

الأول بجمع مداخل قرية مردينفونلو وحقول هذه القرية ودكاكين أوسكودار؛ والموظف الثاني بالإضافة إلى كاتب يقومان بجمع مداخل قرى منطقة فيليبي وسيرينيفو؛ والموظف الثالث وكاتب يختصان بجمع مداخل قضائي سالونيك وتيمور حصار.

ويلحق بالجامع خطيب، وإمام، وسبعة قراء (حفاظ) للقرآن، ومُعرف^(١٧)، وثلاثون شخصا يقومون بتلاوة أجزاء من القرآن (Czhan)، وسبعة مسبحين، وأربعة مؤذنين، وموقت واحد (يعلن أوقات الصلاة للمؤذنين على وجه الخصوص)، ونقطسي (noktaci) (مراقب الموظفين الذي يسجل النقائص ويخبر بها متولي الوقف)، ورجلان مكلفان بأعمال التنظيف، وآخران يقومان بإضاءة المصابيح (سركاجي (irkai)).

وفي الوقفية نفسها عينت محرمة سلطنة مدرسين اثنين " ورعين وقادرين على تدريس الفنون الأصلية والفرعية"، وخصص لهما أجر يومي قدره ٥٠ أقة، ويساعدهما معيد؛ وتستقبل المدرسة ١٥ طالبا يتقاضى كل واحد منهم ٢ أقة في اليوم؛ كما ألحق بالمدرسة حارس، وعامل مكلف بأعمال الصيانة.

أما العمارة فقد أوكلت الوظيفة الرئيسة فيها لشيخ العمارة؛ وهو بمثابة مدير لها يُنتار من بين الأشخاص الموثوق فيهم ومن ذوي العلاقات الاجتماعية الطيبة. ويضطلع الشيخ أساسا بوزن كميات المواد الموجهة للطبخ لفائدة كل شخص يتناول طعامه في العمارة، ويتذوق الطعام بعد طهيهِ، كما يقوم باستقبال المسافرين بحفاوة ويوجه كل واحد منهم إلى غرفته كل حسب منزلته، ويقوم بواجب الضيافة تجاههم لمدة ثلاثة أيام (مسافرات) وهي المدة الشرعية المذكورة في الوقفية، ويعلمهم بلطف واحترام، بعد مرور ثلاثة أيام، بانتهاء مدة الضيافة. أما الموظف الآخر الذي له دور مهم في نشاط العمارة فهو وكيل الحرج (المقتصد)، ويعينه في مهمته كاتب، وهو يتكفل بشراء المواد حسب الثمن المعمول به دون أن يضر بميزانية الوقف. ويكلف موظف آخر بمكان حفظ المواد (kilerci) ويساعده في مهمته موظف آخر. ويقوم خباز بطهي الخبز ويساعده أربعة عمال؛ ويتتدب أربعة عمال آخرين للعمل في المطبخ. أما بقية الموظفين فهم: سبعة عمال مكلفين بغسل

(١٧) يتعلق الأمر بشخص يتمتع بصوت جميل وتمثل مهمته في سرد أسماء الأنبياء والأولياء والمتصدقين، وخاصة السلطان سليمان ومؤسسة الوقف.

الأطباق والأواني، وأربعة مختصين بتصفية الأرز والقمح، وحمالان، ونقيبان يشرفان على توزيع الخبز واللحم، وستة عمال يقومون بأعمال الصيانة يكون أحدهم مسؤولاً عنهم، وبوابان، وشخص مكلف بتنظيف المراحيض.

وخلاصة القول إن وقف محرمة سلطنة بأوسكودار كان يشغل ١٠٤ موظفين في مرحلة إنشائه: ٣ في مجال التسيير، و٥٢ ملحقين بالجامع، و١٧ (من بينهم ١٥ طالبا ومعيد يساعد المدرس) بالمدرسة، و٣٢ بالعمارة.

وقد نصت محرمة سلطنة في وقفيتها على أن يستفيد العاملون في الوقف، والضيوف والمسافرون الذين يتناولون وجباتهم في عمارة الوقف من المواد التالية:

١٢ كيلا^(١٨) من طحين القمح من النوعية الأولى (٣٠٧,٨ كلغ)،

١٣٠ أوك من لحم الخروف،

ثلاثة كيلات ونصف من الأرز^(١٩)،

١٢ كيلا من الأرز في أيام المناسبات الخاصة (يوما العيد، شهر رمضان، أمسيات يوم الجمعة، المولد النبوي، يوم الإسراء والمعراج)،

ثلاثة كيلات من القمح المدشش من النوعية الأولى لتحضير الدان^(٢٠) والزرد^(٢١).

٢٧ أوك زبدة لتحضير الدان " والزرد.

٢٢,٥ أوك من العسل للزرد.

٢٧ أوك من العسل للاستعمال في المناسبات الخاصة.

(١٨) كيل طحين القمح في إستانبول كان يعادل في القرن السادس عشر ٢٠ أوك، وهذا ما يساوي ٢٥,٦٥ كلغ (الأوك الواحد = ١٢٥٠ غرام تقريبا).

(١٩) كيل الأرز يعادل ١٠ أوك (١٢,٨٢ كلغ).

(٢٠) كلمة فارسية تعني حرفيا "الحب"، والمعني هنا بلو البلغر. والبلو طريقة طهي للحبوب (الأرز، القمح...) بالزيت والبصل قبل أن يوضع الطبق في الفرن، ويقدم البلو أحيانا باللحم والخضار.

(٢١) كلمة فارسية تعني حرفيا "الطبق الأصفر". وهو الطبق الحلو الأكثر شعبية، ويرافق لزما البلو في كل مطاعم الحساء الشعبية حيث يقدم في مناسبات خاصة. وقد ورد ذكر هذا الطبق في كل الوقفيات الخاصة بالعمارات الكبرى. انظر:

Stéphane Yerasimos, ? la table du Grand Turc, Sindbad, Actes Sudm 2001, p. 134.

وبطبيعة الحال كانت مواد أخرى رئيسية أو كمالية تشتري يوميا مثل: البصل والقرع واللوب والحمص والزعفران والنشاء والتين والمشمش، الخ.

وإذا اعتبرنا الوجبات المقدمة لطلبة المدرسة، يتبين بأن الوقفية نصت على أن يحصل كل شخص مستفيد من الوجبات على قطعة لحم وزنها ١/٤ أوك (٣٢٠ غرام)، ورغيفين (فودولا) مع الحساء. وبخلاف ذلك يجب أن يقدم للفقراء كل مساء خميس البلو والزرد، وفي صباح الأيام الأخرى حساء الأرز، وفي المساء حساء القمح وقطعة لحم ورغيف.

هذا ولم تعد أجنحة الضيافة موجودة اليوم في وقف العمارة والخان. أما المدرسة الصغيرة الملحقة بالوقف فلم تكن مدرجة في الوقفية أصلا، ويرجح أنها أضيفت في زمن لاحق. هذا ولا زال الجامع والمدرسة قائمين إلى يومنا. ويمثل الجامع نموذجا حيا لتصميمات المعماري سنان الذي كان ينظم الفراغات تنظيما هندسيا، فالقبة المركزية التي لا يتعدى علوها ١٠ أمتار تعزها ثلاث قباب نصفية، وأقيمت المئذنتان على قاعدتين مثلثتي الشكل؛ ويتميز هذا الجامع برواقه الخارجي المشكل من أقواس، وأيضا بالكشك ذي الأضلاع الممتد باتجاه البحر؛ ويعتبر محرابه ومنبره المصنوعان من الرخام تحفيتين فيتين راقيتين. أما المدرسة فقد تم ترميمها عام ١٩٦١ لتحول إلى مستشفى، وهذا ما أفقدها خصائصها الأصلية^(٢٢).

أوقاف النساء في استانبول في إحصاء ١٥٤٦

يجدر بنا أن نلاحظ أولا أنه حتى النصف الأول من القرن السادس عشر من بين نواحي مدينة استانبول (الناحية بمعنى القطاع أو المنطقة باستانبول وهي تتكون من أحياء) الثلاث عشرة الواقعة داخل الأسوار لم تكن أيُّ منها تحمل اسم امرأة. فلم يعتبر أي من المساجد الكبرى التي بنتها امرأة (أو تم بناؤها تخليدا لامرأة) من الأهمية التي تبرر تغيير الأسماء القديمة أو التي تجعل منه مركزا لناحية ما.

وقد تغير الأمر بعد ذلك كما يتبين من الإحصاء الكبير للأوقاف داخل الأسوار الذي يعود لعام ١٥٤٦^(٢٣)، إذ أن ستة أحياء داخل النواحي تحمل أسماء نساء وتم تسجيلها في

Ekrem Akurgal (dir.), L'art en Turquie, Office du Livre, Fribourg, 1981, p. 150.

(٢٢)

IVTD.

(٢٣)

المدونة الخاصة بالمدينة، ويتعلق الأمر بحيين اثنين يحملان اسم دايا خاتون (Dye Htun)، يقع أحدهما في ناحية آيا صوفيا^(٢٤)، والآخر في ناحية محمود باشا^(٢٥) وحي يحمل اسم حاجي خاتون^(٢٦) وآخر اسم ملاك خاتون^(٢٧) في ناحية مصطفى باشا (خوجة مصطفى باشا)؛ وحي خديجة سلطنة في ناحية علي باشا (عتيق علي باشا)^(٢٨)، وحي كبسي خاتون (المعروف أيضا باسم إسفنديار) في ناحية مراد باشا^(٢٩). كما ورد ذكر أحياء أخرى تحمل أسماء نساء في سياق تقديم بعض الأوقاف غير أننا لم نأخذ ذلك بعين الاعتبار.

هذا وسنحصر هذا القسم من دراستنا في النواحي الأربع الممتدة من الغرب إلى الشرق انطلاقا من شبه الجزيرة التاريخية وهي: آيا صوفيا، ومحمود باشا، وعلي باشا، وإبراهيم باشا. والهدف من هذه الدراسة انطلاقا من نماذج النواحي الأربع هو الوقوف على قدرة النساء على إنشاء الأوقاف خلال هذه الفترة المزدهرة من تاريخ الإمبراطورية العثمانية.

ونقدم فيما يلي بعض المعالم التاريخية التي تسمح بتحديد مجال هذه النواحي، وكيفية تشكيلها، والأحياء التي تتكون منها:

أولا ليس من الضروري الوقوف طويلا على ناحية آيا صوفيا التي تشكلت في العهد البيزنطي. وقد حول محمد الثاني كنيسة إلى جامع منذ فتح القسطنطينية، وألحق بالجامع عددا كبيرا من الأوقاف؛ فضلا على أن هذه الناحية تضم هنا وهناك مجموعة من الجوامع والمساجد في شكل أوقاف، وأطلقت أسماء سبعة عشر من هذه الجوامع على الأحياء التي تقع فيها.

أما ناحية محمود باشا فقد سميت باسم الكلية التي تقع فيها. فمحمود باشا (١٤٥٦ - ١٤٦٨، ١٤٧٢ - ١٤٧٣) الذي شغل منصب الصدر الأعظم في عهد السلطان محمد الثاني

IVTD, pp. 32-35.

(٢٤)

IVTD, p. 50-53.

(٢٥)

IVTD, p. 370-371.

(٢٦)

IVTD, p. 387.

(٢٧)

IVTD, p. 402-405.

(٢٨)

IVTD, p. 344.

(٢٩)

هو الذي أنشأ إحدى أولى كليات مدينة استانبول التي تضم جامعا وضريحا وحاما ومعهدا ومدرسة ومحكمة وعمارة ومكتبة وعيونا وخانا وتكية وسوقا تتكون من ٢٦٥ دكانا^(٣٠). هذا وتشكل ناحية محمود باشا الواقعة في منطقة كثيرة النشاط في مدينة استانبول من تسعة أحياء.

أما ناحية علي باشا (وهو مخصي أبيض) فهي تشمل الجهات المحيطة بالعمود المحرق (emberlitache). وكان علي باشا (ت. في ١٥١١) رئيسا للمخصيين في نهاية عهد محمد الثاني. وبعد أن تقلد عدة وظائف عسكرية وإدارية عليا في الأقاليم، عُين في منصب الصدر الأعظم (١٥٠١-١٥٠٣، ثم ١٥٠٦-١٥١١). ويتكون وقفه^(٣١) من جامع ومدرسة وعمارة وخانقة وفندق؛ وتقسّم ناحية علي باشا إلى خمسة أحياء.

وأخيرا كانت ناحية إبراهيم باشا تتكون من عشرة أحياء. وإبراهيم باشا هو صدر أعظم ينحدر من أسرة شندرلي ذات الجاه الكبير والتي رافقت العثمانيين في مغامرتهم منذ بدايتها. وتعلم مثل سابقه في المدرسة^(٣٢). كان إبراهيم (شليبي) قاضي مدينة أدرنة منذ ١٤٣٠، قبل أن يصبح قاضي الجيش (قاضي عسكر)، ثم مربيا للأمير بايزيد (السلطان بايزيد الثاني فيما بعد)، والذي كان آنذاك باي سنجاق آماسيا (١٤٦٨). ثم عُين إبراهيم مجددا قاضيا للجيش في الأناضول، ثم في الروميلي، وهذا ما يجعله يتخلى عن الاشتغال بالعلم ويقتصر اهتمامه على الإدارة والجيش. تم تعيينه وزيرا ثالثا (١٤٨٦)، ثم وزيرا ثانيا، حيث اضطلع بمهام متولي أوقاف بايزيد الثاني بأدرنة. أوكلت له وظيفة الصدر الأعظم عام ١٤٩٨ مكان هرسك زاده أحمد باشا، وقد لقي إبراهيم باشا مصرعه خلال الحملة على إنيباهتي (Lpante) عام ١٤٩٩.

(٣٠) أسس مراد باشا أوقافا أخرى في كل من: أنقرة (جامع وخان)، وبورصة (فندق وجامع)، وأدرنة (جامع)، وهاسكوي (حمام ومدرسة)، وصوفيا (جامع تقام فيه صلاة الجمعة وسبيل ومدرسة وخان): IVTD, p. 42-45.

هذا وقد دُونت وقفته في شهر صفر ٨٧٨ هـ/ ١٤٧٣ م، وهي سنة وفاته.

(٣١) تعود وقفته علي باشا لعام ٩١٥ هـ/ ١٥٠٩ م: IVTD, p. 67-72.

(٣٢) أغلب أفراد أسرة شندرلي الذين شغلوا وظائف عليا في الدولة كانوا في الأصل من العلماء بمن فيهم إبراهيم باشا.

هذا ويتناسب حجم الأوقاف التي تركها مع حجم ثروته. دونت وقفته في شهر رجب ٨٩٩ هـ/ أبريل ١٤٩٤م^(٣٣)، وخصصت لجامعه ومدرسته باستانبول وجامعه ومدرسته بمدينة إزنيك ومدرسته بمدينة كاستامونو أملاك معتبرة. وكان إبراهيم باشا في فترة عمله كقاض بأدرنة قد شيد جامعا ومدرسة وعمارة وخبانا كبيرا (muallim-hne) ورباطا (ilehne) وعينا. وبالإضافة إلى هذه المشاريع الخيرية تصدق بكتب قيمة نادرة في علوم التفسير والفقه والكلام والتصوف والأدب. كما تأسست في بورصة مدرسة باسمه عام ١٤٨٨. كما تضم أوقافه أيضا حمامين أحدهما في أدرنة والآخر في استانبول (حي معمار عياض)^(٣٤).

مما سبق يتضح أن دراستنا تشمل ٤١ حيا في الجزء الغربي من شبه جزيرة استانبول، الذي تشكل منذ القرن الخامس عشر. وفي الأحياء الأحد والأربعين و في عام ١٥٤٦ تم إحصاء ٦٠٦ أوقاف من مختلف الأحجام والاستعمالات.

أول ملاحظة يمكن إبدائها تتمثل في كون ٢١٤ من مجمل هذه الأوقاف أسسته نساء، أي أن ٣٦٪ من أوقاف الأحياء الأحد والأربعين تعود للنساء. وتوجد أوقاف النساء في كل النواحي، ولا تخلو منها سوى ثلاثة أحياء. هذا ونجهل سنة إنشاء خمسين وقفا من بين ٢١٤ (٢٣,٣٪)، غير أن الراجح أن القسم الأكبر من هذه الأوقاف تأسس في عهدي محمد الثاني وبايزيد الأول، أما الأوقاف التي نعرف تاريخها فهي تعود إلى عهود: محمد الثاني (٣ أوقاف)، وبايزيد الأول (٥١ وقفا)، وسليمان الأول (١١٠ أوقاف). ونقدم في الجدول الأول أوقاف كل الأحياء مع ذكر ما يتصل بالنساء.

IVTD, p. 82-85.&

(٣٣)

للاطلاع على سيرة إبراهيم باشا مفصلة، أنظر:

Münir Aktepe, "Candarlı İbrahim Paşa", Diyanet İslam Ansiklopedisi, vol. 8, p. 214.

(٣٤) لمزيد من المعلومات راجع:

İsmail Hakkı, Uzunçarşılı, Candarlı Vezir Ailesi, Ankara, 1986, pp. 100-108.

الجدول الأول

الأوقاف في أحياء نواحي استانبول الأربع التي تناولتها المدروسة
مع بيان ما يعود منها للنساء

الناحية	الحي	أوقاف الرجال	أوقاف النساء	المجموع	نسبة أوقاف النساء (%)
آيا صوفيا	آيا صوفيا	١٧	٩	٢٦	٣٤,٦
آيا صوفيا	إسحاق باشا	١٦	٩	٢٥	٣٦
آيا صوفيا	سنان آغا	٧	٦	١٣	٤٦,١
آيا صوفيا	أكبيك	١٤	٩	٢٣	٣٩,١
آيا صوفيا	غونغورميز	١٠	٦	١٦	٣٧,٥
آيا صوفيا	نكيلبند حسن	٧	٤	١١	٣٦,٣
آيا صوفيا	كشك آيا صوفيا	٦	٣	٩	٣٣,٣
آيا صوفيا	أوزون شوشا	١٢	٦	١٨	٣٣,٣
آيا صوفيا	سنان آغا	٣	٠	٣	٠
آيا صوفيا	حاجي رستم	٥	٤	٩	٤٤,٤
آيا صوفيا	فيروز آغا	٧	١	٨	١٢,٥
آيا صوفيا	أوسكوبولو	٩	٨	١٧	٤٧
آيا صوفيا	خير الدين باي	٣	٠	٣	٠
آيا صوفيا	قارة قاضي	٨	٧	١٥	٤٦,٦
آيا صوفيا	دايا خاتون (نفبت)	١٧	١٣	٣٠	٤٣,٣
آيا صوفيا	سنان لاك إلفان	١٦	٦	٢٢	٢٧,٢
آيا صوفيا	حاجي عويس	١٥	١	١٦	٦,٦
محمود باشا	محمود باشا	٢٢	٨	٣٠	٢٦,٦
محمود باشا	شرف آغا	٢	٢	٤	٥٠

أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر

الناحية	الحي	أوقاف الرجال	أوقاف النساء	المجموع	نسبة أوقاف النساء (%)
محمود باشا	دايا خاتون	٧	٧	١٤	٥٠
محمود باشا	قاسم باشا جزيري	١٤	١٢	٢٦	٤٦,١
محمود باشا	سرف	٤	١	٥	٢٠
محمود باشا	حاجي سنان	٦	٦	١٢	٥٠
محمود باشا	صحاف سليمان	٥	١	٦	١٦,٦
محمود باشا	خبير	٩	٤	١٣	٣٠,٧
محمود باشا	كشك حاجي أحمد	٩	٨	١٧	٤٧
علي باشا (عتيق)	علي باشا	٤	٠	٤	٠
علي باشا (عتيق)	أحمد باشا فناري	١١	٥	١٦	٣١,٣
علي باشا (عتيق)	أمين سنان	٢١	٩	٣٠	٣١
علي باشا (عتيق)	دزدار زاده	٤	١	٥	٢٠
علي باشا (عتيق)	معمار حاجي خير الدين	٢	١	٣	٣٣,٣
إبراهيم باشا	إبراهيم باشا	٢	٠	٢	٠
إبراهيم باشا	مركان آغا	١٣	٨	٢١	٣٨
إبراهيم باشا	يني بزاز	١٨	١٠	٢٨	٣٥,٧
إبراهيم باشا	يافاشكا شاهين	٨	٦	١٤	٤٢,٨
إبراهيم باشا	سامانفيران	١٣	١٠	٢٣	٤٣,٥
إبراهيم باشا	حاجي حمزة	١٠	٤	١٤	٤٢,٨
إبراهيم باشا	صاري دميرجي	٦	٣	٩	٣٣,٣
إبراهيم باشا	حاجي تيمور تاش	٧	٦	١٣	٤٦,١
إبراهيم باشا	حاجي خليل	٧	٢	٩	٢٢,٢
إبراهيم باشا	شليبي أوغلو	١٦	٨	٢٤	٣٣,٣
المجموع	المجموع	٣٩٢	٢١٤	٦٠٦	١٠٠

الأصول المتواضعة لأغلبية النساء الواقفات:

يتألف السند التوثيقي لهذا القسم من الدراسة من الملخصات التي تخص ٢١٤ وقفا التي وضعها مفتش الأوقاف عام ٩٥٣ هـ/ ١٥٤٦ م. وتذكر هذه الملخصات كل الأوقاف التي أسسها السكان في كل النواحي، وفي كل الأحياء. وكان هذا النوع من الجرد يتم بشكل منتظم وهو يخص الأوقاف خارج المؤسسات الوقفية الإمبراطورية الكبرى التي كانت إدارتها تخضع لرئيس المخصيين أو سلطة أخرى (شيخ الإسلام، قائد البحرية، الصدر الأعظم، الخ).

هذا ما يجعل الأوقاف التي نحن بصددنا تعود لأشخاص ذوي مكانة اجتماعية متواضعة في أغلب الأحيان، ما عدا بعض الجوامع الكبرى التي أطلقت أسماءها على الأحياء الرئيسية التي هي في نفس الوقت مراكز للنواحي التي تقع فيها. هذا وتمثل الملخصات أكثر أقسام نص الوقفية فائدة نظرا للمعلومات التي ترد فيها: اسم الواقف (الواقفة بالنسبة لهذه الدراسة)، تاريخ التأسيس، القاضي الذي دون وثيقة الوقف، رأس المال أو أصل المال (الأموال المنقولة وغير المنقولة، المبالغ المالية، الخ)؛ وجوه الإنفاق، شروط إدارة واستعمال المداخل.

وخلال قيامه بمهمة التفتيش يستعمل الموظف نظريا المعلومات التي وردت في عمليات الإحصاء السابقة يؤكد بها بالوثائق التي يجدها في حوزة القائمين على إدارة الوقف. وعندما لا تتوفر أية وثيقة يكتفي المفتش بشهادات سكان الحي. وأهم المعلومات التي يدونها تتعلق بحالة الأملاك والمبالغ المالية المتوفرة للوقف، وأسماء المتولي والمستفيدين من الوقف وقت إجراء الإحصاء. وطبقا لهذه المنهجية كان يتم جرد أوقاف استانبول بانتظام؛ وفي القرن السادس عشر تكررت هذه العملية أربع مرات: أولها لا نعرف تاريخها؛ وثانيها هي التي نخصصها بالدراسة وتمت عام ٩٥٣ هـ/ ١٥٤٦ م؛ والثالثة عام ٩٨٦ هـ/ ١٥٧٨ م؛ والرابعة عام ١٠٠٥ هـ/ ١٥٩٦-١٥٩٧ م.

وحسب الصورة التي يقدمها إحصاء ١٥٤٦ فإن أغلب النساء اللائي أوقفن أملاكاً كن من فئات اجتماعية متواضعة. وتجدر الإشارة إلى أن ٩٧ امرأة من بين ٢١٤ (٤٥٪) تحملن لقب "بنت عبد الله"؛ وهذه الملاحظة مهمة لأن لقب عبد الله كان يُطلق في الإمبراطورية العثمانية وبدون استثناء تقريبا على أولئك الذين اعتنقوا الإسلام حديثا من

العبيد المعتقين، وعلى أفراد اختاروا الإسلام طوعا، وعلى أطفال يُجهل آبائهم وتتم تربيتهم حسب تعاليم العقيدة الإسلامية^(٣٥). ومما يؤكد هذه الفرضية هي أن غالبية أسماء النساء الملقبات ببنت عبد الله كن يحملن أسماء فارسية أو أسماء غير متداولة بين النساء المسلمات، وقد جرت العادة في الدولة العثمانية بمنح مثل هذه الأسماء للنساء المسترققات. ومع ذلك لم ترد سوى حالة واحدة ذكرت فيها المرأة الواقعة بأنها عبدة أعتقها محمد الثاني^(٣٦).

ولم يذكر نسب المرأة الواقعة في ١٨ حالة (٨,٤٪)، إذ اكتفى المفتش بذكر صفة السيدة (خاتون)؛ وهذا ما يعني أن اسم أبيها غير معروف أو أنها ذات شهرة بحيث لا يلزم ذكر النسب كما هو حال دايا خاتون التي سنعرض لها لاحقا.

وفي الأحياء الأحد والأربعين نجد امرأتين واقفتين كان والدهما من الباشوات؛ وهما خديجة بنت محمود باشا (ولها وقفان اثنان)، ونفيسة بنت إسكندر باشا.

ومحمود باشا هو الذي سبق ذكره، وقد ذُكرت بنته خديجة بوقفين أسسا في التاريخ نفسه: أوائل ذي القعدة ٩٣٠ هـ/أواخر أغسطس-أوائل سبتمبر ١٥٢٤، وقد أمضى نص الوقفتين القاضي نفسه وهو مولانا محمد بن علي الفناري (ت. ١٥٤٨) الذي كان آنذاك قاضي الجيش (قاضي عسكر) في إقليم الروميلي قبل أن يصبح فيما بعد شيخ الإسلام. ونصت الوقفية الأولى على أن خديجة وقفت منزليين من طابق واحد مع حمام، وتسع غرف، وقاعة جلوس، وإسطبل، ومراحيض في حي أوسكوبلو بناحية آيا صوفيا بالقرب من جامع آيا صوفيا وحمام داوود باشا؛ وعينت رجلا يدعى إسماعيل لتولي الوقف، فيما تركت أمر تعيين المتولين مستقبلا لقاضي عسكر الروميلي. وبعد مرور اثنين وعشرين سنة، أظهر تفتيش الوقف إضافة غرفة أخرى للغرف التسع الأصلية، وبناء منزل آخر بجانب المنزل الأصلي من طرف المتولي الذي كان يؤجره مقابل ٣٦٠ أفجة سنويا، وهدم الإسطبل الذي يبيع مواد بنائه بـ ١٩٠٩٠ أفجة، غير أن المتولي الجديد لم يُحصل

Halil Sahillioglu, "Slaves in the Economical Life of Bursa in the Late 15th and Early 16th Centuries", Turcica, XVII, 1985, pp. 43-112.

(٣٦) هي ديلبر بنت عبد الله "عتيقة المرحوم السلطان محمد خان طاب ثراه" التي أسست وقفا عام ٩١٦ هـ/ ١٥١٠ م يضم منزلا بغرفة علوية ودكانا ومراحيض في حي شلبي أوغلو.

سوى ١٧٥٠٠ أفجة من ثمن البيع؛ كما تبين أن الوقف كان يتوفر على مبلغ ١٦٠٠٠ أفجة تم إقراضها بفائدة (مربحة) بنسبة ١٠٪ سنوياً.

ويتكون الوقف الثاني الذي أسسته خديجة بنت محمود باشا من منزلين اثنين من طابق واحد، وتسع حجرات، وغرفة علوية، وإسطبل، ومراحيض بحى شلبي أوغلو التابع لناحية إبراهيم باشا.

أما الوقف الذي أسسته نفيسة بنت إسكندر باشا فيعود إلى أواخر ربيع الآخر ٩٣١هـ/ فبراير ١٥٢٥ م، ووقع على عقده سعدي أفندي الذي كان آنذاك قاضي مدينة استانبول وأصبح فيما بعد شيخ الإسلام أو مفتي الأنام (١٥٣٣-١٥٣٨). وهذا الوقف عبارة عن مبلغ ١٠٠٠٠ أفجة توفر دخلاً سنوياً قدره ١٠٠٠ أفجة (أي بنسبة ربح ١٠٪). ومما يضيف أهمية على هذا الوقف كون نفيسة خاتون خصصت ٣٠ أفجة من دخل وقفها لتوزيع الماء على السجناء في شهر رمضان. وأظهرت عملية التفتيش أن متوليه كان إمام مسجد دايا خاتون قرب نفبت خان. ومن المرجح أن أبا نفيسة المدعو إسكندر باشا (ت. ٩١٢هـ/ ١٥٠٦ م) كان وزيراً وحاكماً للبوسنة في عهد محمد الثاني. ومن بين ما بناه جامع بناحية فاتح باستانبول، ولا زال أحد أحياء المدينة يحمل اسمه، كما أن خان مولوي بغالاتا (Galata) من بين أوقافه^(٣٧).

على أن المرأة الواقفة التي تميزت عن غيرها بمكانتها الاجتماعية الرفيعة هي دايا خاتون. وكما رأينا فإن حين اثنين من أحياء استانبول كانا يحملان اسمها في القرن السادس عشر. واسمها الحقيقي أم كلثوم (mm Glsn)، وقد سميت دايا (التي تعني بالفارسية المرضعة) لأنها كانت مرضعة محمد الثاني. وقد أسست جامعين أحدهما في ناحية آيا صوفيا والثاني في ناحية محمود باشا؛ والجامع الأول الذي كان يقع خلف قصر توبكابي في مكان يُسمى نفبت خان تهدم اليوم، ولا زال مقطع من الشارع يحمل اسم دايا خاتون، التي أنشأت ثلاثة عشر وقفاً من الأوقاف الثلاثين الواقعة في هذا الحي. غير أننا نتوفر عن معلومات عن أوقاف دايا خاتون بفضل عملية تفتيش الجامع الثاني الواقع في حي صانعي الأمشاط (تاراكشيلار (tarakilar))؛ وتعود الوقفية الخاصة به لأوائل ذي الحجة ٨٩٠هـ/

ديسمبر ١٤٨٥م^(٣٨)، وورد في نصها أن السيدة دايا أوقفت ١٦ غرفة في حي شلبي أوغلو، و ١٦ دكانا قرب القصر القديم (القصر الأول الذي بناه محمد الثاني فوق ميدان الفوروم البيزنطي)؛ و ٢٦ دكانا قرب البازار الكبير (بازارستان)؛ و ١٧ غرفة في حي دايا خاتون؛ وأربعة منازل أخرى ودكاكين في حي كشك حاجي أحمد، وثمانية غرف أخرى بالإضافة إلى فرن لطهي الخبز في حي إبراهيم باشا، وثلاثة غرف أخرى وطاحونة^(٣٩) وفرن لطهي الخبز في حي يافاشكا شاهين، وسبعة غرف للعزاب (azebn) في الحي اليهودي، وحمام مزدوج (حمام للرجال وآخر للنساء) في شورلو (üorlu) غرب استانبول على طريق أدرنة، وقرية هازالا في قضاء ميغال قارة (Migalkara) (Malkara)، وثلاثة دكاكين ومحلات لبيع اللحم بأدرنة عند باب مانياس، وفندق في نفس المكان يضم دكاكين، وخمسة غرف وأربعة دكاكين في أدرنة في حي عائشة خاتون ومنازل مختلفة في حي مولانا خصصت لجارياتها اللاتي أعتقتهن وأولادهن، وغرف أخرى في حي دايا لمعتقات أخريات وأولادهن، ومنزل للإمام وآخر للمؤذن وكلاهما في مدينة أدرنة في حي دليكلو. وباستثناء المنازل المخصصة لسكن الأشخاص الذين تم تعيينهم في نص الوقفية، كانت كل الأملاك العقارية الأخرى توفر للوقف دخلا قدره ٥٣٦٠٣ أفجة سنويا، بالإضافة إلى مبلغ مالي موقوف قدره ٧٠٠٠٠ أفجة كان يدر ربحا سنويا يساوي ٧٠٠٠ أفجة. وبطبيعة الحال كان الموظفون من متول وجامع للمداخل وأئمة ومؤذنين ورجال صيانة ورجال مكلفين بحراسة الضريح (trbe) يتقاضون أجورهم من هذه المداخل التي كانت تغطي أيضا نفقات الصيانة وغيرها التي كانت تتطلبها المنشآت التابعة للوقف في كل من استانبول وأدرنة وشورلو.

والظاهر أن دايا خاتون لم تترك ورثة، وأوكلت إدارة أوقافها لعبيدها المعتقين ومن بعدهم لأولادهم.

إلى جانب هذه الشخصيات النسوية ذات المكانة المرموقة يمكننا الاستناد إلى معايير أخرى للوقوف على مكانة النساء في المجتمع. وعلى سبيل المثال يمكن التساؤل عن عدد النساء اللاتي كانت لهن أوقاف من بين ٢١٤ امرأة أدين فريضة الحج أو كن بنات أو

IVTD, quartier 20, vaqf 303, p. 50-51. (٣٨)

(٣٩) يرجح أنها طاحونة يتم تشغيلها بالخيول.

زوجات لحجاج؛ وقد كان عدد هذا الصنف من النساء قليلا: فالحاجات لا يتعدى عددهن أربع نساء (٢٪) لا تتوفر أوقافهن بالضرورة على أملاك أو مبالغ مهمة؛ كما أن النساء من بنات أو زوجات الحجاج عددهن أحد عشر (٥٪)؛ من جهة أخرى فإن عدد النساء من بنات البايات سبعة (٣٪)؛ ومن بين النساء الواقفات اثنتان كان أبويهما من الشيوخ دون توفر معلومات أخرى عن هويتهما؛ ولم توجد سوى امرأة واحدة في القسم الذي نخصه بالدراسة في مدينة استانبول، ورد ذكرها بأنها بنت "عالم" كما يدل على ذلك استعمال لقب "مولانا" (٤٠)، ونظرا لأن المستفيدين من مداخيل وقفها المقدرة بـ ٣٦٠٠ أقة والتي كانت توفرها عدة منازل مع ملحقاتها هم: معلم، وخليفة، وزراري للمدرسة، الخ، فإننا نميل إلى الاعتقاد بأن هذا "العالم" كان مدرسا في إحدى المدارس.

وفي حالتين أخريين هما حالة فاطمة بنت إبراهيم (٤١)، وحالة إسلام (٤٢)، ورد ذكر الأبوين بأنهما مؤسسين لمسجد (صاحب المسجد)، ويتعلق الأمر بمؤسسي مسجدي الحيين الذين تقع فيهما هذه الأوقاف، وهما على التوالي مسجد أوسكوبلو الذي أسسه (أو جده) الحاج إبراهيم في ناحية آيا صوفيا، ومسجد الحاج (حاجي) تيمورتاش في ناحية إبراهيم باشا.

وختما لهذا الباب من الدراسة الخاص بالمكانة الاجتماعية للنساء الواقفات، نذكر أن امرأتين يرجح أنهما زوجتي رجلين يعملان في حقل النشاط الاقتصادي، وهما: نفيسة خاتون بنت الحاج سنان، وزوجة الحاج علي بن محمد التاجر باستانبول؛ وعائشة خاتون زوجة المدعو إسكندر العامل في مجال الصرافة.

تصنيف الأوقاف حسب رأس المال:

نعتقد أن تصنيف الأوقاف بين أهلي وخيري لا يؤدي الغرض المطلوب (في هذه الدراسة بالتحديد) بما أن كل الأوقاف المدروسة تضم قسما عائليا وقسما عاما، ويتأني ذلك من أن كل النساء الواقفات خصصن جزءا من مداخيل أوقافهن لدفع أجور العاملين

IVTD, quartier 18, vaqf 289, p. 48. (٤٠)

IVTD, quartier 12, vaqf 173, p. 27. (٤١)

IVTD, quartier 39, vaqf 567, p. 101. (٤٢)

أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر

في السلك الديني أو توفير أسباب العيش للمحتاجين من خلال تلاوة آيات من القرآن أو صيغ دينية أخرى.

وهناك ملاحظة أخرى يجب إبداءها وهي أن أوقاف النساء لم تكن كلها أوقافا فردية: فخمسة من بينها (٣,٢٪) أنشأها شخصان، من بينها ثلاثة أسسها زوجان. فهذه الأوقاف ذات طابع "جماعي"، وهذه حالة نادرة في تاريخ الوقف. ونذكر في هذا السياق حالة الأختين عائشة وغولي بنتي ياحشي اللتين حبستا عام ٩١٨ هـ منزلا في حي إسحاق باشا لفائدة ابن أخيهما ثم أولاده على أن يعود الوقف بعد انقضاء العقب الأسري إلى مؤذن مسجد إسحاق باشا؛ كما أن عائشة وفاطمة وقفتا (عام ٩٤٦ هـ) مبلغ ١٠٠٠٠ أقجة في حي دايا خاتون (نفت خان) في نفس الناحية، ونصت الوقفية على إقراض المبلغ بمعدل ربح قدره ١٠٪ على أن يخصص هذا الربح لتوزيع الماء لفائدة السجناء وإمام الحي مقابل قراءة أجزاء من القرآن.

هذا وإذا رجعنا إلى مسألة "رأس المال" في حد ذاتها، نلاحظ أن أغلب الأوقاف أنشئت على أساس ملك عقاري حضري، قد يكون غرفة واحدة، أو منازل عدة بلواحقها ودكاكين وطواحين (تشغل بالبالغ أو الماء) وأفران لطهي الخبز واسطبلات، مما يجعل بعض الأوقاف تستحق صفة "الوقف الكبير". ويوضح الجدول الثاني توزيع هذه الأوقاف:

الجدول الثاني

أنواع أوقاف النساء حسب رأس المال (المبالغ بالأقجة)

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخيل العقارات	أوقاف النقود	مداخيل الربح
١.	نقود		٥٠٠	٥٠
٢.	نقود		٥٠٠	٥٠
٣.	نقود		١٠٠٠	٥٠
٤.	نقود		١٠٠٠	١٠٠
٥.	نقود		١٠٠٠	١٠٠
٦.	نقود		١٠٠٠	١٠٠

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
٧.	نقود		٢٠٠٠	٢٠٠
٨.	نقود		٢٣٠٠	
٩.	نقود		٢٣٠٠	٢٢٠
١٠.	نقود		٢٦٠٠	
١١.	نقود		٣٠٠٠	
١٢.	نقود		٣٠٠٠	٣٠٠
١٣.	نقود		٣٥٠٠	مبلغ مفقود
١٤.	نقود		٣٦٠٠	٣٦٠
١٥.	نقود		٤٠٠٠	٤٠٠
١٦.	نقود		٤٠٠٠	٤٠٠
١٧.	نقود		٤٠٠٠	منها ٣٠٠٠ مفقودة
١٨.	نقود		٤٠٠٠	٤٠٠
١٩.	نقود		٤٠٠٠	٤٠٠
٢٠.	نقود		٤٥٠٠	٤٥٠
٢١.	نقود		٤٥٠٠	٤٥٠
٢٢.	نقود		٥٠٠٠	٥٠٠
٢٣.	نقود		٥٠٠٠	٥٠٠
٢٤.	نقود		٥٠٠٠	٥٠٠
٢٥.	نقود		٥٠٠٠	٥٠٠
٢٦.	نقود		٥٠٠٠	٥٠٠
٢٧.	نقود		٥٠٠٠	٥٠٠
٢٨.	نقود		٦٠٠٠	٦٠٠
٢٩.	نقود		٦٠٠٠	٦٠٠

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
٣٠.	نقود		٧٢٠٠	٧٢٠
٣١.	نقود		٧٥٠٠	مبلغ مفقود
٣٢.	نقود		٨٥٠٠	٨٥٠
٣٣.	نقود		١٠٠٠٠	٥٠٠
٣٤.	نقود		١٠٠٠٠	١٠٠٠
٣٥.	نقود		١٠٠٠٠	١٠٠٠
٣٦.	نقود		١٠٠٠٠	
٣٧.	نقود		١٠٠٠٠	منها ٥٠٠٠ مفقودة
٣٨.	نقود		١٠٠٠٠	١٠٠٠
٣٩.	نقود		١٠٠٠٠	١٠٠٠
٤٠.	نقود		١٠٠٠٠	١٠٠٠
٤١.	نقود		١٠٠٠٠	١٠٠٠
٤٢.	نقود		١٠٠٠٠	١٢٥٠
٤٣.	نقود		١٠٦٠٠	١٦٠٠
٤٤.	نقود		١٥٠٠٠	١٥٠٠
٤٥.	نقود		١٥٠٠٠	١٥٠٠
٤٦.	نقود		١٥٠٠٠	١٥٠٠
٤٧.	نقود		١٥٤٠٠	١٥٤٠
٤٨.	نقود		١٨٢٥٠	١٨٠٠
٤٩.	نقود		٣٠٠٠٠	مبلغ مفقود
٥٠.	دكان لبيع اليوغروت			
٥١.	دكانان (٢)			

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخيل العقارات	أوقاف النقود	مداخيل الربح
٥٢.	ثلاثة دكاكين (٣)، فرن، طاحونة يشغلها بغل			
٥٣.	ثلاثة دكاكين (٣)، منازل، غرف، مراحيض، محوطة	١٧٦٩	١٠٠٠	١٠٠
٥٤.	خمسة دكاكين (٥)، إسطبل	٩٠٠		
٥٥.	طنجرة	٥٦	غرفة	١٨٠
٥٦.	غير موجود في المقال الأصلي			
٥٧.	٢٦ غرفة (ف.، ت.)	٣٨٤٠		
٥٨.	غرفتين (٢)			
٥٩.	غرفتين (٢)			
٦٠.	غرفتين (٢)			
٦١.	سبع غرف (٧)، ثمانية دكاكين (٨)	٣٣٤٠		
٦٢.	غلاية			
٦٣.	غلاية			
٦٤.	غلاية			
٦٥.	غلاية، حصان، منزلان (٢)			
٦٦.	قرآن		١٠٠٠	مبلغ مفقود
٦٧.	قرآن		٢٠٠٠	٢٠٠
٦٨.	قرآن		٤٠٠٠	٤٠٠
٦٩.	قرآن		٤٠٠٠	٤٠٠
٧٠.	قرآن		٤٠٠٠	٤٠٠
٧١.	قرآن		٩٠٠٠	
٧٢.	قرآن، ثلاثة دكاكين (٣)	٤٧٢٠		

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
٧٣.	قرآن، خمسة غرف (٥)			
٧٤.	إسطبل، غرفة			
٧٥.	فرن، منازل ودكاكين (٤)، غرف	سفينة، مزرعتين لإنتاج الكروم (٢)	٩٤٢٠	
٧٦.	وقف كبير	٥٣٦٠٣	٧٠٠٠٠	٧٠٠٠
٧٧.	وقف كبير	٩٣١٠	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠
٧٨.	وقف كبير	٩٦٤٧		
٧٩.	وقف كبير	٧٨٠		
٨٠.	منزل (ت.)			
٨١.	منزل (ت.)، فرن، قبو			
٨٢.	منزل (ت.)، مرحاض، محوطة			
٨٣.	منزل (ت.)، ف.)، قاعة جلوس، مرحاض، محوطة، ثلاثة دكاكين (٣)			
٨٤.	منزل: ظلة، بئر، فرن، محوطة، مرحاض	٦٠٠٠	٦٠٠	
٨٥.	منزل واحد	تم بيعه وفُقدت نقوده		
٨٦.	منزل واحد	١٠٠٠	١٠٠	
٨٧.	منزل واحد	١٠٠٠	١٢٠	
٨٨.	منزل واحد	١٠٠٠٠	١٠٠٠	
٨٩.	منزل واحد	٢٠٠٠٠	مبلغ مفقود	
٩٠.	منزل واحد			

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
٩١.	منزل واحد			
٩٢.	منزل واحد	تم بيعه وفُقدت نقوده		
٩٣.	منزل واحد	زال		
٩٤.	منزل واحد			
٩٥.	منزل واحد			
٩٦.	منزل واحد			
٩٧.	منزل واحد			
٩٨.	منزل واحد		٣٦٠	
٩٩.	منزل واحد			
١٠٠.	منزل واحد			
١٠١.	منزل واحد			
١٠٢.	منزل واحد			
١٠٣.	منزل واحد			
١٠٤.	منزل واحد			
١٠٥.	منزل واحد			
١٠٦.	منزل واحد			
١٠٧.	منزل واحد			
١٠٨.	منزل واحد			
١٠٩.	منزل واحد	٢٤٠		
١١٠.	منزل واحد	٣٦٠		
١١١.	منزل واحد	٣٦٠		
١١٢.	منزل واحد			
١١٣.	منزل واحد			

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
١١٤ .	منزل واحد			
١١٥ .	منزل واحد			
١١٦ .	منزل واحد			
١١٧ .	منزل واحد			
١١٨ .	منزل واحد			
١١٩ .	منزل واحد			
١٢٠ .	منزل واحد			
١٢١ .	منزل واحد	٣٠٠		
١٢٢ .	منزل واحد، قاعة جلوس، محوطة			
١٢٣ .	منزلان (٢)، تسع غرف (٩)، غرف، إسطنبول، مرحاض			
١٢٤ .	ثلاثة منزل، ظلة، مرحاض، محوطة			
١٢٥ .	منازل		٣٥٠٠	٣٥٠
١٢٦ .	منازل		٤٠٠٠	٤٨٠
١٢٧ .	منازل			
١٢٨ .	منازل	تهدمت		
١٢٩ .	منازل	٧٢٠		
١٣٠ .	منازل			
١٣١ .	منازل			
١٣٢ .	منازل	٤٢٠		
١٣٣ .	منازل			
١٣٤ .	منازل			

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخيل العقارات	أوقاف النقود	مداخيل الربح
١٣٥ .	منازل			
١٣٦ .	منازل			
١٣٧ .	منازل	٣٠٠٠		
١٣٨ .	منازل	٣٦٠		
١٣٩ .	منازل			
١٤٠ .	منازل			
١٤١ .	منازل			
١٤٢ .	منازل			
١٤٣ .	منازل			
١٤٤ .	منازل	١٩٨٠		
١٤٥ .	منازل			
١٤٦ .	منازل (ت.): ظلة، مرحاض، محوطة، إسطبل، غرفة، دكان، مرحاض			
١٤٧ .	متزلان (٢)	٣٦٠	١٠٠٠	
١٤٨ .	متزلان (٢)		٣٠٠٠	٤٨٠
١٤٩ .	متزلان (٢)	١٢٠		
١٥٠ .	متزلان (٢)			
١٥١ .	متزلان (٢)	تهدم أحد المتزلين		
١٥٢ .	متزلان (٢)			
١٥٣ .	متزلان (٢)			
١٥٤ .	متزلان (٢)			
١٥٥ .	متزلان (٢)			

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
١٥٦.	منزلان (٢)	١٧٥٦		
١٥٧.	منزلان (٢)	٣٦٠		
١٥٨.	منزلان (٢)	٣٠٠		
١٥٩.	منزلان (٢)			
١٦٠.	منزلان (٢)			
١٦١.	منزلان (٢)			
١٦٢.	منزلان (٢)	٢٤٠٠		
١٦٣.	منزلان (٢)			
١٦٤.	منزلان (٢)	١٥٠٠		
١٦٥.	منزلان (٢) (ف.)، إسطنبول، مرحاض، كنيئة (cüneyne)			
١٦٦.	منزلان (٢) (ف.)، ت.، غرفة، إسطنبول، زمام	٧٣٠		
١٦٧.	منزلان (٢) (ت.)	٢٤٠		
١٦٨.	منزلان (٢) (ت.)			
١٦٩.	منزلان (٢) (ت.)			
١٧٠.	منزلان (٢) (ت.)، منزلان (٢) (فوقاني)	١٣٦٠		
١٧١.	منزلان (٢) (ت.)، مرحاض			
١٧٢.	منزلان (٢) + منزل واحد (١)			
١٧٣.	منزلان (٢)، أربعة دكاكين (٤)، بستان، فرن			
١٧٤.	منزلان (٢)، إسطنبول، قاعة جلوس، بستان			

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
١٧٥ .	منزلان (٢)، إسطنبول، قاعة جلوس، منزلان (٢)	١٥٠٠٠٠	١٥٠٠٠	
١٧٦ .	منزلان (٢)، حمام، تسع غرف (٩)، قاعة جلوس، إسطنبول			
١٧٧ .	منزلان (٢)، بئر، فرن	٥٦٠		
١٧٨ .	منزلان (٢)، زمام	٥٠		
١٧٩ .	منزلان (٢)، أواني خاصة بالمطبخ			
١٨٠ .	ثلاثة منازل (٣)			
١٨١ .	ثلاثة منازل (٣)			
١٨٢ .	ثلاثة منازل (٣)	٥٠٠		
١٨٣ .	ثلاثة منازل (٣) (ت.)، فرن، مرحاض	٣٦٠		
١٨٤ .	ثلاثة منازل (٣)، ثمانية غرف (٨)، مرحاض	٣٠٠٠		
١٨٥ .	أربعة منازل	٢٠٠		
١٨٦ .	أربعة منازل			
١٨٧ .	ستة منازل (٦)			
١٨٨ .	ستة منازل (٦) (ت. و ف.)، بستان، فرن، بئر، ستة غرف (٦)، إسطنبول، مرحاض		٥٠٠٠	المبلغ مفقود
١٨٩ .	ستة منازل (٦) (ت.): قاعة جلوس، ظلة، بئر، بستان، إسطنبول			
١٩٠ .	ستة منازل (٦) (ت. و ف.): ظلة، بئر، فرن، محوطة، مرحاض، أربعة دكاكين (٤)	٢١٣٤		

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
١٩١ .	سبعة منازل (٧)	١٦٨٠		
١٩٢ .	سبعة منازل (٧)، أربعة دكاكين (٤)		٨٠٠٠٠	٨٠٠٠
١٩٣ .	ثمانية منازل (٨)			
١٩٤ .	منازل ولواحقها			
١٩٥ .	منازل، دكان			
١٩٦ .	منازل، دكان، أواني للمطبخ	٣٦٠		
١٩٧ .	منازل، دكاكين، مرحاض	٣٠٠		
١٩٨ .	منازل، غرفة، دكان	٦٠٠		
١٩٩ .	منازل، غرفة، ظلة، مرحاض، محوطة، فرن، قبو	٤٢٠		
٢٠٠ .	منازل، غرف	٦٠٠		
٢٠١ .	منازل، إسطنبول			
٢٠٢ .	منازل، إسطنبول			
٢٠٣ .	منازل، إسطنبول			
٢٠٤ .	منازل، إسطنبول، مرحاض، محوطة، دكان			
٢٠٥ .	منازل، فرن، قبو	٣٦٠		
٢٠٦ .	منازل، فرن، جرة ماء، مرحاض، غلاية			
٢٠٧ .	منازل، طواحين مائية، ثلاثة دكاكين (٣)، غرفتان (٢)، مخزن، ظلة	٦٧١٥		
٢٠٨ .	منازل: بئر، فرن، مرحاض			
٢٠٩ .	منزل: مرحاض، دكان	٦٠٠		

الرقم	الأوقاف المنقولة والعقارية	مداخل العقارات	أوقاف النقود	مداخل الربح
٢١٠.	منزل: مرحاض، ظلة			
٢١١.	منازل، طاحونة تشغل بالخیل، فرن، غرفة، بئر			
٢١٢.	أرض للبناء	١٨٠		
ملاحظات خاصة بالجدول: - ف.: فوقاني أي المنزل أو الغرفة التي تتكون من طابق علوي واحد على الأقل؛ ت.: تحتاني: منزل بدون طابق علوي، ويسمى أيضا سفلي أو سفلي؛ الوقف الكبير: ورد ذكره فيما سبق من الدراسة، ويتعلق الأمر بالمؤسسات الوقفية التي تضم عدة منازل ودكاكين وطواحين تشغل بالماء أو بالبغال وأراض، بالإضافة إلى مبالغ مالية معتبرة؛ الظلة: عبارة عن كشك مظلل، المخزن: مكان لتخزين المواد؛ الزمام: أرض للبناء؛ المحوطة: باحة أو حديقة. - التقييم لا يدل سوى على وضع تصنيف لأوقاف النساء حسب رأس المال المحبس بغرض إقامة مؤسسة خيرية. - "المنازل"، "الدكاكين"، "الغرف" التي لم نذكر عددها وردت هكذا في وثائق الأوقاف.				

يظهر هذا الجدول المبسط الأملاك أو المبالغ (والاثنتين معا) التي استعملتها النساء في إنشاء الأوقاف. ومن المسلم به أن طبيعة الأوقاف لا تتغير عندما يتعلق الأمر بالنساء عوض الرجال. وكل ما يمكننا القيام به هو وضع فرضية مفادها أن النساء كن يملن إلى إنشاء أوقاف النقود، وأن هذه الأوقاف كانت تتوفر على مبالغ متواضعة، على أن هذه الفرضية تتطلب الإثبات على نطاق أوسع.

وفي كل الحالات فإنه من بين ٢١٢ وقفا^(٤٣) تشكل عينة الدراسة يوجد ١٤٩ وقفا (٧٠,٢٪) عقاريا وإن كان عدد من هذه الأوقاف لا يقتصر على العقار، حيث أن ١٥ وقفا (٧٪) هي أوقاف مختلطة تضم أملاكاً عقارية ومبلغاً مالياً (وقف نقود).

(٤٣) في الواقع تشمل الدراسة ٢١٤ وقفا، غير أن الأملاك التابعة لأحد الأوقاف ورد ذكرها مع وقف آخر أنشأته المرأة نفسها، ويتعلق الأمر هنا بدايا خاتون التي سبق ذكرها؛ كما أن وقفا آخر تم استبدال المنزل التابع له بمنزل آخر، وهذا ما يفسر اقتصار الجدول على ٢١٢ وقفا.

كما يتبين لنا من الجدول أن بعض النساء أوقفن مصاحف (٨ أوقاف من المجموع) وغالبا ما يضاف إلى المصحف مبلغ مالي أو منزل أو دكاكين. وعادة ما تطلب الواقفات في هذه الحالة من إمام أو مؤذن المسجد أو جامع الحي قراءة عدد من الآيات القرآنية (أجزاء)، والتصدق بهذه القراءة على أرواحهن. ومن بين الأملاك المنقولة الموقوفة نجد أوان للمطبخ وغلايات؛ وفي حالة واحدة تم وقف حصان ومنزلين وغلاية.

وخلال عملية التفتيش التي تستند إليها هذه الدراسة والتي تعود إلى عام ١٥٤٦ تبين أن بعض المبالغ المالية فقدت وأن بعض المنازل تهدمت، حيث تعرضت عشرة أوقاف لخسائر جزئية أو كاملة. وهذه الظاهرة ليست نادرة بالنسبة لأوقاف النقود عكس الأوقاف العقارية. وكثيرا ما يتعرض الوقف لتلف بفعل متولين غير نزيهين أو على يد الواقفين أنفسهم.

خاتمة :

في ختام هذه الدراسة يجدر بنا أن نتعرض إلى مقاصد أوقاف النساء في النواحي الأربع من مدينة استانبول. فباستثناء المساجد والجوامع والمدارس^(٤٤) التي شيدتها النساء والتي خصصت لها مداخل أوقافها، نذكر ثلاثة مقاصد أخرى :

- أولها مساجد ومصليات ومدارس الأحياء، إذ عادة ما تُخصص المداخل لدفع الأجر اليومي للأئمة والمؤذنين والعلماء والمدرسين والصلحاء، ولقراءة أجزاء من القرآن في أيام محددة، وتتم هذه القراءة أحيانا بالاعتماد على المصحف الموقوف.
- المقصد الثاني الأسرة القريبة للواقفة: زوجها وأولادها وأخواتها وأولاد إخوانها وأخواتها، وعادة ما يرجع الوقف عند انقضاء العقب إلى عمل خيري.
- العبيد المعتقين، وإن كان بالإمكان تصنيف هذا المقصد ضمن مقصد "الأسرة"، غير أننا نفضل ذكره منفصلا تأكيداً على الأهمية التي كان يوليها العالم الإسلامي عموماً والعثمانيون خصوصاً لمسألة عتق العبيد قبل إلغاء الرق في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. وقد تأكد أنه من بين دوافع إنشاء الأوقاف في العالم الإسلامي توفير دخل

(٤٤) بنت سمزار بنت عبد الله في حي قاسم باشا الجزيري (ناحية محمود باشا) مدرستين وخصصت لهما دخل سبعة منازل، وأربعة دكاكين، و ٨٠٠٠٠ أفجة (ربحها ٨٠٠٠ أفجة سنوياً).

للنساء والعبيد المعتقين وهذا ما لا يقره الشرع الإسلامي خارج الوقف. ومن الواضح أن النساء الواقفات كن مهتمات على وجه الخصوص بوضعية العبيد المعتقين رجالاً ونساءً، خاصة وأن عدداً من النساء الواقفات كن من العبيد أو ممن أسلمن حديثاً. لهذا فإن نسبة الأوقاف التي تدار لفائدة العبيد المعتقين (معتق ومعتقة، أو عتيق وعتيقة) وأولادهم تعتبر مرتفعة نسبياً: ٣٨ وقفاً (١٧,٧٪).

لقد أظهرت هذه الدراسة التي خصت جزءاً صغيراً من مدينة استانبول وفترة تاريخية وجيزة، أن ظاهرة الوقف تخص الرجال والنساء على حد سواء؛ وبينت أن الوقف كان له دور إيجابي بالنسبة للنساء اللاتي عملن بدورهن على تنميته. ورغم أهمية أوقاف النساء فإنه يجب الإقرار بأن الدراسات في هذا المجال لا زالت في بدايتها، ويتوجب علينا نحن تنميتها وتطويرها.

List of References

- 1 - Arno, Robert, "Foundation and the Transfer of Knowledge", (in) Robert F. Arno (ed.), *Philanthropy and Cultural Imperialism: The Foundations at Home and Abroad* (Boston: G.K. Hall & Co., 1980) pp. 305-330.
- 2 - Bell, Peter D., "Ford Foundation as a Transnational Actor", *International Organization*, v.25, n.3, Summer 1971, pp. 465-478.
- 3 - Berman, Edward, "American Philanthropy and African Education: Toward an Analysis", *African Studies Review*, v.20, n.1, April 1977, pp. 71-85.
- 4 - Berman, Edward, "Educational Colonialism in Africa: The Role of American Foundations", *Foundations at Home and Abroad* (Boston: G.K. Hall & Co., 1980) pp. 179-202.
- 5 - Berman, Edward, "The Foundations' Role in American Foreign Policy: The Case of Africa, Post 1945", (in) Robert F. Arno (ed.), *Philanthropy and Cultural Imperialism: The Foundations at Home and Abroad* (Boston: G.K. Hall & Co., 1980) pp. 203-232.
- 6 - Berman, Edward, *The Ideology of Philanthropy: The Influence of the Carnegie, Ford and Rockefeller Foundations on American Foreign Policy* (Albany: State University of New York Press, 1983).

- 7 - Bermen, Edward, "Tuskegee in Africa", *The Journal of Negro Education*, v.14, n.2, Spring 1972, pp. 99-112.
- 8 - Ford Foundation Annual Reports, various issues.
- 9 - Ford Foundation International Programs (New York: Ford Foundation, 1979).
- 10- Gaither, Rowan Jr., Report of the Study for Ford Foundation on Policy and Program (Detroit, Michigan: Ford Foundation, 1949).
- 11- Huggoms, Matjam. *Afro-American Studies: A Report to Ford Foundation* (New York: Ford Foundation, 1985).
- 12- Kingsley, J. Sonals, "Ford Foundation and Education in Africa", *African Studies Bulletin*, v.9, n.3, December, 1966, pp. 1-7.
- 13- Marks, Russell, "Legitimizing Industrial Capitalism: Philanthropy and Indicisual Differences", (in) Robert F. Arnove (ed.), *Philanthropy and Cultratal Imperialism: The Fondations at Home and Abrood* (Boston: G.K. Hall & Co., 1980), pp. 87-122.
- 14- Martin, William G., and Michael O. West, "The Ascent, Triumph, and Distribution of the Africanist", (in) William Martin and Michael West (ed.), *Out of One, Many Africas: Reconstructing the Study and Meaning of Africa* (Urbana and Chicago: University of Illinois Press, 1999), pp. 85-122.
- 15- Njuguna Nh'ethe, N'Dri Assie'-Lumumba, George Subotzky, Esi-Suthe-land-Addy, *Higher Education Innovations in Sub-Sahara Africa: With Specific Reference to Universities* (New York: The Partnership for Higher Education in Africa, June 2003).
- 16- Samoff, Joel, and Bidemi Carrol, "The Promises of Partnership and Continuities of Dependence: External Support to Higher Education in Africa", *Afriican Studies Review*, v.47, n.1, April 2004, pp. 67-199.
- 17- Sawyerr, Akilagpa, "Challenges Facing African Universities: Selected Issuw", *African Studies Review*, v.47, n.1, April 2004, pp. 1-53.
- 18- Stancey, Simon and Sada Aksartova, "The Foundations of Democracy: U.S Foundations' Support for Civil Society in South Afrcia (1988 = 1996)", *Voluntas: International Journal of Voluntary and Non-profit Organizations*, v.12, n.4, Decemver 2001, pp. 373-379.
- 19- Sutton, Francis, "The Ford Foundation's Development Program in Africa", *African Studies Bulletin*, v.3, n.4, Decemver 1960, pp. 1-7.
- 20- Zeleza, Paul Tiyaambe, "The Politics of Historical and Social Science Research in Africa", *Journal of Southern African Studies*, v.28, n.1, 2002, pp. 9-23.



إعداد قسم التحرير

الاستعداد لإقامة الندوة الدولية الثانية لمجلة أوقاف

الندوة بين أروقتها، وخاصة بعد النجاح الذي حققته الندوة الأولى للمجلة "الوقف والعولة" بمشاركة الجامعة والمعهد الإسلامي للتنمية.

وقد أكدت الحميدان أن اختيار موضوع التعليم جاء بعد دراسة مستفيضة لواقع التعليم في عالمنا العربي والإسلامي والتحديات التي تواجه مؤسسات التعليم على المستوى المالي والبشري، فكان لا بد من تحديد بدائل تنهض بالجهاز التعليمي محافظين في المقابل على نوعية التعليم وسلامة المخرجات التعليمية المتوازية مع الاحتياجات التنموية للمجتمع ومن هذه البدائل المتاحة وغير مستغلة الوقف، في حين أن التاريخ زاخر بمثل هذه التجارب الشاهدة على أصالتها إلى الآن، سواء في

الوقف والتعليم في العالم الإسلامي: نحو شراكة استيراثية، تحت هذا العنوان يجري الاستعداد لعقد للندوة الدولية الثانية لمجلة أوقاف وذلك في مارس ٢٠١١ هذا ما صرحت به إيمان الحميدان الأمين العام للأمانة العامة للأوقاف بالإناة.

مشيرة إلى ما لموضوع التعليم من خصوصية موضوعية ارتأينا أن نقيم الندوة تحت قبة صرح علمي يكون متناسبا ومتناسقا مع موضوع الندوة، لذا تم اختيار جامعة زايد - بدبي - لتقام

- ٣ - الوقف التعليمي في الخبرة الحضارية الإسلامية التاريخية والمعاصرة، ومن خلال هذا المحور تسلط الأضواء على الوقف التعليمي في العصر العباسي، والعثماني، والأندلسي والمغرب، وفي مصر، والشام وفي شبه القارة الهندية والخبرة التركية المعاصرة في هذا المجال.
- ٤ - الوقف التعليمي في العالم الغربي، في الولايات الأمريكية وأوروبا.
- ٥ - النظم القانونية والإدارية للوقف التعليمي المعاصر، يستعرض من خلال هذا المحور نموذج هارفرد في إدارة استثمار الأوقاف التعليمية، إضافة إلى حوكمة الأوقاف التعليمية والرقابة عليها.
- ٦ - الوقف التعليمي والتنمية المستدامة.
- ٧ - رواد الوقف التعليمي: شهادات واقفين.
- وأكد د. نصر عارف على الدور الكبير للوقف قديماً في تنمية المجتمعات الإسلامية وبناء صرحها العلمي وقد آن له أن يعود بقوة من خلال إبراز أهمية الوقف التعليمي ودوره في تحقيق النهوض الحضاري لمؤسساتنا التعليمية بحيث نرقى
- الخبرة التاريخية للعالم الإسلامي أم في التجربة الغربية المعاصرة.
- من جهته عبر د. نصر عارف رئيس معهد دراسات العالم الإسلامي عن سعادته بتجديد التعاون مع الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت مشيراً إلى أن هذه الندوة الثانية تأتي لفتح ملف الوقف والتعليم لتقف على أهم التحديات التي تواجه واقع التعليم في عالمنا الإسلامي من خلال محاور رئيسة تتخللها محاور فرعية تصب بشكل رئيس في هدف الندوة:
- ١ - الوقف والتعليم: التأسيس النظري، ويتم من خلال هذا المحور مناقشة الأسس الفلسفية للعلاقة بين الوقف والتعليم في الخبرة الإسلامية، والتجربة الغربية وأهداف، ومصارف الوقف التعليمي.
- ٢ - الواقع التعليمي في العالم الإسلامي، ويتطرق فيه إلى حال التعليم الجامعي في العالم الإسلامي بين الدولة، والمجتمع وأزمة تمويله، وإعادة إنتاج التخلف.

الوقفي تم الإعلان في عدد من الصحف والمجلات المحلية والدولية، وعلى الموقع الالكتروني للأمانة وتوجيه دعوة عامة للباحثين للكتابة في مواضيع المنتدى الخامس، إضافة إلى مخاطبة الجهات العلمية، والأكاديمية بطلب استكتاب باحثيها الذين تتوافر فيهم الشروط للكتابة في المواضيع المختارة، ولقد لاقت هذه الخطوة استجابة طيبة من الباحثين حيث تم تلقي العديد من المشاركات ويجري تحكيمها تمهيداً لعرض المجاز منها في المنتدى الخامس.

وفي هذا الإطار قام وفد من رئاسة الشؤون الدينية التركية بزيارة الأمانة العامة للأوقاف في الكويت للتباحث حول طرق تفعيل التعاون العلمي مع مؤسستهم العريقة، والاستفادة من التجربة الوقفية في تركيا ذات الأوقاف الضخمة ذائعة الصيت في العالم الإسلامي.

ويعدّ "منتدى قضايا الوقف الفقهيّة" أحد "مشاريع الدولة المنسقة للوقف"، وهو عبارة عن مؤتمر دولي دوري يعقد كل سنتين لتدارس القضايا الفقهيّة للأوقاف، تُطرح من خلاله بعض القضايا والمفاهيم الوقفية من قبل العديد من المفكرين

بها لتكون بمستوى التعليم في الدول المتقدمة بمساهمات وتمويل فاعلة من الأفراد والمؤسسات، أو في تنظيم إدارته وأغراضه ومصارفه أو في تطوير وسائل الرقابة عليه وحفظه من الضياع لضمان استمراريته.

التحضير لعقد منتدى قضايا الوقف الفقهيّة الخامس في تركيا

تعمل الأمانة العامة للأوقاف على التحضير لعقد (منتدى قضايا الوقف الفقهيّة الخامس) في الجمهورية التركية بالتعاون مع رئاسة الشؤون الدينية التركية والبنك الإسلامي للتنمية خلال شهر مايو ٢٠١١م. وقد تم في هذا الصدد اعتماد مواضيع المنتدى الخامس من قبل اللجنة العلمية للمنتدى على النحو الآتي: الموضوع الأول: ولاية الدولة في الرقابة على الأوقاف، والموضوع الثاني: وسائل إعمار أعيان الأوقاف، والموضوع الثالث: الأصول المحاسبية للوقف وتطوير أنظمتها وفقاً للضوابط الشرعية.

وفي توجه جديد من اللجنة العلمية لرفع مستوى البحوث المقدمة للمنتدى ولضخ دماء جديدة في مجال البحث

المرجعية التي حصلت عليها وثيقة ما ضمن مجموعة من الوثائق، والمجلات، وبحصول مجلة أوقاف على هذه الدرجة تعد شهادة علمية تعزز من مكانة مجلة أوقاف، ودورها العلمي، والثقافي والحضاري.

وهذه المناسبة تم تقديم دعوة رسمية للمجلة من قبل مركز العلوم والأبحاث الإسلامية (ISC) التابع لوزارة العلوم، والأبحاث في إيران للحضور والمشاركة لممثلي المجلة في المؤتمر الدولي السابع عشر للصحافة في طهران ومعرض المجلات والصحف الدولي المنعقد على هامش المؤتمر، وذلك في الفترة من ٢٤ / ١٠ - ١١ / ٢٠١٠.

وأفادت الملحم أنه تم إعداد مادة تعريفية حول مجلة أوقاف: النشأة والطموحات باللغتين العربية والانجليزية، إضافة إلى تجهيز عدد من الإعلاميات التعريفية، والإعلانية، وأعداد من مجلة أوقاف تم عرضها في جناح المجلة الخاص من المعرض.

وقد أكدت الملحم الدور التنموي، والثقافي الذي تقوم به مجلة أوقاف، وأن هذه الدرجة التي حصلت عليها المجلة جاءت بعد عمل دؤوب ونية خالصة من العاملين

والعلماء المرموقين من دول عربية وإسلامية، بغرض تقديم الحلول المعاصرة لها، وإحياء الاجتهاد والبحث في قضايا الأوقاف، وإيجاد الحلول للمشكلات المعاصرة، وتأصيل النظريات العامة لفقه الوقف، وتقديم الاستشارات، والخبرات للمؤسسات الوقفية في مختلف أرجاء العالم، والتعاون مع مؤسسات البحث العلمي العالمية.

وفي هذا الإطار سيتم على هامش المنتدى عقد ورشة حول الأوقاف في دول البلقان تقدم فيها أوراق عمل تتناول هذه الأوقاف، وكيفية استرداد الأوقاف المسلوقة فيها بالاستفادة من القانون الدولي.

مجلة أوقاف تحصل على درجة عامل التأثير وتشارك في المؤتمر الدولي للصحافة في طهران

صرحت كواكب الملحم مدير إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية في الأمانة العامة للأوقاف بحصول مجلة أوقاف على عامل التأثير والذي يرمز له (IF) وهو مقياس لعامل الأهمية والتأثير لمجموعة من الوثائق، وعدد الاستشهادات

كما أن ملتقى هذا العام يكتسب طبيعة خاصة ومميزة نظرًا لتخصيص فعالياته لشريحة "ذوي الاحتياجات الخاصة" بهدف التعريف بهم وبالدور الإيجابي من خلال أنشطتهم، والمشاريع، والجهات التي تقوم على خدمة هذه الشريحة، وتدعم دورها واندماجها في المجتمع.

وكذلك دور الوقف في رعاية هذه الفئة، والمؤسسات التي تقدم مشاريعها لهذه الشريحة المهمة. وذلك من خلال عدة مشاريع مثل مركز الكويت للتوحد الذي يعمل وفق برامج تربوية وعلمية متخصصة تهدف إلى تحسن سلوك الأطفال التوحدين، حيث يقدم المركز خدماته المتمثلة في تشخيص وتدريب عدد كبير من الحالات من ذوي الفئات الخاصة، من داخل الكويت وخارجها.

هذا بالإضافة إلى عدد من المشاريع الأخرى التي تدعمها الأمانة من خلال الصناديق الوقفية بها، ومنها مشروع مركز الخرافي لأنشطة الأطفال المعاقين، وما يقوم به من دور فاعل في تهيئة المدرسات، والمهنيين، والاختصاصيين العاملين في هذا المركز لخدمة أفراد تلك الشريحة، وتدعيم دورها، واندماجها في المجتمع.

عليها لتكون مجلة أوقاف منارة ونبراسًا علميًا وقيميًا تنمويًا يُنهّل منه ويشري المحتوى الفكري في العالم العربي والإسلامي من خلال ما تقدمه من بحوث، ودراسات متخصصة في موضوعاتها الناشئة للوقف والعمل الخيري.

أمانة الأوقاف تخصص ملتقاها السنوي (١٧) للفئات الخاصة

تنظم الأمانة العامة للأوقاف هذا العام ملتقاها الوقفي السابع عشر برعاية كريمة من سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح "حفظه الله" تحت شعار "قف وفكر في الوقف.. رعاية لفئات الخاصة" خلال الفترة من ١٩-٢٠ ديسمبر ٢٠١٠.

حيث يأتي هذا الملتقى استكمالاً للفلسفة التي تبناها ملتقى العام الماضي التي ركزت على الدعوة إلى الوقف والحث عليه بمجالاته الدينية والاجتماعية المختلفة.. إلى جانب تعزيز الحملة الإعلامية التسويقية "قف.. وفكر في الوقف" التي لاقت نجاحًا كبيرًا على كل الأصعدة.

إصدارات حديثة

اسم الإصدار: دور الأوقاف في دعم المشاريع الصغيرة.

اسم الكاتب: مجموعة من المفكرين.

جهة النشر: مؤسسة الأوقاف

وشؤون القصر - دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة.

تاريخ النشر: الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.



مناسبة الإصدار: أوراق عمل المؤتمر الثالث لمؤسسة الأوقاف وشؤون القصر الذي انعقد في دبي في الفترة من ١٦-١٧ فبراير ٢٠١٠م تحت عنوان: (مؤتمر دبي الدولي للأوقاف: آليات مبتكرة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة).

ويتضمن الملتقى السابع عشر أربعة محاور رئيسة وهي: تأسيس وقفيات الفئات الخاصة (شرعياً - تسويقياً - قانونياً)، ودور الوقف في رعاية الفئات الخاصة، وتجارب رائدة لتسويق مشاريع الفئات الخاصة، ونماذج مشرفة تتحدى الإعاقة.

وتستمر فعاليات الملتقى لمدة يومين، حيث يتضمن حلقتين نقاشيتين عن: كيف تؤسس وقفيتك، وتجارب رائدة في تسويق مشاريع الفئات الخاصة، وندوة علمية عن دور الوقف في رعاية الفئات الخاصة، ويشارك في تلك الفعاليات مجموعة كبيرة من الأساتذة والأكاديميين، والمتخصصين في مجال الوقف، والعمل الاجتماعي من دولة الكويت وخارجها.

ويهدف الملتقى إلى تأكيد أن الوقف يلعب دوراً مهماً وبارزاً في خدمة المجتمعات في مختلف المجالات الدينية والخيرية، والاجتماعية، والتنموية، وذلك بفضل عطاء المتبرعين، والواقفين وتجاوبهم مع المؤسسات الوقفية والخيرية من خلال أوقافهم، وتبرعاتهم التي تعتبر الأمانة العامة للأوقاف في الكويت نموذجاً لها.

الصغيرة والمتوسطة: التجربة الإيطالية.
وقد تلا ذلك البيان الختامي للمؤتمر الذي
تضمن التوصيات.

اسم الإصدار: العدد الأول من مجلة
مداد لدراسات العمل الخيري.
اسم الكاتب: مجموعة من
الباحثين.

جهة النشر: المركز الدولي للأبحاث
والدراسات (مداد) - جدة - المملكة
العربية السعودية.

تاريخ النشر: رجب ١٤٣١ هـ/
يونيو ٢٠١٠ م.



نبذة عن الإصدار: هي مجلة علمية
محكمة تعنى بنشر الأبحاث والأعمال
العلمية المتعلقة بالعمل الخيري وأنشطته،
تقع في ٢٨٧ صفحة من القطع العادي،

نبذة عن الإصدار: يقع الإصدار في
٣٤٢ صفحة من القطع العادي، ويتكون
من كلمات الافتتاح، ومدخل إلى دور
الأوقاف في دعم المشاريع الصغيرة
والمتوسطة، ومجموعة منتخبة من أوراق
العمل التي قدمت في المؤتمر، وحملت
العناوين الآتية:

الدور التنموي للوقف لدعم ريادة
الأعمال والمشاريع الصغيرة والمتوسطة،
دور مؤسسات الوقف، وصناديق التنمية
العربية في إنشاء صندوق عربي لتمويل
المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دور
منظمات الأوقاف في دعم المشاريع
الصغيرة، ومتوسطة الحجم، الدور
التمويلي للأوقاف النقدية: نحو
مؤسسات وقفية مانحة لتمويل
المشروعات الصغيرة، شركة الوقف:
التجربة الماليزية في بناء الأعمال المستدامة
للمسلمين، استثمارات الأوقاف وقطاع
المشاريع الصغيرة والمتوسطة في جنوب
إفريقيا، دور مؤسسة تنمية أموال الأيتام
في الأردن في مجال تمويل المشاريع الصغيرة
والمتوسطة، تمويل المشاريع الصغيرة
والمتوسطة في أوروبا، الدعم المالي
للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في
اليابان، التمويل المبتكر للمشاريع

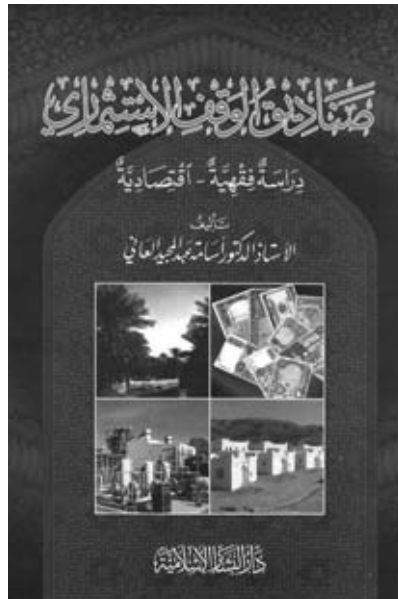
والقسم الثاني عن الملخصات العلمية وتناول ملخص كتاب "جمع التبرعات" لكيم كلاين. أما القسم الثالث فكان عن التقارير العلمية حيث تضمن تقريرين أحدهما عن ورشة عمل والثاني عن ملتقى نسائي في مجال العمل الخيري. والقسم الرابع كان عن العروض العلمية لعدد من الكتب في مجال العمل الخيري. في حين كان القسم الخامس عن ملخصات باللغة الإنجليزية للبحوث الواردة في العدد.

واحتوى العدد على خمسة أقسام، أولها الأبحاث العلمية التي حملت العناوين الآتية: العمل الخيري الخليجي: النشأة والتطور، تحديات العمل الخيري الإسلامي في إفريقيا (رؤية إستراتيجية)، مؤتمرات وندوات العمل الخيري بدول مجلس التعاون الخليجي ٢٠٠٠ - ٢٠٠٨م (دراسة وصفية تحليلية)، استطلاعات الرأي واستخداماتها في العمل الخيري.



صناديق الوقف الاستثماري (دراسة فقهية - اقتصادية)

تأليف: أ. د. أسامة عبدالمجيد العاني
عرض: د. إبراهيم محمود عبد الباقي^(١)



(١) اختصاصي دراسات إسلامية، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.

يقع الكتاب في (٣١٢) صفحة من القطع العادي، ويتكون من مقدمة، وخمسة فصول، وخاتمة ذكر فيها الكاتب ملخص ما ورد ذكره في فصول الكتاب، وانتهى إلى عدد من التوصيات. وتلا ذلك ثبت بمصادر ومراجع الكتاب، وملحق للآيات الواردة فيه، وملحق آخر للأحاديث التي تم ذكرها، وملحق للأعلام الواردة في ثانيا الكتاب. وهو في الأصل رسالة حصل بها صاحبها على درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي من كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية ببغداد سنة ٢٠٠٨م.

تبرز أهمية الكتاب، في كونه يتناول موضوع الوقف الذي قام بدور متميز في تاريخ المجتمعات الإسلامية، نظراً لتنوعه، وانتشاره في مجالات عديدة شملت مختلف مناحي الحياة، مما كان له بالغ الأثر في دفع حركة هذه المجتمعات نحو التقدم. ولعل أهم ما يميز الكتاب هو تناوله تجربة الصناديق الوقفية باعتبارها إحدى الإبداعات التي تمكنت من تحقيق نجاحات باهرة في المجالات التي ولجت فيها - كما ذكر الكاتب -.

أوضح الكاتب أن هدف البحث هو إثبات فرضية "أن الفقه الإسلامي يحمل في طياته مكامن عديدة للارتقاء بالوقف، وسننه، يمكن أن تعين الباحثين على استنباط آليات جديدة، منها: (صناديق الوقف الاستثماري) للنهوض بتجربة الوقف من خلال بيان أحكام الوقف عامة، ووقف المنقول (ضمنه النقود) خاصة، ثم استعراض تجربة الصناديق الاستثمارية من حيث مشروعيتها، وأنواعها، وتحليل تجربة الصناديق الوقفية المعاصرة، ثم عرض تصور لصناديق الوقف الاستثماري من حيث مشروعيتها وآراء الفقهاء المعاصرين فيها".

احتوى الكتاب على عدد من الأفكار الرئيسة التي تم تناولها بالدراسة والبحث، ففي الفصل الأول الذي عنوانه "الوقف: دراسة في المفهوم، التكوين والأحكام" تمت دراسة مفهوم الوقف لدى فقهاء المذاهب الفقهية، وفي القانون والاقتصاد، مع تناول أنواع الوقف من حيث منفعته، ونوعية إدارته، ووفقاً للمضمون الاقتصادي، وحسب نوع الأموال الموقوفة. إضافة لدراسة أركان الوقف، وحكمه من حيث الجواز والمنع (وترجيحه للرأي المجيز)، والتصرفات التي أباحها الفقهاء في الوقف مثل الإبدال والاستبدال، وإجارة الوقف.

وتميز الفصل الثاني المعنون "أحكام وقف النقود" بدراسة أحكام وقف النقود، ومزاياه، ومخاطره، والتطور التاريخي لنشأة النقود، والأشكال المعاصرة للنقود (حيث

قسمها الباحث إلى نقود قانونية، ونقود كتابية، وأشباه نقود). والتطرق لحكم وقف الأسهم، وحكم وقف الأموال المنقولة (وترجيح الكاتب جوازهما).

أما الفصل الثالث "الصناديق الاستثمارية: نشأتها، مفهومها، أنواعها وأحكامها" فجرى فيه الخوض في نشأة الصناديق الاستثمارية، ومفهومها، وأنواعها، وأحكامها، والخصوصية التي تتمتع بها، مع التطرق إلى تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية، وتبيان أهميتها للفرد والمجتمع، والميزات التي تحظى بها.

وتتمثل أهمية الفصل الرابع المعنون "الصناديق الوقفية" بدراسة مفهوم الصناديق الوقفية، والإطار التنظيمي الحاكم لها، والصفات الواجب توافرها في هيكلها التنظيمي، والأهداف والنتائج المرجوة منها، وميزانيتها من حيث الإيرادات والمصروفات. مع ذكر نماذج من الصناديق الوقفية، مثل الصناديق الوقفية التابعة للأمانة العامة للأوقاف في الكويت، وما تقوم به من مشاريع، وكذلك الصناديق التابعة لإمارة الشارقة، إضافة إلى ذكر صندوق الوقف بالبنك الإسلامي للتنمية، وصندوق الوقف الخيري بماليزيا، مع الإشارة لتجربة الصناديق الوقفية في دولة قطر، وحكومة عجمان. هذا إضافة إلى بحث مسألة التكيف الفقهي للصناديق الوقفية، من حيث انطباق أركان الوقف عليها، وتخصيص الولاية عليها، مع التنبيه إلى أبرز العقبات، والمشكلات التي تواجهها في الإدارة والاستثمار.

وفي الفصل الخامس "نحو صناديق وقف استثمارية" عقد المؤلف مقارنة بين الصندوق الاستثماري، والصندوق الوقفي، ومجموعة من الأحكام والضوابط المتعلقة باستثمار أصول الأوقاف، واستثمار ريع الوقف، واستثمار جزء من الربح لتنمية أصله. مع تناول موضوع هام يتمثل في صيغ تمويل الأوقاف عن طريق الاكتتاب العام، ومن الأشكال التي اقترحها الكاتب: سندات الأعيان المؤجرة، وأسهم التحكير، وسندات المقارضة، مبينا الرأي الشرعي حولها، كما ركز على طريقة الأسهم الوقفية، ودواعيها، وكيفية إصدارها، وحكمها. وانتهى إلى إسقاط تجربة الصناديق الاستثمارية على الصناديق الوقفية، وذكر صوراً معينة، منها حكم تغيير الأصل النقدي الموقوف إلى أصل آخر (الذي رأى عدم جوازه إلا بشروط محددة)، والتطرق إلى الضوابط الشرعية للوقف الجماعي مبرزاً أهميته.

كما أن هناك ملاحظة في اختيار فرضية البحث، حيث إنها جاءت عامة، فإثبات " أن الفقه الإسلامي يحمل في طياته مكانا عديدة للارتقاء بالوقف وسننه " يحتاج إلى رسائل عدة لا رسالة واحدة. ولعل اختيار فرضية أن " الوقف قد اضطلع بدور أساسي في الرقي الاقتصادي للمجتمعات الإسلامية في الماضي، وهو مؤهل اليوم للقيام بنفس الدور الفاعل " لربما كان أنسب. وقد نبه الباحث إلى أن بحثه قد يعتريه بعض القصور نظرا للظروف التي مر بها في كتابته.

وبعد استعراض الكتاب، لا بد من الإشادة بالجهد الذي بذله الكاتب في كتابته، والتنويه إلى أن جودة الكتاب تنبع من طرحه لقضية تمس الحاجة لتناولها في الوقت الحاضر، والاستفادة منها لما فيه خدمة مصالح المجتمع، ألا وهي صناديق الوقف الاستثمارية التي من خلالها يمكن تحقيق ريع تعود منفعة على المستفيدين من الوقف. ونظرا لكون أصل الكتاب رسالة جامعية نوقشت في فترة سابقة، وقد حدثت مستجدات كثيرة في مجال الوقف بعد ذلك، فإن هذا الكتاب يعدّ بداية طيبة يمكن البناء عليها، والاستفادة منها لكتابة بحوث لاحقة في موضوع استثمار أموال الوقف، والتطرق فيها لوسائل معاصرة في هذا الميدان.

والمؤمل أن يكون هذا الكتاب لبنة يستفيد منها باحثون آخرون في بناء صرح علمي رصين معاصر لقضايا الوقف في المجال الاقتصادي، والاستثماري بوجه خاص.



مُنْتَدَى قِضَايَا الْوَقْفِ الْفَقْهِيَّةِ الْخَامِسُ

تعقد الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت

بالتعاون مع

رئاسة الشؤون الدينية التركية

والبنك الإسلامي للتنمية

مُنْتَدَى قِضَايَا الْوَقْفِ الْفَقْهِيَّةِ الْخَامِسُ

وذلك في الفترة من ١٣ - ١٥ مايو ٢٠١١

استانبول - تركيا



وقفية أوقاف

وفاءً لفكر الوقف وفلسفته في تأسيس المشاريع والخدمات الاجتماعية من خلال نظام مستديم ومتموّل ذاتياً، أنشأت الأمانة العامة للأوقاف "وقفية مجلة أوقاف". وبالتالي فإن الدورية لن تعتمد على تسعير أعدادها بل سوف تحاول تحقيق الأهداف والغايات التي جاءت من أجلها، والوصول بكل السبل المتاحة إلى المهتمين والباحثين ومراكز البحوث، والمؤسسات ذات الصلة بالوقف، مجاناً.

في المقابل تعمل الأمانة العامة للأوقاف على تطوير تمويل "وقفية مجلة أوقاف" من خلال الدعوة للتبرع لصالح أوقاف سواء أكان بالاشتراك أم بالاقتطاع أم بأي مبلغ يُصرف للمجلة، وذلك في اتجاه تأصيلها، وتقديم الإمكانات التي من شأنها أن تساعد الباحثين على طرق موضوع الوقف كاختصاص، والمساهمة في النهوض بقطاع له من الإمكانات والمميزات ما يؤهله للمشاركة في تحمل جزء من أعباء المجتمع، وتقديم مساهمات تنموية في غاية الأهمية.

أغراض الوقفية

- ❖ أن تساهم الدورية في ارتقاء البحث في موضوع الأوقاف إلى مستوى علمي يليق بدورية محكمة.
- ❖ أن تركز محاور الدورية على البعد النموذجي للوقف، وتحديد ملامح نظامه، والدور المناط به.
- ❖ أن تتناول الدورية الموضوعات بمنهجية تعتمد الربط بين الرؤية، والواقع، وتهدف بالتالي إلى تشجيع التفكير في النماذج العملية.
- ❖ أن ترتبط مواضيعها باهتمامات الوقف في كل أرجاء العالم الإسلامي.
- ❖ أن تصل هذه الدورية إلى أكبر عدد ممكن من الباحثين، والمهتمين، والجامعات، ومراكز البحث مجاناً.
- ❖ أن تشجع الكفاءات العلمية على الاختصاص في موضوع الأوقاف.
- ❖ أن تؤسس لشبكة علاقات مع كل المهتمين بالفكر الإسلامي والوقفي بشكل خاص وتسهل التعارف فيما بينهم.

ناظر وقفية مجلة أوقاف

- ❖ الأمانة العامة للأوقاف هي ناظر هذه الوقفية.
- ❖ تعمل الأمانة على تطوير الوقفية، ودعوة المتبرعين للمساهمة فيها.
- ❖ تعمل الأمانة على مراقبة أعمال الدورية وتعهّد للكفاءات العلمية المختصة بتسيير أشغالها وفقاً لاستراتيجية النهوض بالقطاع الوقفي، ولما هو معمول به في مجال الدوريات العلمية المحكمة.

AWQAF DEED

In recognition of the waqf thought and philosophy in establishing the projects and extending social services in the framework of sustainable and self-supported system, KAPF established AWQAF Journal deed. Therefore, this journal will not depend on pricing its issues, rather it seeks to realize the aims and objectives for which it was created. It seeks to provide the journal free of charge to all waqf-related researchers, concerned people and research centers.

On the other hand, KAPF is on the lookout for financing AWAQF through soliciting contributions, whether in the form of subscriptions, fixing an issue price or otherwise in an attempt towards authenticating the journal and enabling it to approach waqf as a specialty. This is meant to qualify waqf to take part in social development by bearing part of its responsibilities in extending vital developmental services.

Deed purposes:

The purposes can be put down as follows:

- ❖ Contributing to upgrading waqf researches so that the journal might rank with the prestigious refereed journals.
- ❖ Laying emphasis on the typical dimension of waqf, together with identifying its characteristics and the role entrusted to it.
- ❖ Advocating methodology in approaching issues based on the link between present and future, and therefore boosting thought in practical models.
- ❖ Linking its subjects to the waqf concerns in the entire Islamic world.
- ❖ Providing the greatest number of researchers, universities and research centers with this journal free of charge.
- ❖ Encouraging efficient people to specialize in waqf-related issues.
- ❖ Establishing a network for all people interested in Islamic thought, particularly waqf thought, and facilitating communication and interaction between them.

AWQAF Nazir

- ❖ KAPF is the Nazir of AWAQF DEED
- ❖ KAPF is keen to develop AWAQF and solicit contributors thereto.
- ❖ KAPF is keen to provide all facilities for publishing the journal, attending to the staff in charge of carrying out this mission in conformance with the strategy of promoting the waqf sector advocated by academic refereed journals.



الأمانة العامة للأوقاف
Kuwait Awqaf Public Foundation

تنظم

مجلة أوقاف

بالتعاون مع

جامعة زايد والبنك الإسلامي للتنمية

الندوة الدولية الثانية

تحت شعار

((الوقف والتعليم في العالم الإسلامي

نحو شراكة استراتيجية))

وذلك في الفترة من ٢٧ - ٢٨ مارس ٢٠١١

في جامعة زايد - دبي

دولة الإمارات العربية المتحدة





مجلة أوقاف

تحصل على درجة العامل المؤثر
(IF)

وهو عامل يرمز لعدد الاستشهادات المرجعية التي حصلت عليها
المجلة نتيجة استشهاد الباحثين بأبحاثها وذلك ضمن قائمة
المجلات ومجموعة الوثائق الخاضعة للبحث والدراسة والتي تتمتع
بوجود عامل التأثير في العالم العربي والإسلامي وفقاً لقياس
المركز العالمي للعلوم الإسلامية (ISC) إيران .

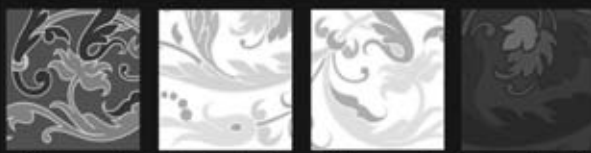
AWQAF JOURNAL

AWARDED THE IMPACT FATOR

44TH POSITION AND THE

Impact Factor indicates the referential quotations won by
the journal as awarded by researchers in connection with the
Arab Journals acquiring the (IF) in both the Arab and
Islamic world in compliance with the criteria set by the
Islamic World Science Citation Center (ISC) in Iran





مُسَابَقَةُ الْكُوَيْتِ الدَّوْلِيَّةِ لِبَحَاثِ الْوَقْفِ

Kuwait International Contest on Waqf Researches

تحت رعاية كريمة من سمو ولي العهد الشيخ

نواف الأحمد الجابر الصباح

تنظم الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت

مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف

في دورتها السابعة (2010/2011م - 1431/1432هـ)

وتدعو الباحثين والمهتمين في شؤون الوقف للمشاركة في تقديم بحوثهم ضمن موضوعات المسابقة.

مواضيع المسابقة

تجري المسابقة في موضوعين يختار الباحث أحدهما:
الموضوع الأول: الوقف والأوقاف الإسلامية في العالم الثالث
الموضوع الثاني: توثيق الأوقاف في العالم الإسلامي، حماية للوقف والتاريخ

الشروط العامة للمسابقة:

1. يحق للباحثين الأفراد أو المجموعات أو المؤسسات العلمية المشاركة في المسابقة.
2. تقدم البحوث في إحدى اللغات الثلاث (العربية، الإنجليزية، الفرنسية)، بشرط أن يكون البحث مصحوباً بترجمة كاملة إلى العربية.
3. ألا يقل البحث عن 90 صفحة ولا يتجاوز 105 صفحات.
4. الالتزام بشروط البحث العلمي مع مراعاة المنهج النقدي ومناقشة وجهات النظر المختلفة حول موضوع البحث مع التوثيق العلمي للأراء وفقاً للقواعد المتعارف عليها.
5. المعايير الأساسية لتحكيم البحوث هي: سلامة المنهج، وتبسيط الأفكار، ووضوح العرض، والقدرة على ربط النتائج بالمقدمات، وسلامة لغة البحث.
6. ألا يكون البحث قد سبق أن حصل على جائزة أخرى أو على شهادة علمية، ويحق للأمانة العامة للأوقاف سحب قيمة الجائزة إذا اكتشفت أن البحث الفائز قد نشر سابقاً أو قدم إلى جهة أخرى لغرض آخر أو مستلاً من رسالة علمية.
7. لا يحق لمن فاز في إحدى دورات المسابقة أن يشارك في الدورة التي تليها.
8. يرفق مع البحث السيرة الذاتية لصاحبه.
9. تقدم أصول البحوث في موعد أقصاه 1/6/2011م.
10. للأمانة حق الاستفادة من البحوث الفائزة بالصورة التي تراها.
11. يحق للأمانة حجب أي من الجوائز إذا لم ترق البحوث المقدمة إلى المستوى المطلوب، وهي غير ملزمة ببرد البحوث التي تصلها سواء كانت فائزة أو غير فائزة.
12. البحوث التي تخالف الشروط السابقة لا تدخل تحكيم المسابقة.
13. لا يحق للفائزين نشر بحوثهم إلا بموافقة خطية من الأمانة.

14. للأمانة الحق في سحب الجائزة من البحوث الفائزة التي يتبين مخالفتها للقواعد العلمية.
15. تقدم البحوث مطبوعة على الكمبيوتر على ورق A4 بحجم Traditional Arabic مقاس 16.

إجراءات التقدم للمسابقة:

1. الحصول على نسخة من الكتيب التعريفي لموضوعات المسابقة وعناصرها الاسترشادية من خلال الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف www.awqaf.org
2. ترسل البحوث للأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت مرفقة بها نموذج الاشتراك والسيرة الذاتية على الشكل الآتي:
أ- إلكترونيًا على البريد الإلكتروني لإدارة الدراسات والعلاقات الخارجية: E-mail.serd@awqaf.org
ب- بريديًا: إرسال نسخة ورقية مع فرص مضغوطة على العنوان الآتي:
مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف - الأمانة العامة للأوقاف - إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية - ص ب 482 انصاف 13005 دولة الكويت.
3. مزيد من المعلومات حول المسابقة يرجى الاتصال على
هاتف: 00965 1804777 داخلي 3110 3141
فاكس: 00965 22542526

جوائز المسابقة:

- تقسم جوائز المسابقة إلى ثلاث جوائز لكل موضوع على النحو الآتي:
- الجائزة الأولى: 10 آلاف دولار أمريكي
- الجائزة الثانية: 7 آلاف دولار أمريكي
- الجائزة الثالثة: 5 آلاف دولار أمريكي